

تقرير
مفوض الأمم المتحدة السامي
لشؤون اللاجئين

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية : الدورة الثامنة والثلاثون
الملحق رقم ١٢ (A/38/12)



الأمم المتحدة

تقرير
مفوض الأمم المتحدة السامي
لشؤون اللاجئين

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية : الدورة الثامنة والثلاثون
الملحق رقم ١٢ (A/38/12)



الأمم المتحدة
نيويورك ، ١٩٨٣

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام .
ويعني إيراد أحد هذه الرموز الاحالة الى إحدى وثائق
الأمم المتحدة

[الأصل : بالانكليزية]
[١٧ آب/اغسطس ١٩٨٣]

<u>المحتويات</u>		
<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
١	٩-١ مقدمة
		<u>الفصل</u>
		<u>الأول</u>
٣	٦٦-١٠ الحماية الدولية
٣	١٥-١٠ ألف - مقدمة
٤	١٩-١٦ باء - صكوك اللجوء الدولية
		١- اتفاقية الامم المتحدة لعام ١٩٥١ المتعلقة بمركز اللاجئين وبروتوكول
٤	١٨-١٦ عام ١٩٦٧
		٢- النظام الأساسي لمفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين
٥	١٩
٦	٢٣-٢٠ جيم - تحديد مركز اللاجئ*
٧	٥٣-٢٤ دال - مبادئ الحماية الدولية وحقوق اللاجئين
٧	٢٨-٢٤ ١- اللجوء
٩	٣٠-٢٩ ٢- عدم الاعادة القسرية
٩	٣٢-٣١ ٣- الطرد
		٤- السلامة البدنية للاجئين وملتصبي
١٠	٣٧-٣٣ اللجوء
١١	٤٠-٣٨ ٥- الاحتجاز
١٣	٤٥-٤١ ٦- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية
١٤	٥٠-٤٦ ٧- الوثائق
١٥	٥٣-٥١ ٨- اكتساب اللاجئين لجنسية جديدة

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
١٥	٥٧ - ٥٤	ها١ - العودة الاختيارية الى الوطن
١٦	٦٠ - ٥٨	واو - لم شمل الأسر
		زاي - تعزيز مبادئ الحماية الدولية وقانون اللاجئين وتحسينها ونشرها
١٧	٦٦ - ٦١	
١٩	١٥٦ - ٦٧	الثاني - أنشطة المساعدة
١٩	٧١ - ٦٧	ألف - مقدمة
٢٠	١١٠ - ٧٢	با١ - الاتجاهات الرئيسية في مجال المساعدة
٢٠	٧٥ - ٧٢	١- الاستجابة للطوارئ
٢٢	٨١ - ٧٦	٢- أنشطة الرعاية والاعالة
٢٣	٨٦ - ٨٢	٣- أنشطة الاكتفاء الذاتي
٢٤	١٠٣ - ٨٧	٤- الحلول الدائمة
		٥- الخدمات الاجتماعية المقدمة للـ
٢٨	١٠٧ - ١٠٤	اللاجئين سعياً لإيجاد حلول دائمة
٢٩	١١٠ - ١٠٨	٦- الغاء المساعدة تدريجياً
٣١	١٢٨ - ١١١	جيم - التطورات الإقليمية في أفريقيا
٣٤	١٤٠ - ١٢٩	دال - التطورات الإقليمية في الأمريكتين وفي أوروبا
		ها١ - التطورات الإقليمية في شرقي وجنوب آسيا
٣٧	١٤٩ - ١٤١	وفي أوقيانيا
		واو - التطورات الإقليمية في الشرق الاوسط وجنوب
٣٨	١٥٦ - ١٥٠	غربي آسيا
٤٠	١٩٢ - ١٥٧	الثالث - العلاقات مع المنظمات الأخرى
		ألف - التعاون بين مفوضية الامم المتحدة لشؤون
		اللاجئين والامم المتحدة وسائر الأعضاء
٤٠	١٦٩ - ١٥٧	في منظومة الامم المتحدة

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٤٣	١٧٥-١٧٠	با - العلاقات مع المنظمات الحكومية الدولية الاجرى
٤٤	١٧٦	جيم - التعاون مع حركات التحرير
٤٥	١٨٤-١٧٧	دال - العلاقات بين مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمات غير الحكومية
٤٧	١٨٧-١٨٥	هاء - عقد الامم المتحدة للمرأة
٤٧	١٨٩-١٨٨	واو - عقد الامم المتحدة للمعوقين
٤٨	١٩١-١٩٠	زاي - الجمعية العالمية للشيوخة
٤٨	١٩٢	حاء - جائزة وسام نانسن
٤٩	١٩٨-١٩٣	الرابع - تمويل أنشطة المساعدة المادية
٥١	٢٠٧-١٩٩	الخامس - الاعلام

المرفقات

٥٤	الأول - مركز الانضمام الى الصكوك القانونية الحكومية الدولية التي أبرمت لصالح اللاجئين والتصديق عليها (في ٣١ آذار/مارس ١٩٨٣) . . .
	الثاني - البيانات المالية :
٥٨	الجدول ١ - مجموع انفاق مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين من الاموال في عام ١٩٨٢ ، حسب المكتب الاقليمي / البلد أو المنطقة ومصدر هذه الاموال
٦٢	الجدول ٢ - انفاق مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين في عام ١٩٨٢ ، حسب المكتب الاقليمي /البلد أو المنطقة والانواع الرئيسية لأنشطة المساعدة
٦٥	الجدول ٣ - مركز التبرعات لبرامج المساعدة التابعة لمفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين - الحالة في ٣١ آذار/مارس ١٩٨٣
٦٨	الجدول ٤ - صندوق الطوارئ : انفاق مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين في عام ١٩٨٢ ، حسب المكتب الاقليمي /البلد أو المنطقة

مقدمة

- ١ - اتسمت الفترة قيد الاستعراض بتطور في الأوضاع القائمة للاجئين أكثر مما اتسمت بحدوث زيادة مفاجئة في حالات طوارئ جديدة . وسيكون مفهوما من الوهلة الأولى أنه رغم أن بعض البرامج شارفت على نهايتها خلال السنة ، فإن خطورة المشاكل القائمة لا تترك مجالاً للرضا الذاتي ، ويجب على مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن تظل في حالة يقظة مستمرة ، على استعداد للاستجابة للتطورات على الفور .
- ٢ - وفي ميدان الحماية الدولية ، أولى اهتمام متزايد للمشاكل المترتبة على التحركات الجماعية لأولئك الذين يضطرون الى التماس ملجأ في مكان آخر نتيجة لاضطرابات مدنيية خطيرة أو لصراع عسكري في بلدانهم الأصلية . وفي الوقت نفسه ، استمر الاهتمام بالصعوبات التي تجابه اللاجئين الأفراد وملتسمي اللجوء ، إذ أن وضعهم في شتى أنحاء العالم لم يكن في أحوال كثيرة أقل حرجاً من وضع ملتسمي اللجوء في حالات التدفق على نطاق واسع .
- ٣ - وفي حالتي التدفق على نطاق واسع وملتسمي اللجوء بصورة فردية على السواء ، ترى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن من الأهمية البالغة تعزيز مبادئ الحماية الدولية الموضوعة منذ اقامة المفوضية . ووجهت الجهود القوية نحو تعزيز الانضمام الى الصكوك الدولية للاجئين ، واعتماد أحكام متصلة بالموضوع في التشريع الوطني .
- ٤ - وثمة نقطة أخرى هامة ماثرة قلق المفوضية ، وهي السلامة البدنية للاجئين وملتسمي اللجوء . وفي حين أن المفوضية ليست لها الوسائل ولا الاختصاص لتزويد اللاجئين بالحماية البدنية المباشرة ، وهو أمر مازال يتحمله في المقام الأول البلد الذي يجد اللاجئون أنفسهم فيه ، فقد ساعدت المفوضية في اشراك دول أخرى في عملية توفير المساعدة والدعم في اطار التضامن الدولي والاهتمام الانساني .
- ٥ - وما زال الغرض الأساسي لبرامج المساعدة التي تقدمها المفوضية هو تحقيق حلول دائمة لمشاكل اللاجئين وذلك عن طريق العودة الطوعية ، أو الدمج المحلي أو اعادة التوطين في بلد آخر . والى أن تتحقق هذه الحلول التي قد تستغرق وقتاً طويلاً ، فإن برامج المساعدة الجارية تشتمل ، الى جانب تدابير الرعاية والاعانة اللازمة ، على مشاريع تستهدف تعزيز اعتماد اللاجئين على أنفسهم عن طريق الأنشطة المدرة للدخل وغيرها ، وبذلك يخف العبء على البلدان المضيفة . وفي خلال السنة ، اتخذت أيضاً تدابير لتعزيز وتحسين تأهب المفوضية لحالات الطوارئ ، واسدائها النصح بشأن ادارة حالات الطوارئ الفعلية للاجئين .
- ٦ - ووصلت النفقات الاجمالية بمقتضى برامج المساعدة لعام ١٩٨٢ الى ٤٠٧ ملايين دولار ، منها ٣١٩ مليون دولار كانت لازمة للبرامج العامة و ٨٨ مليوناً للبرامج الخاصة .

وكما حدث في الأعوام السابقة ، كانت البرامج الخاصة تمويل أساسا من تبرعات قدمت استجابة لنداءات منفصلة لمواجهة حالات جديدة أو تطورات تعذر التنبؤ بها . وتمثلت البرامج الجديدة للمساعدة في عام ١٩٨٢ في تلك البرامج المنشأة نتيجة للأحداث في لبنان من جانب ، ولحدوث تدفق جديد على رواندا من جانب آخر . وظل البرنامج في باكستان يشكل أضخم حالة وحيدة للاجئين في العالم ؛ وظل البرنامج المخصص للهند الصينية في تايلند معقدا وملحا ؛ واستلزمت الحالة في القرن الافريقي والسودان ، كما حدث في الأعوام السابقة ، جهدا واهتماما واسعي النطاق ؛ واستمرت مشاكل اللاجئين في امريكا الوسطى دون هواده . وقد انتهت بعض العمليات بنجاح ، وبخاصة عودة اللاجئين الى تشاد ، وتسليم مستوطنة ميهيا في زمبابوي الى سلطات الحكم المحلي .

٧ - وفي افريقيا ، وبغض النظر عن بلوغ حلول دائمة خلال الأعوام الماضية وبخاصة عن طريق العودة الطوعية والاستيطان المحلي ، مازال ملايين من اللاجئين في حاجة الى المساعدة ، فهم موجودون في حالات كثيرة ، في بلدان ذات موارد محدودة جدا . وقد اتخذت الجمعية العامة في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ القرار ٣٧/١٩٧ ، الذي رجحت فيه من الأمين العام أن يعقد ، بالتعاون الوثيق مع منظمة الوحدة الافريقية ومفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ، مؤتمرا دوليا ثانيا معنيا بتقديم المساعدة الى اللاجئين في افريقيا . وسيعقد هذا المؤتمر في جنيف في الفترة من ٢١ الى ٢٣ أيار/مايو ١٩٨٤ ؛ وتجرى قدما على نحو طيب الأعمال التحضيرية لهذا المؤتمر . ويتم حاليا وضع مشاريع لتقديم المساعدة المباشرة الى اللاجئين الذين تعني بهم المفوضية ، فضلا عن وضع برامج للمساعدة ، ينسقها برنامج الامم المتحدة الانمائي ، بغية تدعيم الهياكل الأساسية لبلدان اللجوء .

٨ - واستجابة لشتى القرارات المعنية بالتعاون المشترك بين الوكالات والتي اتخذتها الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ظل أعضاء منظومة الامم المتحدة يسهمون اسهاما كبيرا في مهمة تقديم المساعدة الدولية الى اللاجئين . ومع تزايد حجم وتعقيد حالات اللاجئين ، اطرد التعاون المشترك بين الوكالات من مجرد تبادل للمعلومات واجراء مشاورات عامة الى مشاركة نشطة في أنشطة المساعدة من أجل اللاجئين ، وذلك عن طريق القيام بمهام مشتركة واعداد المشاريع أو تنفيذها . وهكذا تتاح حاليا على نطاق واسع الخبرة العملية للوكالات المتخصصة وبرامج الأمم المتحدة لما فيه فائدة اللاجئين .

٩ - واعترافا من الجمعية العامة " بالحاجة الشديدة المستمرة الى العمل الدولي لصالح اللاجئين والأشخاص المشردين الذين يعني بهم المفوض العام " ، قررت ، في قرارها ٣٧/١٩٦ المؤرخ في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ ، ابقاء مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين لمدة خمس سنوات أخرى اعتبارا من ١ كانون الثاني /يناير ١٩٨٤ .

الفصل الأول الحماية الدولية

ألف - مقدمة

١٠- ركزت التقارير السابقة المقدمة من مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين الى الجمعية العامة عن التطورات في ميدان الحماية الدولية ، الى حد كبير ، على حالة الشخص اللاجئ أو ملتمس النجوة هربا من الاضطهاد . وتتميز مشاكل اللاجئين الحالية ، الى حد متزايد ، بالحركات الجماعية للأشخاص الذين يجبرون على التماس مأوى في مكان آخر بسبب اضطرابات مدنية خطيرة أو نزاع عسكري داخل بلدانهم الأصلية . وقد نشأ عن هذه الظاهرة عدد من المشاكل الجديدة في ميدان الحماية الدولية تظهر في هذا التقرير لاسيما في الأجزاء التي تتناول حق اللجوء ، والعودة الاختيارية .

١١- وقد استجاب المجتمع الدولي بالفعل استجابات معينة لمشكلة التدفق الواسع النطاق . ونتيجة للقرارات المتتالية للجمعية العامة تم التوسع في ولاية المفوضية لتمكين المفوض السامي من توفير الحماية الدولية والمساعدة المادية لجماعات الأشخاص الذين شردوا من وطنهم الأصلي بسبب الكوارث التي يتسبب فيها البشر . وعالجت اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي أيضا شتى المشاكل الناجمة عن ظاهرة التدفق الواسع النطاق وعينت في نتيجة تاريخية توصلت اليها في دورتها الثانية والثلاثين ، الحد الأدنى من معايير المعاملة التي ينبغي منحها لملتمسي اللجوء في هذه الحالات .

١٢- وعلى الصعيد السياسي ، كرس المجتمع الدولي اهتماما متزايدا لاسباب التدفق عبر الحدود ، وهكذا ركز تركيزا خاصا على ضرورة تجنب تلك الاسباب او التخفيف منها . وقد رحب المفوض السامي كثيرا بشتى هذه المحاولات . وفي الوقت ذاته ، وعملا بولايته ، فان اهتمامه البالغ كان موجها الى كفالة عدم تقويض المبادئ القائمة للحماية الدولية التي وضعت منذ انشاء مفوضيته ، وان تطبق هذه المبادئ التطبيق الواجب على الأشخاص الذين يشملهم اختصاصه عندما تحدث حالات تدفق عبر الحدود . وهذا يفترض ان تطبق مبادئ الحماية الدولية ، وعلى الاخص تعريف اللاجئ ، بطريقة عادلة ومتسقة في جميع مناطق العالم ، بصرف النظر عن البلد الذي يجد اللاجئون انفسهم فيه وما اذا كان ذلك البلد يقع مباشرة على حدود بلدهم الأصلي أم لا .

١٣- وقد ركزت ظاهرة التدفق الواسع النطاق اهتماما خاصا على مسألة ايجاد حلول دائمة لمشاكل اللاجئين . ويرى المفوض السامي ان العودة الاختيارية هي الحل الأمثل في هذه الحالة ، وغالبا ما تكون هي الحل العملي الوحيد ، في الواقع . ويعتمد توفر

هذا الحل غالبا على الاجراء الذى يتخذه المجتمع الدولي على الصعيد السياسي . بيد ان المفوضية يمكنها أن تعمل كوسيط بين بلدان اللجوء والبلدان الأصلية . ويلاحظ التقرير الحالي دورا متعاظما للمفوضية في هذا المجال . وحيثما تتعذر العودة الاختيارية ينبغي الاسراع في التماس حلول أخرى ، سواء عن طريق اعادة التوطين في بلد ثالث أو عن طريق الاندماج المحلي بغية تجنب اطالة أمد حالات اللاجئين .

١٤- وفي الوقت الذى تتسم فيه المشاكل الناشئة عن ظاهرة التدفق الواسع النطاق في الواقع بأنها ذات طابع عاجل ، فانها لا ينبغي أن تحول الانتباه عن الصعوبات التي تواجه اللاجئين الأفراد ولتمسي اللجوء . فعلى الرغم من وجود اطار قانوني دولي لحماية اللاجئين وزيادة تقبل الدول له على نطاق أوسع ، فان حالة اللاجئين الأفراد في اجزاء شتى من العالم لا تقل في خطورتها عن حالة ملتمسي اللجوء في حالة التدفق الواسع النطاق . ويوضح هذا التقرير ان ضرورة مراعاة الدول لمبادئ الحماية الدولية تتسم بالاستعجال اليوم كما كانت في أى وقت من الأوقات عبر تاريخ المفوضية .

١٥- وتهدف الجهود التي يبذلها المفوض السامي لتقديم الحماية الدولية للاجئين ، سواء بصفة فردية أو في حالات اللجوء على نطاق واسع ، الى كفالة أن يحصل اللاجئين على حق اللجوء وأن يتمتعوا بالحماية من الاعادة القسرية ، وأن يحترم ما لهم من حقوق انسان أساسية وأن يعاملوا وفقا للمعايير الدولية المعترف بها . وعند السعي نحو تحقيق هذه الأهداف ، يجب أن يلجأ المفوض السامي الى النطاق الكامل من الاجراءات المتاحة له والتي قد تكون ذات طابع قانوني أو دبلوماسي ، أو قد تتضمن تقديم المساعدة المادية ، وربما تتطلب أيضا اقامة وجود للمفوضية في المناطق التي توجد بها مشاكل حادة . ولا يمكن للمفوض العام في التحليل النهائي ، عند تقديمه الحماية الدولية للاجئين ، أن يتصرف إلا من خلال الحكومات التي تتصف نواياها الحسنة وتعاونها بأهمية بالغة .

باء - صكوك اللجوء الدولية

١ - اتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٥١ المتعلقة

بمركز اللاجئين وبروتوكول عام ١٩٦٧

١٦- تم تعزيز عالمية صكوك اللاجئين الدولية تعزيزا بالغا في أثناء عام ١٩٨٢ بانضمام جمهورية الصين الشعبية لاتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٥١ المتعلقة بمركز اللاجئين وبروتوكول عام ١٩٦٧ . وبانضمام السلغادور وغواتيمالا في عام ١٩٨٣ الى الاتفاقية ، أصبح عدد الدول الأطراف في هذين الصكين الآن ٩٥ دولة .

١٧- ويقتصر النطاق الجغرافي لصكوك اللاجئين هذه على ثمانى دول أطراف فيها :
واحدة في أفريقيا ، وثلاث في أمريكا اللاتينية ، وأربع في أوروبا . وقد أثرت هذه
الدول ، عند انضمامها الى اتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٥١ المتعلقة بمركز اللاجئين ،
العمل بالحكم المتعلق بأضيح تطبيق جغرافي والذي يقتصر التزاماتها بمقتضى الاتفاقية
على الأشخاص الذين أصبحوا لاجئين نتيجة لأحداث حدثت في أوروبا قبل أول كانون الثاني/يناير
١٩٥١ . ولقد سعت مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين ، في جهد من جهودها
التعزيزية للحصول على اوسع تطبيق ممكن لصكوك اللاجئين الدولية ، الى تشجيع هذه
الدول على الغاء هذا القيد الجغرافي . وقد كان هناك ، في خلال الفترة المشمولة
بالتقرير ، مشروع قانون بهذا المعنى تحت الاعداد في احدى الدول ، وكان من الأمور
المشجعة للمفوض السامي تلقيه تأكيدات من عدة دول أخرى بأنه سيجرى النظر بعين العطف
الى الغاء القيد الجغرافي .

١٨- وقد دعم اعتماد الدول وقبولها للصكوك المحددة للمعايير على الصعيد الاقليمي
بفاعلية أنشطة المفوض السامي في ميدان الحماية الدولية . ففي أوروبا وأمريكا اللاتينية على
التوالي ، يوجد اطار واسع للأحكام القانونية المتعلقة باللاجئين ، بينما ثبت ، في أفريقيا،
أن اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية التي تنظم جوانب محددة من مشاكل اللاجئين في أفريقيا،
تعتبر أداة ذات اهمية بالغة في حل مشاكل اللاجئين الناشئة في تلك القارة . وتتابع
مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين باهتمام شديد التقدم المحرز فيما يتعلق بانضمام
دول أخرى الى هذه الصكوك الاقليمية المختلفة . ويحوى المرفق ١ لهذا التقرير قائمة
بالدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٥١ المتعلقة بمركز اللاجئين ، وبروتوكول
عام ١٩٦٧ وغير ذلك من الصكوك القانونية الحكومية الدولية ذات النفع للاجئين .

٢ - النظام الأساسي لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (٢)

١٩- يحدد النظام الاساسي لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وقرارات الجمعية
العامة اللاحقة الأشخاص الذين يعنون المفوض السامي والاجراء الذى يجوز له أن يتخذه
لمصلحتهم . ولقد اعتمد المفوض السامي مرارا ، اثناء الفترة المشمولة بالتقرير ، على نظامه
الاساسي في تحديد الأشخاص الذين يقعون في نطاق اختصاصه . وكان لهذا النوع من
التحديد صلة وثيقة خاصة في المناطق التي تحدث فيها مشاكل لاجئين ولكن لا تكون صكوك
اللاجئين الدولية قابلة للتطبيق فيها . بيد أنه يلاحظ أنه اذ يكون للأشخاص الذين تم
التسليم بأنهم يعنون المفوضية حق الاستفادة من الحماية الدولية فان مركزهم القانوني
ذو طبيعة أكثر تقييدا من ذلك الممنوح لأشخاص تم التسليم بأنهم لاجئون وفقا لاتفاقية
الأمم المتحدة لعام ١٩٥١ المتعلقة بمركز اللاجئين (٣) . وفي الحالات التي تتضمن

تدققا واسع النطاق من اللاجئين ، كان يستعان مرارا بتحديد الأشخاص وفقا للنظام الأساسي للمفوضية كأساس للاجراء الذي ستتخذه المفوضية . بيد أنه لا يمكن اعتبار تحديد المفوضية لمركز اللاجئ بدليا للاجراء الذي ستتخذه كل دولة على انفراد ، كما أنه لا يقلل بأي شكل من الأشكال أهمية انضمام الدول الى اتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٥١ وبروتوكول عام ١٩٦٧ المتعلقين بمركز اللاجئين أو أيهما (٤) .

جيم - تحديد مركز اللاجئ

٢٠ - لتحديد مركز اللاجئ أهمية قصوى وذلك حتى يتمكن اللاجئون من الاستفادة من الحقوق والمعايير العديدة التي وضعها المجتمع الدولي لصالحهم ولكي ينتفعوا من الحماية الدولية التي تقدمها لهم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . ومن المسلم به عامة الآن أن تحديد مركز اللاجئ يستدعي وضع اجراءات أو ترتيبات ملائمة ، أكدت اللجنة التنفيذية أهميتها في مناسبات متوالية .

٢١ - وقد أحرز تقدم مشجع في عدد من البلدان ، اثناء الفترة المشمولة بالتقرير ، فسي اتخاذ اجراءات لتحديد مركز كل لاجئ يطلب اللجوء . ففي بيرو أنشئت لجنة خاصة باللاجئين بقرار وزارى ، وفي نيكاراغوا عهد رسميا بتحديد مركز اللاجئ الى المكتب الوطني لشؤون اللاجئين . وأنشئت في جمهورية تنزانيا المتحدة لجنة صلاحية مسؤولة عن تحديد مركز اللاجئ ، بينما يجرى في ليسوتو وزمبابوى وجمهورية افريقيا الوسطى اعداد تشريع يحدد اجراءات تحديد مركز اللاجئ . وفي الجمهورية العربية اليمنية أقر قانون خاص بتنفيذ انضمام هذا البلد الى صكوك اللاجئين الدولية وبوضع اجراء لتحديد مركز اللاجئ . وتنص جميع الاجراءات الموضوعة على هذا الأساس اثناء الفترة المشمولة بالتقرير ، على اشتراك مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين اما منذ البداية أو على صعيد الاستعراض . وقد لاحظت اللجنة التنفيذية مع الارتياح ، عند النظر في استنتاجاتها السابقة بشأن تحديد مركز اللاجئ في دورتها الثالثة والثلاثين ، اشتراك المفوضية بأشكال مختلفة في اجراءات تحديد مركز اللاجئ في عدد كبير من البلدان ، وسلمت بقيمة أن تمنح المفوضية دورا هاما في هذه الاجراءات (٥) .

٢٢ - وقد برزت اخيرا الى الوجود ، في بعض البلدان التي تواجه اعدادا ضخمة من ملتمسي اللجوء والتي يجرى فيها تحديد مركز اللاجئ على اساس فردى ، ظاهرة تتمثل في وجود عدد ضخم من الطلبات المنافية للأصول أو التي لا اساس لها ، يقدمها اشخاص يسعون الى الاستفادة من اجراءات اللجوء كيما يبقوا في البلد . ولقد اقترت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والثلاثين بالحاجة الى اتخاذ تدابير لمواجهة هذه المشكلة . واقترت كذلك بوجوب عدم اتخاذ قرار بأن طلبا ما لا اساس له أو مناف للأصول الا عن طريق

السلطة المختصة بتحديد مركز اللاجئين أو بعد الرجوع اليها (٦) . وينبغي أيضا إيلاء اعتبار لوضع ضمانات اجرائية لضمان عدم اتخاذ هذه القرارات إلا عندما يكون الطلب ذاتها او عندما لا تنطبق عليه معايير منح مركز اللاجئين الواردة في اتفاقية الامم المتحدة لعام ١٩٥١ المتعلقة بمركز اللاجئين . وستولي اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثلاثين مزيدا من الاعتبار الى مسألة طلبات الحصول على مركز اللاجئين التي لا أساس لها أو المنافية للأصول .

٢٣- ومن الواضح أن هناك حاجة الى اجراءات أو ترتيبات مناسبة لتحديد مركز اللاجئين ، لا فيما يتعلق بالطلبات الفردية للحصول على مركز اللاجئين فقط ، وإنما أيضا في حالات التدفق الواسع النطاق . ففي معظم الدول التي تؤول في الوقت الحالي عددا ضخما من المهاجرين المتدفقين لا توجد ترتيبات رسمية لتحديد مركز الأشخاص المعنيين ، إنما تلجأ بدلا من ذلك الى تقييم خاص لطبيعة اللجوء لدى الجماعة ، على أساس تقييم موضوعي للحالة في بلد المنشأ . وفي افريقيا ، حيث اتصفت حركات اللاجئين مرارا بتدفقات واسعة النطاق ، استلقت المؤتمر المعني بحالة اللاجئين في افريقيا ، الذي عقد في اروشا في عام ١٩٧٩ ، النظر الى المشاكل الخاصة المتعلقة بتحديد اللاجئين في هذه الحالات . وعملا بتوصية من ذلك المؤتمر قامت مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين ، بالتعاون مع منظمة الوحدة الافريقية ، بتحديد العناصر الهامة في الاجراءات أو الترتيبات المتعلقة بتحديد مركز اللاجئين في حالات التدفق الواسع النطاق ، يؤمل أن تأخذها الدول الأفريقية في الحسبان عند اقرارها لتشريع أو لنظم ادارية تتعلق باللاجئين .

دال - مبادئ الحماية الدولية وحقوق اللاجئين

١ - اللجوء

٢٤- لاحظت اللجنة التنفيذية في دورتها الثانية والثلاثين أن من بين ملتمسي اللجوء الذين يشكلون جزءا من التدفقات الواسعة النطاق أشخاصا يعتبرون لاجئين حسب تعريف اتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٥١ المتعلقة بمركز اللاجئين ، أو أشخاصا اضطروا الى البحث عن ملجأ خارج بلد منشئهم أو جنسيتهم بسبب عدوان خارجي أو احتلال ، أو سيطرة أجنبية أو حوادث تؤثر تأثيرا خطيرا على النظام العام في بعض اوكل هذا البلد . وقد اعتبرت اللجنة التنفيذية كذلك ان من الواجب ، في حالات التدفقات الواسعة النطاق ، قبول ملتمسي اللجوء في الدول التي يسعون الى اللجوء فيها في البداية ، فإذا كانت هذه الدولة غير قادرة على قبولهم على أساس دائم ، فإنه ينبغي لها دائما أن تقبلهم على أساس مؤقت على الأقل ، وأنه يتحتم في جميع الحالات مراعاة مبدأ عدم الطرد بكل دقة

بما في ذلك عدم الرضا على الحدود . وقد ايدت الجمعية العامة هذا الاستنتاج بعد ذلك في دورتها السادسة والثلاثين .

٢٥- وفي اثناء الفترة المشمولة بالتقرير ، فتحت بلدان في اجزاء مختلفة من العالم أو استمرت في فتح حدودها لملتمسي اللجوء واللاجئين . وقد تضمن منح اللجوء في بعض البلدان - مثل باكستان وتايلند وجيبوتي والسودان والصومال والصين وهندوراس - حركات ضخمة بلغ عددها في بعض الأحيان مئات الآلاف أو حتى الملايين من الأشخاص . كذلك سمح لأفراد من ملتمسي اللجوء ، الذين يندرجون تحت الفئة " الأوسع " من الأشخاص التي أشارت اليها اللجنة التنفيذية ، بالبقاء في بلاد معينة الى حين استقرار أو توضيح الأحوال في بلدان المنشأ التابعين لها .

٢٦- وهناك اتجاه متزايد لدى الدول بأن تعتبر اللجوء أمراً لا يتضمن إلا منح البقاء المؤقت . فقد تابعت الدول ، على نطاق متزايد ، سياسات تقييدية فيما يتعلق بتوفير حل دائم داخل حدودها ، في نفس الوقت الذي كانت تقبل فيه اللاجئين . وقد تلقت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، في جميع أنحاء العالم تقريباً ، طلبات خاصة بإعادة توطين اللاجئين الذين قبلوا بصفة مؤقتة في بلدان اللجوء الى حين العثور على حل دائم في مكان آخر .

٢٧- وقد اكتسبت المشاكل المتعلقة بتحديد الدولة المسؤولة عن فحص التماس اللجوء اهتماماً معيناً أثناء الفترة المشمولة بالتقرير . وتنشأ هذه المشكلة عندما يكون ملتمس اللجوء قد مرّ ببلد أو أكثر قبل الوصول الى الدولة التي يرغب هو أو ترغب هي في التقدم بالتماس اللجوء اليها . وقد ترفض السلطات ، في هذه الحالات ، النظر في طلب اللجوء لأسباب مختلفة ، منها أن الحماية قد منحت ، أو كان من الممكن أن تمنح ، في مكان آخر . وغالباً ما يحدث في هذه الحالة ابعاد ملتمس اللجوء ، الذي يصبح بعد ذلك ما يسمى باللاجئ " الدائر في المدار " .

٢٨- وقد رأت اللجنة التنفيذية في دورتها الثلاثين أنه ينبغي بذل جهد لحل مشكلة تحديد البلد المسؤول عن فحص طلب اللجوء باتخاذ معايير عامة . وكان من بين العوامل التي حددتها اللجنة التنفيذية على أنها ذات صلة وثيقة في هذا الشأن مدة وطبيعة أي إقامة مؤقتة لملتمس اللجوء في بلدان أخرى ، ووجود علاقة أو ارتباط وثيق مع دولة أخرى ، ونوايا ملتمس اللجوء فيما يتعلق بالبلد الذي يرغب هو أو ترغب هي في طلب اللجوء فيه (٨) . ولم تأخذ الدول هذه المعايير المختلفة في الحسبان التام عند نظرها في طلبات اللجوء التي يقدمها أشخاص أتوا من بلد آخر أو عبروا أرضه .

٢ - عدم الاعادة القسرية

٢٩ - دأبت الدول في المحافل الدولية على تأكيد الأهمية الجوهرية لمبدأ عدم الاعادة القسرية وضرورة مراعاته بدقة . ولأول مرة ، وفي اجتماع عقد على المستوى الحكومي الدولي ، اعترفت اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والثلاثين بأن هذا المبدأ الأساسي يكتسب تدريجياً طابع القاعدة القطعية من قواعد القانون الدولي . ومن المشجع ملاحظة أن مبدأ عدم الاعادة القسرية في ممارسات الدول ، يحترم الآن احتراماً عاماً تقريباً ، مع أنه قد استرعى انتباه المفوضية عدد محدود من الحالات تم تجاهل المبدأ فيها في أثناء الفترة المشمولة بالتقرير .

٣٠ - ولا ينطبق مبدأ عدم الاعادة القسرية على اللاجئين فحسب بل أيضاً على طالبي اللجوء الذين لا ينبغي أن يعادوا قسراً إلى بلدانهم الأصليين وأن تتاح لهم فرصة شرح حالتهم . ويستند تطبيق مبدأ عدم الاعادة القسرية على ملتسي اللجوء على اعتبار أنه يثبت أنهم لا جئون عند بحث حالتهم . ومن المشجع ملاحظة أن هذا الرأي يحظى حالياً بقبول واسع ، مع أنه من المعروف أنه قد وقعت بعض الأحداث التي انطوت على الاعادة القسرية لأفراد أو جماعات صغيرة من ملتسي اللجوء . ولهذا السبب ، تواصل المفوضية التعاون مع الحكومات لكفالة السماح لملتسي اللجوء بالبقاء خلال الفترة اللازمة لتحديد طبيعة لجوئهم على الأقل . وقد أقيم وجود للمفوضية في أحد البلدان لهذا الغرض المحدد في المناطق الحساسة الواقعة على الحدود وذلك بالاتفاق مع السلطات المعنية .

٣ - الطرد

٣١ - يمكن أن يترتب على تدابير الطرد ، حتى لو أنها لم تتضمن الاعادة القسرية ، نتائج خطيرة بالنسبة للاجئ . وتحظر اتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٥١ المتعلقة باللاجئين ، طرد اللاجئين إلا في الحالات التي تدخل فيها عوامل الأمن القومي أو النظام العام . وينبغي بنفس القدر من الأهمية ألا يتعرض ملتسو اللجوء ، كقئة متميزة عن اللاجئين المعترف بهم رسمياً ، للتدابير التعسفية للطرد المتخذة دون مراعاة لحالتهم الحساسة بصفة خاصة . وظالما ما تتخذ تدابير الطرد فيما يتعلق بملتسي اللجوء بسبب دخولهم المخالف للأصول في أراضي إحدى الدول أو على أساس أن الدولة المعنية لا تعتبر نفسها مسؤولة عن بحث اللجوء . واستمرت حالات من هذا النوع في الوجود أثناء الفترة المقدم عنها التقرير .

٣٢ - ووقعت في أثناء عام ١٩٨٢ حالات للطرد أو التشريد الجماعي للأغراب ربما تأثر بها لاجئون . وتلقت المفوضية في إحدى هذه الحالات تأكيدات من سلطات البلد الذي قام بالطرد أن الأشخاص الذين تهتم بهم المفوضية لن يتأثروا بذلك . وفي مثال آخر تضمن التشريد الداخلي القسري لنحو ٨٥٠٠٠ شخص اقتلاع عدد كبير من اللاجئين وإجبارهم على الفرار من بيوتهم . وما لا شك فيه أن أحد العوامل التي ساهمت في تلك الظروف هو أنه لم يتم ادماج هؤلاء اللاجئين ادماجاً تاماً ولم يعطوا جنسية بلد اللجوء على الرغم من إقامتهم فيه لسنوات عديدة .

٤ - السلامة البدنية للاجئين وملتسي اللجوء*

٣٣ - ما فتئت كغالة السلامة البدنية للاجئين وملتسي اللجوء تشكل مشكلة حساسة في أجزاء كثيرة من العالم . واضطرت المفوضية في مناطق معينة الى التدخل عن كثب في مسائل تتصل بالحماية البدنية الفعلية للأشخاص الذين تهتم بهم . وسيتضح أن المفوضية ليس لديها السبل أو القدرة على توفير الحماية البدنية المباشرة للاجئين ، وهو الأمر الذي مازال تحت المسؤولية الأولى عنه تقع على عاتق البلدان التي يجد اللاجئون أنفسهم فيها . بيد أنه عندما لا يتوفر للسلطات امكانية حماية اللاجئين الموجودين داخل أراضيها ، فقد يصبح من الضروري الحصول على مساعدة من دول أخرى في سياق التضامن الدولي والاهتمام الانساني . وللمفوض السامي ، من جانبه ، اختصاص - وظيفي المتزام أدبي - بالسعي نحو كغالة الحماية التامة لحقوق الانسان الأساسية للاجئين ، ولا سيما حقهم في الحياة وفي الأمن من الهجوم البدني . ويلجأ المفوض السامي في المحاولات التي يبذلها للقيام بذلك الى النطاق الكامل من الاجراءات التي تحت تصرفه لتشجيع الدول المعنية أو الأجهزة السياسية المختصة بالأمم المتحدة على الاضطلاع كل بمسؤوليتها في هذا الميدان .

٣٤ - وفي الفترة المشمولة بالتقرير ، كانت مخيمات اللاجئين مرة أخرى مسرحاً للموت والاصابة نتيجة لهجمات قامت بها قوات عسكرية . وكانت الهجمات الوحشية الانسانية على مخيمات ومستوطنات اللاجئين في لبنان في ايلول / سبتمبر ١٩٨٢ ذات خطورة بصفة خاصة وصدمت الضمير العام في شتى أرجاء العالم . كما وقعت هجمات عسكرية على مخيمات أو مستوطنات كانت تؤوى لاجئين في أمريكا الوسطى و جنوب شرق آسيا ، بينما وقعت جماعات من اللاجئين التي تعيش في المجتمعات المحلية في ليسوتو ضحية لهجمات عسكرية قامت بها قوات مسلحة مجاورة .

٣٥ - أولت اللجنة التنفيذية ، في دورتها الثالثة والثلاثين ، اهتماماً خاصاً لهذه القضية ، ونظرت في التقرير التمهيدي الذي قدمه السفير فيليكس شنايدر ، وهو مفوض سام سابق من مفوضي الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، والذي يتضمن دراسة ميدانية لشبتي جوانب المشكلة . وفي تلك المناسبة ، أعربت اللجنة عن أملها في أن يؤدي العمل الذي اضطلع به السفير شنايدر " الى اعتماد تدابير تجعل مخيمات ومستوطنات اللاجئين مأمونة بشكل أكبر مما كانت عليه حتى الآن من الهجمات العسكرية " (٩) . واجتمعت اللجنة الفرعية الجامعة المعنية بالحماية الدولية في نيسان / ابريل ١٩٨٣ لدراسة التقرير النهائي للسفير شنايدر والذي يتضمن تحليلاً مفصلاً للتدابير التي يمكن أن تتخذها الدول لحماية اللاجئين من الهجمات العسكرية ولمنع وقوعها ، ونص مشروع اعلان يمكن حسب الاقتضا* تقديمه الى الجمعية العامة كي تنظر فيه . وستناقش اللجنة التنفيذية هذه المسألة الانسانية الهامة من جديد في الدورة الرابعة والثلاثين .

٣٦ - وكان اللاجئون المحتجزون في المخيمات عرضة لاشكال أخرى من العنف في أثناء الفترة المشمولة بالتقرير . وفي مناطق معينة ، كانت هناك ادعاءات عن الوحشية وسوء المعاملة التي قام بها حراس مخيمات تجاه اللاجئين ؛ وفي احدى الحالات ادعاء بالتواطؤ في اختطافهم . كما تعرضت السلامة البدنية لأفراد من اللاجئين الذين لا يسكنون في المخيمات وإنما ممن تم ادماجهم أو ممن كانوا يسكنون في المجتمعات المحلية للخطر أو التهديد . وفي احدى المناطق ، تم الرج باللاجئين في بضعة بلدان في أحداث عنف الفوفا ، واتضح أنهم هدف سهل للفضب الذي يبدى حيال الأجانب والاستياء منهم عموماً .

٣٧ - وفي بحر الصين الجنوبي ، مازال ملتسو اللجوء يقومون ضحايا لهجمات القرصنة . وفي الوقت الذي يمكن فيه تسجيل تحسن احصائي ملحوظ منذ بدء تنفيذ برنامج مكافحة القرصنة المشترك بين المفوضية والحكومة التايلندية الملكية في عام ١٩٨٢ ، فان الأرقام المجموعة أثناء الفترة المشمولة بالتقرير لا زالت تظهر صورة تحفل بالاضطراب والاختطاف والقتل . ولما كانت ظاهرة هجمات القرصنة لا تؤثر على ملتسي اللجوء فحسب بل أيضاً على النقل البحري التجاري ومراكب الصيد عموماً ، فقد اتصلت المفوضية بمكتب الأمين العام للأمم المتحدة بغية الحفز على تحقيق استجابة أكثر عالمية لهذه المشكلة .

٥ - الاحتجاز

٣٨ - لوحظ في التقرير السابق الذي قدمه المفوض السامي الى الجمعية العامة (١٠) أن ممارسة الدول في احتجاز اللاجئين وملتسي اللجوء بسبب دخولهم أو وجودهم غير المشروع تتزايد . واستمر هذا الاتجاه في عام ١٩٨٢ . وفي الوقت الذي يتعين فيه على اللاجئين ، من حيث المبدأ ، السعي نحو الدخول الرسمي الى أراضي احدى الدول حيث يودون طلب اللجوء ، فقد يضطر أحد اللاجئين الى اللجوء الى طرق مخالفة للأصول من أجل الدخول . وهذا الطرف معترف به في المادة ٣١ من اتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٥١ المتعلقة باللاجئين التي تعفي اللاجئين من العقوبات المترتبة على دخولهم أو تواجدهم غير المشروع شرط أن يقوموا ، في جملة أمور ، بعرض أنفسهم دون تأخير على السلطات وبيان سبب وجيه لدخولهم أو وجودهم غير المشروع . كما تلزم المادة الدول المتعاقدة بعدم تطبيق قيود على حركات اللاجئين خلاف تلك الضرورية وأن تلك القيود ستطبق فقط حتى يصبح مركزهم قانونياً أو يتم الحصول لهم على اذن بدخول بلد آخر .

٣٩ - وفي عدد من البلدان ، يوضع الأشخاص الذين يدخلون البلد بطريقة مخالفة للأصول بغية طلب اللجوء بصورة تلقائية في الحجز بسبب وجودهم غير المشروع . وفي أحد البلدان بدأ سريان قاعدة جديدة في أثناء الفترة المشمولة بالتقرير تنص ، مع وجود استثناءات معينة ، على احتجاز الاغراب اذا قدموا أنفسهم دون وثائق مناسبة وانما ثبت أنه غير مسموح بدخولهم . وستشمل هذه القاعدة ملتسي اللجوء وتتطلب من حيث المبدأ ، احتجازهم في الوقت الذي

يفحص فيه طلب لجوئهم . وفي بلدان أخرى ، وتمشيا مع المادة ٣١ من الاتفاقية فإنه يمكن أن يطلق سراح ملتسبي اللجوء في حالة اثبات سلامة نيتهم في طلب اللجوء .

٤٠ - وطلاوة على أسباب الدخول أو الوجود غير المشروع ، وقد تم احتجاز اللاجئين وملتسبي اللجوء لأسباب أخرى في أثناء الفترة المشمولة بالتقرير . وهكذا ، وفي بضعة بلدان ، تم احتجاز اللاجئين الذين كانوا موجودين أصلا لفترة معينة لأنهم لم تكن في حوزتهم الوثائق التي تدل على وضعهم كلاجئين . وفي هذه الحالات ، تدخلت المفوضية مع السلطات من أجل ضمان الافراج عن اللاجئين . ومن الواضح أن هذا الاجراء يفترض سبقا معرفة المفوضية بأنه تم احتجاز أشخاص يهيمونها . وفي البرتغال ، تم اصدار أحد التعليمات الادارية فسي أثناء الفترة المشمولة بالتقرير ينص على اخطار المفوضية باحتجاز أحد اللاجئين المعترف بهم .

٦- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

٤١- يتوقف مدى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية المتاحة للاجئين ولتمسي اللجوء ، بالضرورة ، على شروط دخولهم ونوع المركز الممنوح لهم . وان اتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٥١ المتعلقة باللاجئين ، في نطاق ما يتصل بحالة اللاجئين المعترف بهم ، تتوخى مجموعة من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية تستهدف تسهيل ادماجهم في البلد المضيف . وفيما يتعلق بالحصول على عمل مدر للدخل ، يمكن للاجئين المعترف بهم ، في بلدان كثيرة ، أن ينافسوا ، على قدم المساواة ، رعايا هذا البلد من أجل العمل ، بيد أن اللاجئين قد لقوا أخيراً بعض الصعاب في الحصول على عمل ، ويرجع ذلك إما الى تقييد الوصول القانوني الى سوق العمل بالنسبة للأجانب ، بمن فيهم اللاجئون ، وإما بسبب ما يحدث في الممارسة من تفضيل أصحاب العمل لرعايا البلد . وقد فاقمت اتجاهات الأزمة الاقتصادية السائدة هذه الصعاب التي يلقاها اللاجئون في أجزاء كثيرة من العالم .

٤٢- وتتسم ممارسة غالبية الدول فيما يتعلق بالسماح للاجئين بالالتحاق بالمرافق التعليمية ، بصفة عامة ، بالكرم ، ويستطيع اللاجئون في معظم البلدان دخول المؤسسات الابتدائية والثانوية على نفس الأساس كرعايا هذا البلد . وخلال الفترة المشمولة بالتقرير ، أدخلت أحكام فسي البرتغال والمملكة المتحدة ساوت بين اللاجئين ورعايا البلد فيما يتعلق بالعلاج الطبي .

٤٣- وقد رحبت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين فيما يتعلق بالضمان الاجتماعي باعتماد منظمة العمل الدولية في حزيران / يونيو ١٩٨٢ للاتفاقية رقم ١٥٧ المتعلقة بإنشاء نظام دولي لصيانة الحقوق في ميدان الضمان الاجتماعي . وتشمل بعض الأحكام الرئيسية في هذه الاتفاقية ، على وجه التحديد ، اللاجئين وعديمي الجنسية .

٤٤- وينبغي أن نضيف أنه عندما لا تكون الدولة المعنية طرفاً في اتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٥١ المتعلقة باللاجئين أو تكون قد أبدت تحفظاً على المواد ذات الصلة من هذه الاتفاقية ، فإن حالة اللاجئين تصبح غير مواتية الى حد كبير ، وغالباً ما يكتنفها عدم الاستقرار في الواقع . وفيما يتعلق بتمسي اللجوء ، وهم طائفة متميزة عن اللاجئين المعترف بهم ، فقد أتيح لهم ، حتى وقت متأخر ، مدى معين من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في أغلب الأحوال . ومن ثم فقد سمح لطالبي اللجوء ، في عدد من البلدان بالعمل في الوقت الذي كانت تدرس فهمه حالاتهم مما مكنهم من اعادة أنفسهم . بيد أن الاتجاهات في هذه البلدان أصبحت أكثر تقييداً الآن بمعنى أن طالب اللجوء لم يعد يسمح لهم بالتمسك بالعمل ، كما قيدت ، أو سحبت الحقوق الاقتصادية الأخرى مثل استحقاق بعض أشكال المساعدة العامة . ومن ثم فإن طالبي اللجوء ، في أجزاء كثيرة من العالم ، يعتمدون في الوقت الراهن على المساعدة التي تقدمها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أو على صدقات بعض المنظمات الخاصة .

٤٥- وغالباً ما يتم استقبال متمسي اللجوء ، الذين يشكلون جزءاً من تدفق كبير للاجئين ، يسمح بدخوله مؤقتاً ، في مخيمات . وتفرض شروط السماح بدخولهم ، بصفة عامة ، أثراً تقييدياً

على مدى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية التي تتاح لهم . وقد حددت اللجنة التنفيذية ، في دورتها الثانية والثلاثين ، الحدود الدنيا من مستويات المعاملة التي ينبغي اتباعها مع الأشخاص الذين يشكلون جزءاً من تدفق كبير . والهدف من وضع هذه المستويات ، في جطة أمور ، ضمان مستوى أساسي من الحياة لمتمسي اللجوء الى حين ايجاد حل دائم لهم . وفي الوقت الذي تطبق فيه هذه المستويات ، على نطاق واسع ، في مختلف مناطق العالم التي توجد بها مجموعات كبيرة من متمسي اللجوء ، فان مستويات المعاملة التي يلقاها متمسو اللجوء في مناطق أخرى مازالت تحتاج لتحسين كبير .

٧ - الوثائق

٤٦- تستدعي حالة اللاجئ الخاصة ، سواء كان يفرد أو كان يشكل جزءاً من تدفق كبير للاجئين ، أن يكون في حوزته (أو في حوزتها) شكل ما من أوراق الهوية القانونية . وهنـذه الوثيقة ضرورية لتمكين اللاجئين من الاستفادة من الحقوق التي تقررت لمصلحتهم ولحمايتهم من اتخاذ تدابير مثل الاعادة القسرية أو الطرد التعسفي . وان اصدار أوراق هوية صحيحة للاجئين مفيد ، فيما يتعلق بسلطات بلد اللجوء ، اذ انه يسهل الاحتفاظ بسجل منظم للاجئين ومتمسي اللجوء داخل أراضيها وقد يساعد في عملية الادماج .

٤٧- ويتمثل الاتجاه العام في ادراك الدول أهمية اصدار وثائق مناسبة للاجئين . وخلال الفترة المشمولة بالتقرير ، اصدر عدد من البلدان التي تستوعب اعدادا كبيرة من اللاجئين داخل حدودها ، أوراق هوية للاجئين ، أو قرراصدارها . وفي الصومال ، تعاونت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مع السلطات لوضع ترتيبات لاصدار وثائق لما يقرب من ٥٠٠٠ لاجئ . وفي جمهورية الكاميرون المتحدة ، زود اللاجئين ، القاد من تشاد والذين لم يختاروا العودة الى بلد المنشأ خلال عطية العودة الى الوطن التي تمت مؤخرا ، بأوراق هوية . وفي هندوراس ، يلزم وجود وثائق مع جميع اللاجئين نتيجة قرار اصدارته الحكومة أخيراً . وقد طبعت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ما مجموعه ٧٥٠٠٠ بطاقة شخصية للاجئين بناءً على طلب مختلف الحكومات كما ساهمت في تكلفة طباع هذه البطاقات في العديد من البلدان الأخرى .

٤٨- وتوجد حاجة أيضا الى وثائق مناسبة فيما يتعلق بالأشخاص الذين قدموا طلبات للجوء . ويزود طالبو اللجوء ، في بعض البلدان ، بتصريح أو بجواز مرور لزائر ، مما يكفل لهم بعض الحماية عندما يجري تقييم حالتهم . وفي جمهورية ألمانيا الاتحادية ، ينص قانون اجراءات اللجوء ، الذي نفذ أخيراً ، على اصدار تصريح اقامة خاص للأشخاص أثناء اتخاذ اجراءات البت في أمر لجوئهم . وفي البلدان التي ثبت فيها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في حالة اللجوء بموجب النظام الداخلي ، يزود الأشخاص ، الذين يعترف بأنهم لاجئون ، بوثيقة تشير الى أنهم تحت حماية المفوضية .

٤٩- ومن الأمور المشجعة ، فيما يتعلق بوثائق السفر ، ما لوحظ من ان الدول ، تشيا فيها مع الأحكام ذات الصلة من اتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٥١ المتعلقة باللاجئين ، مستعدة بصفة عامة لاصدار وثائق السفر المنصوص عليها في الاتفاقية مع شروط العودة تغطي فترة سريان طويلة

الى حد كاف . بيد أنه مازال يلتمس الحصول على مساعدة المفوضية عندما تصدر وثائق السفر المنصوص عليها في الاتفاقية دون شروط للعودة أو بشروط للعودة تغطي فترة سريان غير كافية .
أو عندما يسبب عدم تجديد هذه الوثائق صعوبات للاجئين الذين هم خارج بلد الاصدار .
٥٠ - وتواصل المفوضية طبع وثائق السفر المنصوص عليها في الاتفاقية ، لاتاحتها للحكومات عند الطلب ، وقد قدمت المفوضية حوالي ١٦٠٠٠ وثيقة منها الى مختلف الحكومات خلال عام ١٩٨٢ . وتصدر هذه الوثائق الآن في شكل يجمع بين لغتين وثلاث لغات من اللغات الاسبانية والانكليزية والبرتغالية والرواندية والعربية والفرنسية والكيسواحيلية .

٨ - اكتساب اللاجئين لجنسية جديدة

٥١ - يشير اكتساب اللاجئين لجنسية البلد المضيف الى نهاية حالة اللجوء والى اندماجهم القانوني الرسمي في ذلك البلد . وقد تمكن اللاجئون في عدد من البلدان ، كما حدث في السنوات الماضية ، من الاستفادة من الأحكام التي تسهل تجنسهم عن طريق تخفيض فترة الإقامة التي تطلب عادة للحصول على الجنسية أو التخلي عن المتطلبات الرسمية الأخرى و/أو تقليل رسوم التجنس . بيد أنه لا توجد في بلدان كثيرة أحكام خاصة من هذا النوع ، حيث لا يستطيع اللاجئون الحصول على التجنس الا بموجب نفس الشروط المتبعة مع الأجانب العاديين والتي تكون أحيانا شروطا صارمة .

٥٢ - وينبغي ملاحظة الحقيقة التي مفادها ان عدم اتاحة التجنس للاجئين الذين أقاموا في بلدان اللجوء فترات طويلة من الزمن يشكل عقبة خطيرة في سبيل اندماجهم . وخلال الفترة التي يشطبها التقرير ، تعرضت مجموعة كبيرة من اللاجئين ، لم يتح لها التجنس ، الى تدابير الترحيل الداخلي الاجباري من قبل السلطات المحلية .

٥٣ - ومن ثم فهناك ترحيب كبير بتدابير تسهيل التجنس بالنسبة للأفراد المهاجرين ومنح جنسية الدول لمجموعات كبيرة من اللاجئين داخل حدودها . ومما هو جدير بالذكر ، في معرض اتخاذ التدابير للتجنس على نطاق واسع ، قيام حوالي ٣٦٠٠٠ لاجئاً رواندي سابق في جمهورية تنزانيا المتحدة بالتجنس أخيراً ، كما قام ، خلال الفترة التي يشطبها التقرير ٤٠٠٠ لاجئاً أفغانياً تقريباً بالتجنس في تركيا .

ها٤ - العودة الاختيارية الى الوطن

٥٤ - هناك تسليم عام بأن العودة الاختيارية الى الوطن ، حيثما كانت ممكنة ، تشمل أفضل حل لمشكلة اللاجئين . وقد تم التشديد على أهميتها ، في مناسبات متكررة ، من قبل اللجنة التنفيذية وكذلك من قبل الجمعية العامة . ومن البديهي أن يكون تشجيع العودة الاختيارية الى الوطن ، بالتعاون مع الحكومات ، من المهام الأساسية الموكدة الى المفوض السامي بموجب النظام الأساسي للمفوضية .

٥٥- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير ، تمت الى حد كبير العملية الواسعة النطاق الخاصة بالعودة الى الوطن بالنسبة للاجئين من تشاد ، والتي بدأت خلال فترة التقرير السابقة ، حيث عادت الى الوطن المجموعات المتبقية في جمهورية الكاميرون المتحدة ونيجييريا وجمهورية افريقيا الوسطى والسودان . وقد تلقى ما يقرب من ٢٠٠٠٠٠ شخص ، من بينهم أشخاص مشردون داخليا ، مساعدة من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، في اطار هذا البرنامج . وفي أمريكا اللاتينية ، عادت الى الوطن اعداد كبيرة من اللاجئين البوليفيين عقب التغييرات السياسية التي وقعت أثناء فترة التقرير ، وقامت المكاتب الفرعية للمفوضية في هذا الاقليم بتقديم المساعدة لهؤلاء الأشخاص عند طلبها . وفي جنوب شرقي آسيا ، اكتسب برنامج لعودة اللاجئين اللاويين الاختيارية الى وطنهم من تايلند ، وكان قد بدأ في أيلول / سبتمبر ١٩٨٠ ، بعض الزخم ، خلال عام ١٩٨٢ وذلك باستفادة حوالي ٨٠٠ شخص من المساعدة التي تقدمها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين حتى الآن . وقد توصلت حكومتا كموتشيا ولا والى اتفاق بشأن العودة الاختيارية لمجموعة من اللاجئين لاقليمهم الأصلي في كموتشيا ، وفي نفس الوقت وردت أنباء من فييت نام عن تحركات لعودة أعداد كبيرة من الكموتشيين الى بلد المنشأ . واستمرت المفاوضات من أجل العودة الاختيارية للاجئين الكموتشيين في تايلند الى وطنهم .

٥٦- وقد تقوم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، عملا منها بواجبها في تشجيع العودة الاختيارية الى الوطن ، بدور الوسيط بين بلد اللجوء وبلد المنشأ . وقد اشتركت المفوضية ، بهذه الصفة ، في لجنة ثلاثية ، عقدت خلال فترة التقرير عقب مبادرة من المفوض السامي ، لمناقشة تدابير تشجيع العودة الاختيارية بالنسبة للاجئين الأثيوبيين في جيبوتي .

٥٧- وقامت اللجنة التنفيذية ، في دورتها الحادية والثلاثين ، عند دراسة مختلف المسائل المتعلقة بالعودة الاختيارية للاجئين ، بتحديد بعض التدابير التي يمكن اتباعها من جانب الدول لتسهيل العودة الاختيارية الى الوطن (١١) . ويقضي أحد هذه التدابير ، التي تم تحديدها على هذا النحو بأن تقدم بلدان المنشأ ضمانات رسمية بسلامة وعدم معاقبة اللاجئين العائدين . ولقد اتخذت ، أثناء الفترة التي يشتملها التقرير ، تدابير من هذا النوع في شكل عفو عام في بوليفيا وكولومبيا وموزامبيق بينما مدت فترة سريان العفوين العمامين اللذين سبق صدورهما في أثيوبيا .

واو- لم شمل الأسر

٥٨- تؤدى الظروف التي يترك فيها المهاجرون بلد المنشأ ، في كثير من الأحيان ، الى انفصالهم عن أعضاء أسرهم الحميمين ، مما يحدث شقة ومعاناة لا يمكن تجنبها ، وكثيرا ما يؤدى الأمر الى تأجيل اندماج اللاجئين (أو اللاجئين) في بلد توطنه (أو توطنها) الجديد . ويشكل لم شمل الأسر اللاجئة المنفصلة عن عناصرها الرئيسية في نشاط مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في أجزاء كثيرة من العالم . وغالبا ما تتضمن هذه المهمة القيام بمساع لمدى السلطات المعنية لتحقيق رحيل أعضاء الأسر الباقية من بلد المنشأ ودخولهم بلد التوطين الدائم

للاجيء . وتعتمد الدول المعنية ، بصفة عامة ، الى تلقي طلبات من هذا النوع والى التصرف فيها بروح من العطف والتفهم بالنسبة لحالة الأشخاص المعنيين . بيد أن النهج التقييدي ، الذى تم الابلاغ عن وجوده في أحد الأقاليم ، وذلك في التقرير السابق للمفوض السامي المقدم الى الجمعية العامة ، مازال سائدا .

٥٩- لعب مبدأ شمل الأسر دورا رئيسيا في حالات التدفق الواسع النطاق التي توفر فيها عطية اعادة توطين اللاجئين في بلدان ثالثة حلا دائما . وخلال الفترة المشمولة بالتقرير سار برنامج للرحيل المنتظم من فييت نام ، برز فيه مبدأ لم شمل الأسر كعامل هام ، بمعدل سريع . غير أن البرنامج واجهته مشاكل في بلدان اللجوء الأول في المنطقة نفسها عندما ادخلت بعض بلدان اعادة التوطين الرئيسية نظام تحديد وضع اللاجئين على أساس فردى بالنسبة الى أشخاص كان يمكن ، لولا ذلك ، أن تؤهلهم طلباتهم لاعادة التوطين على أساس لم شمل الأسر . وتدخل المفوضية لدى سلطات بلدان اعادة التوطين المذكورة عند تعذر لم شمل أفراد الأسرة الذين تربطهم علاقة وثيقة ، نتيجة لهذه السياسات .

٦٠- وتعتبر محنة الأطفال اللاجئين الذين انفصلوا عن والديهم أو أقاربهم الذين تربطهم بهم علاقة وثيقة ، أثناء عطية الهرب ، محنة مفرجة بوجه خاص ، وقد برزت خطورتها في حالة الأحداث القصر الذين لا مرافق لهم ، والأطفال الصغار في بلدان اللجوء الأول في جنوب شرق آسيا . وفي الوقت الراهن ، تأوى مخيمات تابعة للمفوضية في هذه المنطقة مجموعات كبيرة من الأطفال القصر الذين لا مرافق لهم . وتستترشد المفوضية في الاجراءات التي تتخذها لصالح هؤلاء الأطفال بمبدأ خدمة مصالح كل طفل منهم على أفضل وجه ممكن . ويمكن أن يعنى ذلك ، من الناحية العملية ، عودة الطفل الى والديه في بلد المنشأ ، عندما يكون ذلك ممكنا ، أو اللجوء الى حلول أخرى ، مثل اعادة التوطين أو الادماج في المجتمع المحلي ، حسب ما هو متوفر ويرتأى انه يخدم مصالح الطفل على أفضل وجه . وفي خلال الفترة المشمولة بالتقرير ، تم لم شمل ٤٤ حدثا قاصرا أصلهم من لاوس على والديهم ، على نحو طوعي ، في بلد المنشأ ، بمساعدة المفوضية .

زاي - تعزيز مبادئ الحماية الدولية وقانون اللاجئين وتحسينها ونشرها

٦١- في السنوات الأخيرة ، اتخذت أنشطة المفوضية ، التي تشتمل على تعزيز مبادئ الحماية الدولية وتحسينها ونشرها ، أهمية متزايدة . وواصلت المفوضية ، خلال الفترة المشمولة بالتقرير تنفيذ برنامج نشط في هذا الصدد .

٦٢- وتطور ، على مر السنين ، التعاون بين المفوضية ومختلف المنظمات الإقليمية بصورة مطردة . فمازال مجلس أوروبا يواصل توفير محفل فعال لمناقشة المشاكل المتعلقة بالمركز القانوني للاجئين في تلك القارة سواء على الصعيد البرلماني أو على الصعيد الحكومي الدولي . وما زالت العلاقات مع منظمة الوحدة الإفريقية وثيقة ، وقد توطدت من خلال اجراءات المتابعة التي اتخذها مؤتمر

أروشا المعني بحالة اللاجئين في افريقيا المعقود سنة ١٩٧٩ . وفي أمريكا اللاتينية ، تتعاون المفوضية ومنظمة الدول الأمريكية تعاوناً وثيقاً في دراسة مقارنة للتشريعات الوطنية المتعلقة بالمركز القانوني للاجئين في المنطقة . وتأتي هذه الدراسة كنتيجة من نتائج الندوة عن اللجوء والحماية الدولية للاجئين ، التي عقدت في المكسيك في أيار/مايو ١٩٨١ ، والتي سلمت بالحاجة الى وجود مفاهيم تكون مشتركة بين البلدان الأمريكية فيما يختص باللجوء ومركز اللاجئين توحد مع تلك المفاهيم المعتمدة على الصعيد الدولي . كذلك تحتفظ المفوضية بعلاقات وثيقة مع اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الافريقية التي شمل جدول أعمالها بنداً عن مركز اللاجئين ومعالجتهم .

٦٣- وتعاونت المفوضية أيضاً مع الدول على المستوى الوطني في تدريب موظفي الحكومة المعنيين بقبول اللاجئين وتحديد وضعهم على مبادئ الحماية الدولية . وعقدت حلقات تدريبية أو دراسية لهذا الغرض في كندا ، وبنيفيا ، والجمهورية الدومينيكية ، والسودان ، والولايات المتحدة الأمريكية ، وزائير ، وزامبيا خلال الفترة المشمولة بالتقرير . وفي هندوراس ، قامت المفوضية بتزويد الموظفين العسكريين ، في أنحاء مختلفة من البلد ، بمعلومات موجزة عن المبادئ الأساسية للحماية الدولية . وترحب المفوضية بهذا النوع من التعاون ، حيث يمكنها من اقتسام خبرتها المتراكمة على مدى ثلاثين سنة من وجودها في ميدان الحماية الدولية مع الحكومات .

٦٤- وكان جمع موظفين حكوميين من ٢٧ بلداً في دورة محاضرات مدتها اسبوعان يمثل مبادرة مماثلة في نوعها ولكنها أكبر في نطاقها . وكانت دورة قانون اللاجئين هذه ، المعقودة بالتعاون مع المعهد الدولي للقانون الانساني ، هي الأولى من نوعها ، وقد أبدت اللجنة التنفيذية ترحيبها بها في دورتها الثالثة والثلاثين .

٦٥- وواصلت المفوضية تعاونها الوثيق والمثمر مع المعهد الدولي للقانون الانساني في سان ريمو . ونظم المعهد ، خلال الفترة المشمولة بالتقرير ، سلسلة من اجتماعات الخبراء لمناقشة مسائل متصلة بتقديم وضع مبادئ الحماية الدولية . وفي اجتماع المائدة المستديرة الثامن المعني بالمشاكل الجارية في القانون الانساني الدولي ، كان بين المواضيع المدرجة في جدول الأعمال موضوع " حماية اللاجئين في حالات النزاع المسلح والاضطرابات الداخلية " . واجتمع فريق عامل من الخبراء معني بالطرد الجماعي نظمه المعهد في نيسان/ابريل ١٩٨٣ للنظر في هذه الظاهرة ، التي من الواضح أيضاً أنها تتصل بحالة اللاجئين .

٦٦- ولأنشطة الترويجية التي تضطلع بها المفوضية أهمية خاصة في البلدان غير المنضمة الى الصكوك الدولية المتعلقة باللاجئين . وتسعى المفوضية ، في هذه البلدان ، الى ايجاد مناخ لدى الرأي العام يتسم بالتفهم لمشكلة اللاجئين والتأييد لقبول الصكوك الدولية التي انشئت لصالحهم . وغالباً ما تكون هيئات حقوق الانسان ، والجامعيين ، وأعضاء المهنة القانونية والجمعيات القانونية هم الشركاء الطبيعيون للمفوضية في هذه المساعي . وفي أجزاء شتى من العالم ، سعت المفوضية الى التعاون مع هؤلاء الأشخاص من أجل تعزيز مبادئ الحماية الدولية للاجئين وتحسينها ونشرها .

الفصل الثاني

أنشطة المساعدة

ألف - مقدمة

٦٧- في خلال عام ١٩٨٢، واصلت مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين، بالتعاون مع حكومات البلدان التي تمنح اللاجئين حق اللجوء ومع المجتمع الدولي بوجه عام، البحث عن حلول ملائمة ودائمة لمشاكل اللاجئين. وبينما يظل تشجيع ايجاد حلول دائمة الهستداف الرئيسي لانشطة المساعدة، كان على مفوض الامم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ان يواصل الاستجابة لطلبات المساعدة العفوية من اجل القادمين الجدد في ظروف طارئة أو من اجل اللاجئين الذين لم يكن هناك حل عاجل لهم وكان لا يزال يلزم توفير العناية واسباب الاعاشة لهم. وقد اقترنت تدابير الاغاثة بانشطة تهدف الى مساعدة اللاجئين على تحقيق الاكتفاء الذاتي، كلما كان ذلك ممكنا.

٦٨- وقد تميزت الفترة المستعرضة باستقرار نسبي، بعد فترة كان على مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين ان تواجه فيها تسد فقات كبيرة من اللاجئين في جنوب شرقي آسيا، وفي القرن الافريقي، وفي جنوب غربي آسيا. وقد تطورت اظلمية برامج المساعدة الرئيسية - باستثناء برامج امريكا الوسطى - بحيث تجاوزت مرحلة الطوارئ بالمعنى الحرفي. وقد مكن ذلك المفوضية من مواصلة جهودها في سبيل تحسين ادارة برامج المساعدة بنشاط متجدد.

٦٩- واصبحت الآن المبادئ التوجيهية الخاصة باجراءات تخطيط ورصد وتقييم البرامج راسخة الى درجة كبيرة ومألوفة لموظفي مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين في المكاتب الميدانية وفي المقر. ودعت وسائل التأهب للطوارئ، وبذلت محاولات لايجاد نهج مبتكرة لتقديم المساعدة للاجئين.

٧٠- كذلك ينعكس الاستقرار النسبي للانشطة المشار اليه اعلاه في مستويات الانفاق على برامج المساعدة التي تضطلع بها مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين. ففي عام ١٩٨٢، التزم بمبلغ ٤٠٦ ٩٦٠ ٠٠٠ دولار، يشمل ٨٠٠ ٨٨٣ ٣١٨ دولار في اطار البرامج العامة و ٨٨ ٠٧٦ ٢٠٠ دولار في اطار البرامج الخاصة. وهذا المجموع البالغ نحو ٤٠٧ ملايين دولار يقابل ٤٧٤ مليون دولار في عام ١٩٨١، و ٤٩٧ مليون دولار في عام ١٩٨٠. والسبب الرئيسي لهذا الانخفاض هو اجراء تخفيض كبير في النفقات تحت بند البرامج الخاصة. وزادت بالفعل النفقات تحت بند البرامج العامة خلال الفترة نفسها. وهذا التغيير في النفقات المتناسبة بين نوعي البرامج يعكس أيضا تطورا يتشمل في الابتعاد عن عمليات الطوارئ المجردة.

٧١- وتقدم الفقرات الواردة ادناه نظرة عامة على المجالات الرئيسية التي تضطلع فيها مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين بتقديم المساعدة. ويلى ذلك استعراض للتطورات والانشطة الرئيسية في المناطق الجغرافية التي يغطيها كل من المكاتب الاقليمية الاربعة التابعة

للمفوضية . وتورد في الجدولين ١ و ٢ بالمرفق الثاني لهذا التقرير معلومات مفصلة عن مستوى الانفاق في عام ١٩٨٢ بالنسبة الى كل برنامج قطري او برنامج منطقة .

باء - الاتجاهات الرئيسية في مجال المساعدة

١ - الاستجابة للطوارئ

٧٢- ان الحالات الطارئة التي تتطلب اجراءً سريعاً يمكن أن تنشأ عن تدفقات جديدة في بلد من بلدان اللجوء ، أو عن تدهور الظروف في اطار حالات قائمة . وفي عام ١٩٨٠ ، اوصت اللجنة التنفيذية بزيادة الحد الاقصى للاعتمادات من صندوق الطوارئ من مليوني دولار الى ١٠ ملايين من الدولارات ، ووافقت الجمعية العامة على ذلك . ويمنح هذا الصندوق السلطة اللازمة للمفوض السامي للاستجابة دون ابطاء لطلبات المساعدة الطارئة . وفي عام ١٩٨٢ خصص نحو ٨٥ من ملايين الدولارات لهذه الاغراض . واستخدم الجزء الاكبر من هذه الاموال في مساعدة اشخاص تهتم بهم مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين داخل لبنان ، والفقراء من اللبنانيين الذين اجبروا على الرحيل من لبنان الى بلدان قريبة والى اوروبا . وخصص ما مجموعه ٢٢٥٠٠٠٠ دولار لتقديم الاغاثة الفورية الى الاشخاص المتأثرين بالاحداث داخل لبنان ، واستخدم نحو ٢١ من ملايين الدولارات في تغطية الاحتياجات الفورية الطارئة القصيرة الأجل للفقراء من اللبنانيين الذين رحلوا من لبنان الى بلدان مجاورة أو الى اوروبا وبحلول نهاية عام ١٩٨٢ ، كان كثير من اللاجئين المقيمين خارج لبنان قد عادوا ، لذلك كانت المساعدة المالية المطلوبة في عام ١٩٨٣ ضئيلة .

٧٣- هناك حالة جديدة أخرى تتعلق بهجرة اللاجئين الروانديين وغيرهم ممن ينتمون الى العرق الرواندي من اماكن لجوئهم أو اقامتهم في اوغندا . وقد تم توفير نحو ١٤٠٠٠٠٠ دولار لتقديم المساعدة الطارئة في مواقع الاغاثة والمواقع التي نظوا اليها في اوغندا وفي المخيمات المقامة في رواندا . ويبلغ مجموع عدد اللاجئين والاشخاص المشردين الذين تلقوا المساعدة في اوغندا ما يقرب من ٣٥٠٠٠٠ شخص ، بينما تلقى نحو ٤٤٠٠٠٠ شخص من المتأثرين المساعدة في رواندا . واستفاد من هذا البرنامج للطوارئ في رواندا مجموعات من اللاجئين تنتمي اصلاً الى مجتمعات زراعية (٧٠ في المائة) ورعوية (٣٠ في المائة) . وقد جلب الاخيريون معهم عدة الاف من رؤوس الماشية ، انقذ اغلبها من الموت جوعاً . ونسقت مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين برامج الطوارئ في البلدين على حد سواء ، وقامت ولا تزال تقوم بدور نشط في مفاوضات تجرى لتوفير حل اكثر دواماً للمشكلة ، وذلك بناءً على طلب الامين العام والحكومات المعنية .

٧٤- وقد زاد تأهب المفوضية لمواجهة الطوارئ في عام ١٩٨٢ . ومن تدابير التأهب هذه استكمال قوائم الخبراء التقنيين الذين يستطيعون المعاونة في تقدير احتياجات اللاجئين في حالات الطوارئ الجديدة والمساعدة في تنظيم اجراءات الاغاثة العاجلة . ووضعت الصيغة

النهائية لكتيب عن حالات الطوارئ من اعداد مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين ، استنادا الى التعليقات التي ابدتها الموظفون في الميدان وفي المقر فضلا عن الملاحظات التي ابدتها خبراء خارجيون بعد استعراض تفصيلي للنتائج المؤقت للكتيب .

٧٥- وحالات الطوارئ لا ترجع كلها الى حالات لاجئين جديدة . فقد نشأت عن حدوث زيادة كبيرة في عدد القادمين مشاكل لها ابعاد مشاكل حالات الطوارئ في جنوب السودان وفي هندوراس . واتخذت المكاتب الميدانية التابعة لمفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين كما اتخذ مقر المفوضية تدابير خاصة في كلا البلدين ، بمعاونة مشورة وحدة الطوارئ وبمساعدها . وأدى التدعيم المؤقت لوجود المفوضية الميداني بواسطة موظفين متمرسين الى حدوث نتائج سريعة في الحالتين على السواء . ووفرت الموارد المالية الاضافية اللازمة لمواجهة الحالتين من احتياطي البرامج العامة لعام ١٩٨٢ . وبحلول نهاية عام ١٩٨٢ ، لم يعد هناك داع للتدابير الاستثنائية وأصبحت الحالتان تحت السيطرة .

٢ - أنشطة الرعاية والاعالة

٧٦ - في حين أن ضمان تحقيق الاعتماد على الذات فرديا أو جماعيا والتوصل الى حل دائم ملائم لا يزال هو الهدف الأول أجلا لجميع أنشطة المساعدة التي تضطلع بها مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين ، فان هذه الحلول ليست دائما واضحة أو سهلة الصياغة . فكثير ما تعول عوامل طبيعية أو بيئية أو اجتماعية - اقتصادية ، أو حتى مجرد الأعداد الكبيرة من الاشخاص الذين تتعلق بهم المشكلة ، الوصول بسرعة الى تحديد حل دائم ملائم يجعل اللاجئين معتمدين على أنفسهم ويسمح بسحب المساعدة التي تقدمها المفوضية . وفي هذه الظروف ، وبناء على طلب الحكومات ، تقوم المفوضية بتقديم معونة مرحلية في شكل رعاية واعالة ، تتضمن ، ضمن أمور أخرى ، تقديم الاغذية ، والمأوى ، والملابس ، والأوعية والمعدات المنزلية ، والمياه ، والخدمات الصحية والاصحاحية ، والتعليم والتدريب المهني ، والخدمات الاجتماعية .

٧٧ - ولقد كانت هذه المعونة المرحلية تشكل في عام ١٩٨٢ حوالي ٥٩ في المائة من اجمالي ميزانية البرامج العامة ، وهذه النسبة أقل من نسبة ما انفق في عام ١٩٨١ والتي بلغت ٦٣ في المائة . وهذا يعكس التطور التدريجي للبرامج من معونة طارئة الى مساعدة مرحلية ثم الى حلول دائمة بدرجة أكبر . وتستمر الجهود كل عام لخفض هذه النسبة كلما كان ذلك ممكنا ، أو على الأقل لدمج أنشطة مدرة للدخل وغيرها من أنشطة الاعتماد على الذات في البرنامج .

٧٨ - وفي عام ١٩٨٢ ، وكما حدث في العام السابق ، ظل برنامج اللاجئين الافغانيين - الموجودين في باكستان هو أكبر برنامج بمفرده للرعاية والاعالة تضطلع به المفوضية ، ان تطلب تمويلها وصل الى حوالي ٦٩ مليوناً من الدولارات في اطار البرامج العامة للمفوضية و ٢٥ مليوناً من الدولارات في اطار البرامج الخاصة . وقد قدمت الأموال اللازمة لسد هذه الحاجات في شكل أغذية تكميلية ، وتخزين للمواد الغذائية الأساسية التي يقدمها برنامج الأغذية العالمي ، ومأوى ، وخدمات صحية ، وملابس ، ولحف ، ووقود للطهي ، وامدادات مياه ، وخدمات بيئية .

٧٩ - ونفذ أيضا في الصومال برنامج كبير للرعاية والاعالة لصالح عدد من اللاجئين قدر لأغراض التخطيط ب ٧٠٠ .٠٠٠ لاجئ يقيمون في ٣٥ مخيما . وبلغت هذه المعونة حوالي ٢٩ مليوناً من الدولارات ، بموجب البرامج العامة ، لتلبية الاحتياجات المستمرة للاجئين في قطاعات شمل قطاعات الأغذية ، والمياه ، والمأوى ، وانشاء المخيمات ، والنقل والامداد ، والتعليم ، وتنمية المجتمع .

٨٠ - وقد التزم بمبلغ قدره حوالي ٦٠ مليوناً من الدولارات بموجب البرامج العامة لسنة ١٩٨٢ من أجل أنشطة الرعاية والاعالة للاجئين الهندي - الصينية المقيمين في عدد من بلدان جنوب شرق آسيا وشرق آسيا في انتظار التوصل الى حلول دائمة بدرجة أكبر .

٨١ - ورغم استمرار التقدم في أمريكا الوسطى نحو صياغة برامج توفر حولا أطول أجلا ، فانسه لا تزال هناك حاجة الى برامج كبيرة للرعاية والاعالة من أجل غالبية اللاجئين في المنطقة .

٣ - أنشطة الاكتفاء الذاتي

٨٢ - ان مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين تسعى ، حتى في برامج الرعاية والاعالة التي تضطلع بها ، الى ادخال أنشطة مدرة للدخل وغيرها من الأنشطة التي تؤدي الى أن يصبح اللاجئين مكتفين ذاتيا بشكل جزئي أو بشكل كامل في النهاية . وسياسة تشجيع وتعزيز الاكتفاء الذاتي هذه ترجع جزئيا الى الرغبة في تخفيف العبء المالي عن الحكومة المضيفة وعن المجتمع الدولي كي تستمر العناية باللاجئين . وفي نفس الوقت ، فان هذه السياسة تؤدي أيضا الى تخفيف الشعور بالاعتماد على الغير الذي كثيرا ما يرتبط بحالات اللاجئين ، وذلك بتشجيع اللاجئين على تحمل المسؤولية ، الى أكبر حد ممكن ، عن حياتهم اليومية . ويمكن مواصلة أنشطة الاكتفاء الذاتي مع جماعات اللاجئين أو مع الافراد ، وفقا لاحتياجاتهم ووفقا للفرص المحلية المتاحة لهذه الأنشطة .

٨٣ - وفي جميع برامج الرعاية والاعالة الرئيسية المذكورة أعلاه ، فان أنشطة الاكتفاء الذاتي بدأت في عام ١٩٨٢ ووسعت في نفس العام . وفي باكستان ، اقيمت مشاريع للتدريب على المهارات ومراكز للتدريب المهني ، وكان الغرض من هذه المشاريع هو تعزيز المهارات من أجل الدخول بسهولة أكبر في سوق العمالة القائم ، في حين تضمنت تلك المراكز تعليم نسج السجاد ، والتطريز ، والحرف الميكانيكية . وبالإضافة الى هذا فان البنك الدولي قد حدد بضعة مشاريع يمكن لها ، اذا ما مولت تمويلًا مناسبًا ، أن توفر فرص عمل أيضا للاجئين خلال السنوات القليلة القادمة ، مع أن هذا قد تم خارج اطار البرامج العامة العادية . وفي عام ١٩٨٢ ، اضطلعت منظمة العمل الدولية أيضا ، بناء على طلب المفوضية ، بدراسة ميدانية للتوسع في تحديد امكانيات الأنشطة المدرة للدخل وغيرها من أنشطة الاعتماد على الذات ، وذلك لصالح اللاجئين الموجودين في باكستان .

٨٤ - وفي الصومال ، عقدت في آذار/مارس ١٩٨٢ ، حلقة تدريبية برعاية المفوضية من أجل تشجيع زيادة التوسع في خطط الاكتفاء الذاتي الحالية ، وخاصة في مجال الزراعة ، وصياغة مشاريع لأنشطة اضافية مدرة للدخل .

٨٥ - وفي جنوب شرق آسيا وأمريكا الوسطى : تحقق في عام ١٩٨٢ بعض التقدم نحو الأخذ بأنشطة الاعتماد على الذات .

٨٦ - والأمثلة على أنشطة الاكتفاء الذاتي التي اضطلع بها في عام ١٩٨٢ تشمل مشاريع توزيع المياه في المخيمات الصومالية بواسطة سائقي العربات التي تجرها الحمير والذين يعملون ، مقابل أجر زهيد ، على خفض الوقت المطلوب لجمع المياه من نقاط التوزيع الرئيسية . وفي نفس الوقت يحققون دخلا لانفسهم . وفي بعض البلدان ، أقامت المفوضية مشاريع لتربية الدجاج بتقديم أموال من أجل انشاء هيكل اساسي متوسط الحجم وتوفير الصيغان وبعض العلف . والطيور الكاملة النمو توفر البيض واللحم ليحل محل جزء من الاغذية المقدمة من الخارج وايضا لتوفير دخل من

السبعيات . كجزء من محاولة لتشجيع الأنشطة المدرة للدخل ، يقوم فريق صغير من اللاجئين الموجودين في هاواي دانغ ، في تايلند ، بالعمل في انتاج تشكيلة محدودة من السلع المنزلية الأساسية المصنوعة من مواد تقدمها المفوضية . وتوزع المنتجات التامة الصنع في المخيم .

٤ - الحلول الدائمة

٨٧ - ان الهدف الاساسي لجميع أنشطة المساعدة التي تضطلع بها المفوضية هو تحقيق حلول دائمة يصبح اللاجئون بفضلها مكتفين ذاتيا بالكامل ولا يحتاجون بعد ذلك الى دعم دولي . والحلول الدائمة التقليدية الثلاثة هي العودة الاختيارية الى الوطن ، او الدمج المحلي في بلد اللجوء الأول ، او اعادة التوطين في بلد آخر ، عندما يكون من غير الممكن تحقيق الحلين الأولين . وفي عام ١٩٨٢ ، وجه مباشرة ما يزيد عن ٨٠ مليوناً من الدولارات ، اي حوالي ٢٥ في المائة من الموارد المتزمت بها في اطار البرامج العامة ، الى تعزيز واحد من الحلول الدائمة الثلاثة . وينبغي ان يضاف الى هذه النسبة المئوية حوالي ١٢ مليوناً من الدولارات تم توفيرها في اطار البرامج الخاصة لتقديم المساعدة لاعادة التأهيل الى العائدين في بلد منشأهم . وطى اي حال ، فان هذه الارقام لا تعكس النفقات الكلية على هذه الأنشطة حيث انها لا تشمل المدخلات المالية او الهبات العينية مثل ما أسهمت به الحكومات المضيفة من أرض وأفراد ، أو الهبات الثنائية التي قدمت الى بلد اللجوء ، أو التبرعات المباشرة التي قدمتها الوكالات غير الحكومية والوكالات الحكومية الدولية . وبالإضافة الى هذا ، فانه اذا اضيفت المبالغ المتزمت بها في اطار البرامج العامة للمساعدة القانونية ، والتعليم واسداء المشورة ، وتقديم المساعدة الى الجماعات الخاصة ، الى المبلغ الذي أنفق مباشرة على تعزيز حلول دائمة ، لزيادة موارد البرامج العامة التي تضطلع بها المفوضية والمخصصة لهذه الاغراض الى ما نسبته حوالي ٢٩ في المائة .

٨٨ - العودة الى الوطن : لا تزال العودة الاختيارية الى الوطن هي افضل الحلول الدائمة . وقد استمرت في عام ١٩٨٢ جهود العودة الى الوطن بالنسبة الى الجماعات والافراد . وتتم تحميل الأنشطة التي اضطلع بها والمصروفات المتكبدة بصدد العودة الى الوطن هذه للبرامج العامة التي تضطلع بها المفوضية . ويتم في بعض الاحيان الاضطلاع بمشاريع محدودة لاعادة تأهيل العائدين بمجرد عودتهم الى بلدان منشأهم . وتدخل هذه المشاريع في اطار البرامج الخاصة .

٨٩ - وفي بداية عام ١٩٨٢ ، عاد حوالي ١٥٠ . ٠٠٠ تشادى الى وطنهم من البلدان المجاورة . ومن هؤلاء العائدين ، عاد حوالي ٦٦ . ٠٠٠ شخص بمساعدة المفوضية ، في حين عاد ٨٤ . ٠٠٠ شخص آخرين الى الوطن بشكل مستقل . وبناءً على طلب من الأمين العام ، تم ادراج ٥٠ . ٠٠٠ شخص من التشاديين المشردين الآخرين في نيجامينا في برنامج المساعدة المحدودة لاعادة تأهيل العائدين الذي تضطلع به المفوضية . ونتيجة لهذا ، فقد تلقى ما يزيد عن ٢٠٠ . ٠٠٠ شخص معونة من المفوضية .

- ٩٠ - وقد مدد برنامج إعادة التأهيل هذا ، الذي كان من المقرر انتهاءه في آذار/مارس ١٩٨٢ ، الى حزيران/يونيه ١٩٨٢ ليحقق أهدافه بالكامل ولكفالة توزيع الامدادات المتأخرة . وبحلول تموز/يوليه ، وطلو اثر تغييرات سياسية في تشاد ، عاد ما يزيد عن ٥٠٠٠ لاجئ آخرين الى الوطن من الكاميرون ونيجيريا وجمهورية افريقيا الوسطى . وفي اواخر عام ١٩٨٢ استضاف حوالي ١٣٠٠٠ من العائدين الجدد من برنامج موسع للمساعدة اضطلعت به المفوضية . والتزم في عام ١٩٨٢ بحوالي ٥٠٧ مليون دولار من أجل أنشطة إعادة التأهيل هذه في تشاد .
- ٩١ - وخلال عام ١٩٨٢ ، أجرت حكومة جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية محادثات ثنائية مع سلطات فنوم بنه فيما يتعلق بإمكانية إعادة اللاجئين الكمبوتشيين الى الوطن . وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ ، أذن بعودة هؤلاء اللاجئين ، وأنشئت على أثر ذلك لجنة لايوية - كمبوتشيه مشتركة لبحث الطرائق العملية لهذه الخطوة . وتم تسجيل ما مجموعه ٥٢٤ ٢ شخصاً كي يعودوا الى وطنهم في مقاطعتي ستونغ ترنغ وراتاناكيرى عن طريق سلطات لاو .
- ٩٢ - وخلال عام ١٩٨٢ ، أعادت حكومة لاو تأكيد سياستها المتمثلة في السماح لجميع مواطني لاو تقريبا بالعودة الى جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية . وخلال ذلك العام ، عاد ٦٩٠ شخصاً من تايلند ، وبذلك أصبح عدد العائدين الى الوطن تحت رعاية المفوضية منذ بدأ البرنامج في ايلول/سبتمبر ١٩٨٠ ما مجموعه ١٨٠٢ شخص . وعاد لاجئون آخرون الى الوطن من تلقاء انفسهم . وواصلت المفوضية البرامج التي تضطلع بها لمساعدة العائدين الى أوطانهم عن طريق تقديم أطقم من لوازم العودة الى الوطن وحصص من الأرز . واستمر ايضا تخطيط مشاريع صغيرة الحجم ومتكاملة للاكتفاء الذاتي . والعودة الى الوطن تأخذ الآن طابع التنوع لتشمل مجموعات عرقية متعددة (لاو ، همونغ ، ياو ، الخ) والى مقاطعات متعددة .
- ٩٣ - ولقد اصدرت الحكومة البوليفية في أيار/مايو ١٩٨٢ عفوا عاما عن المنفيين البوليفيين . والتطورات التي حدثت بعد ذلك شجعت بضعة مئات من اللاجئين على العودة الى بوليفيا ، سواء من أوروبا أو من بلدان اخرى في امريكا اللاتينية . واستجابة لطلب من الحكومة البوليفية ، عمم المفوض السامي ندا* موجهها الى عدد من الوكالات كي توجه الدعم المالي من خلال " امانة الدراسات الاجتماعية للمؤتمر الكنسي البوليفي " .
- ٩٤ - وقد وجه المفوض السامي ندا* في ٣٠ نيسان/ابريل ١٩٨٢ لتقديم الدعم المالي الى برنامج خاص موسع لمساعدة العائدين الى اثيوبيا . وشمل البرنامج ، المقدر بمبلغ ٢٠ مليون دولار ما قيمته ٦ مليون دولار من السلع الغذائية المتبرع بها فضلا عن الاحتياجات النقدية البالغة ١٤ مليون دولار والتي استهدفت تقديم اغاثة ممدودة ومساعدة لاعادة التأهيل للعائدين الطوعيين الى اثيوبيا . ويجري تنفيذ البرنامج في اطار المسؤولية المشتركة للجنة الاغاثة واعادة التأهيل الاثيوبية ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وقيام رابطة جمعيات الصليب الأحمر بدور الشريك التنفيذي لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . وقد نفذت المرحلة الاولى من البرنامج خلال عام ١٩٨٢ وكانت تتكون بصفة رئيسية من شراء البنود الضرورية للاغاثة ، بما في ذلك الأغذية ،

واللوازم المنزلية ، والأدوية ، ومعدات المستوصفات والبيدر ، والأسمدة ، فضلا عن عربات النقل التي لا يمكن الاستغناء عنها . وستشدد المرحلتان الثانية والثالثة على جوانب إعادة التأهيل للبرنامج . ويشمل مكون إعادة التأهيل هذا المشاريع الزراعية في كلا فوجيها ومستاهل في منطقة هيرافه والينيدر في منطقة ارتيريا . من المتوقع أيضا تقديم صفقات لكفالة الاكتفاء الذاتي للزراعيين ومربي الماشية واقامة صناعات منزلية صغيرة النطاق ومشروع لصياد السمك في مساوا . فضلا عن هذا ، تحقق تقدم كبير في الاتصالات المؤدية الى ابرام اتفاق بين حكومتي جيبوتي واثيوبيا بشأن إعادة توطين اللاجئين طوعيا في جيبوتي .

٩٥ - فضلا عن برامج إعادة التوطين الاكبر هذه ، قدمت المساعدة الى الافراد الذين التسوا مساعدة مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين لتيسير إعادة توطينهم الطوعي وتم هذا في اطار برامج قطرية مختلفة . وفي عام ١٩٨٢ ، نشأت التزامات قدرها ٦٥٧ .٠٠٠ دولار لتقديم مثل هذه المساعدة لإعادة توطين الافراد .

٩٦ - الاستيطان المحلي والاندماج المحلي : اذا كانت إعادة اللاجئين الى وطنهم طوعا غير ممكنة في المستقبل المنظور وسمح للاجئين بالبقاء في البلد الذي لجأوا اليه ، ستبذل عندئذ جميع الجهود اللازمة لتشجيع الاستيطان المحلي السريع ، وعند الامكان اندماج اللاجئين في السكان المحليين . تقدم المساعدة للاستيطان المحلي الى الافراد والمجموعات الصغيرة من اللاجئين على حد سواء وللمجموعات الكبيرة ، وتقدم المساعدة الى المجموعات الكبيرة في الغالب في المستوطنات الزراعية وتقدم المساعدة الى الافراد او المجموعات الصغيرة في البيئات الحضرية او شبه الحضرية . وستحقق اهداف هذه المشاريع عندما يبلغ اللاجئون مستوى من الاكتفاء الذاتي يضا هي مستوى السكان المحليين . وفي معظم الحالات لا يمكن تحقيق الاكتفاء الذاتي خلال فترة السنة العادية التي تستغرقها مشاريع مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين . ولهذا تخطط المشاريع ، كلما امكن ، لعدة سنوات في المستقبل ، بينما تقدم الأموال على اساس سنوي .

٩٧ - وفي عام ١٩٨٢ ، استخدم ما يقرب من ٦٦ مليون دولار أو ما يصل الى حوالي ٢٠ في المائة من مجموع نفقات البرامج العامة لتمويل أنشطة الاستيطان المحلي . وينطوي التخطيط لهذه البرامج في كثير من الاحيان على المشورة التقنية التي يقدمها خبراء استشاريون من منظومة الامم المتحدة او خارجها ، او من كادر الاختصاصيين الصغير التابع لمفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين . فضلا عن هذا ، شجعت الوحدة كذلك جهود الاستيطان المحلي في بلدان مختلفة بتنظيم حلقات تدريبية باشتراك ممثلين للحكومات ، وعند الاقتضاء ، باشتراك الوكالات غير الحكومية والوكالات الحكومية الدولية في تنفيذ المشاريع .

٩٨ - شملت برامج الاستيطان المحلي الرئيسية المضطلع بها في عام ١٩٨٢ مواصلة تقديم المساعدة الى المستوطنات الزراعية في افريقيا ، لاسيما البرامج الكبيرة في جمهورية تنزانيا المتحدة وزائير ، والسودان وللمشاريع الالوية الصغيرة في امريكا الوسطى ، ويليز ، وبنما ، وكوستاريكا ، ونيكاراغوا . وقد وصل الى مراحل التنفيذ النهائية برنامج محلي واسع ناجح لاستيطان لاجئين الهند الصينية في الصين . وقد تم مساعدات كبيرة لاستيطان الافراد والمجموعات الأصغر من لاجئي الهند الصينية في الارجننتين ، واسبانيا واوروبا والبرتغال ، واليونان .

٩٩ - اعادة التوطين : واصلت مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين ، كما حدث فـي السنوات السابقة ، البحث عن فرص لاعادة التوطين في الحالات التي تعذرت فيها العودة الي الوطن او الاندماج المحلي . كما قدمت المساعدة الدولية الي اللاجئين المسافرين الي بلدان اخرى للانضمام الي اسرهم ، والى اللاجئين المعوقين واسرهم الذين منحوا العلاج والاقامة الدائمة في بلدان ثالثة ، والى اللاجئين الاخرين الذين لم يكونوا في مركز يسمح لهم بالبقاء في بلد اللجوء الأول لاسباب قانونية او سياسية .

١٠٠ - وفي عام ١٩٨٢ ، اعيد توطين ١٠٩ ٠٠٠ لاجئ من الهند الصينية في بلدان ثالثة وكان ٧٨ ٠٠٠ من هؤلاء فيتناميين و ٢١ ٥٠٩ كمبوتشيين و ٩ ٢٨٨ لاوسيين . وانضم ١٠ ٠٥٧ فييتنامي اخر الي اسرهم في الخارج بعد ان غادروا فييت نام مباشرة في اطار برنامج الرحيل المنظم . وتعكس هذه الارقام تناقضا في عدد اللاجئين من الهند الصينية الذين قبلتهم بلدان اعادة التوطين . وفي عام ١٩٨٣ ، كان لدى اربعة بلدان فقط برامج عامة لاعادة توطين اللاجئين . اما البلدان الاخرى بوجه عام فلم تقبل سوى اللاجئين الهنود الصينيين الذين انقذتهم سفنها من البحر أو بعض فئات حالات لم تشمل العائلات . وواصلت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين حث الحكومات على توسيع نطاق المعايير المتعلقة بلم شمل العائلات لديها الي أقصى درجة ممكنة .

١٠١ - وان كانت ثلاثة بلدان فقط قامت بتنفيذ برنامج لاعادة توطين اللاجئين الاوروبيين ، فقد قام عدد من البلدان الاخرى بأخذ نسب معينة منهم في عام ١٩٨٢ وخففت مشكلة هذه الفئة من اللاجئين الي حد كبير . وأعيد توطين مزيد من اللاجئين الافريقيين وان كان عدد اللاجئين الافريقيين الذين يحتاجون الي اعادة توطين ظل صغيرا ، لحسن الحظ ، حيث واصلت مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين العمل مع الحكومات في قارة افريقيا لتشجيع العودة الي الوطن او الاندماج المحلي . ولا يوجد سوى عدد قليل من البلدان لديه برامج رسمية لاعادة توطين اللاجئين من الشرق الاوسط وجنوب غربي اسيا وكلفته خاصة ، قبلت تركيا حوالي ٤ ٠٠٠ لاجئ كانوا قد لجأوا سابقا في باكستان . وجد لاجئون أفراد كانت لهم روابط عائلية او روابط أخرى اماكن لاعادة التوطين في عدد من البلدان في اوروبا الغربية .

١٠٢ - ويسمح لمعظم اللاجئين في امريكا الوسطى ان يتوطنوا في المنطقة . تبذل جهود لايجاد حل قائم على اعادة التوطين عندما يجد لاجئ نفسه في بلد لا يتيح حلا محليا دائما ، ولا سباب تتعلق بلم شمل الاسر .

١٠٣ - وجدت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين فرصا لاعادة توطين ما يربو على ٥٠٠ لاجئ واسرهم وكان اولئك من المعوقين الذين تعذر قبولهم في اطار برامج اعادة التوطين العادية . وكان معظم هؤلاء اللاجئين من المعوقين بدنيا وان كان عدد صغير منهم يعاني من امراض عقلية شديدة . وقد بلغت النفقات التي تحمّلها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لدعم اعادة التوطين ونقل اللاجئين الي بلدان لا تستطيع ان تتحمل تكاليف نقلهم حوالي ١٤٢ مليون دولار في اطار البرامج العامة .

٥ - الخدمات الاجتماعية المقدمة الى اللاجئين
سعيًا لايجاد حلول دائمة

١٠٤ - الخدمات المجتمعية . تقديم المشورة : خلال عام ١٩٨٢ ، أتاحت خدمات تقديم المشورة من خلال ٥٣ مشروعًا في ٤٦ بلدًا . ونظرًا لاستمرار مشكلة بلوغ الاكتفاء الذاتي التي تواجه اللاجئين الحضرين ، وجهت جهود خدمات تقديم المشورة أساسًا نحو المساعدة فسي إيجاد فرص العمالة لدى الغير أو العمالة المستترة . وقد تم ذلك عن طريق تحديد كسل من الموارد المحلية والدولية ، وكذلك بتوفير خدمات تقديم المشورة والدعم الاجتماعي للاجئين المعنيين . واستمر التأكيد على تطوير خدمات تقديم المشورة والخدمات المجتمعية للاجئين في المناطق الريفية . وقد تم تدريب موظفين شبه فنيين على العمل في المناطق الريفية والحضرية في الصومال بينما شارك العاطلون في تنمية المجتمعات المحلية في هندوراس وبنما وكوستاريكا ونيكاراغوا وبليز في الأنشطة التدريبية التي تتم أثناء العمل في مجال الخدمات الاجتماعية .

١٠٥ - التعليم : خلال عام ١٩٨٢ واصلت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تقديم المساعدة التعليمية الضرورية للاجئين . وأتيح للأطفال اللاجئين تلقي التعليم الأوطى أحيانًا في مدارس ابتدائية محلية وأحيانًا في مدارس منشأة خصيصًا في منطقة التوطين أو في المعسكرات التي ينتظرون فيها حلا دائما . وقد أتيح أيضا التعليم غير الرسمي . وقد اتخذ ذلك عادة شكل تدريب على المهارات ولكنه اشتمل أيضا على مهارات القراءة والكتابة والحساب ، والتعليم في مرحلة ما قبل المدرسة تعليم الآباء والأمهات والتدريب اللغوي والتعليم الصحي . وقد أذن بتقديم مساعدة كذلك لتمكين ١٢٧١٧ من الطلاب اللاجئين من متابعة دراساتهم في المستويين الثانوي وما بعد الثانوي . وكان ذلك يمثل زيادة مقدارها ٥٢٣ في المائة عن الذين ذكر أنهم تلقوا مساعدة في عام ١٩٨١ . وبلغت نفقات برنامج المساعدة التعليمية لعام ١٩٨٢ حوالي ١١٩ مليون دولار أنفق منها نحو ٦٤ ملايين دولار في اطار البرامج العامة و٣٥ ملايين دولار في اطار البرامج الخاصة . وقد تلقت نحو ١٨ في المائة من الطلاب دورات تدريب تقني بينما التحق ٦٧ في المائة بمدارس ثانوية و١٥ في المائة بالجامعة . وقد تجدد التأكيد على ارشاد الطلاب الى التدريب التقني ، باعتبار أنه أقرب الى أن يؤدي مباشرة الى المعالة .

١٠٦ - تقديم المعونة الى اللاجئين المعوقين : زادت المساعدة المقدمة الى اللاجئين المعوقين زيادة كبيرة خلال عام ١٩٨٢ نتيجة لكل من الأنشطة المنفذة متابعا للسنة الدولية للمعوقين وانشاء صندوق استئماني جديد للاجئين المعوقين من الايراد الناتج من جائزة نوبل للسلم المنوحة للمفوضية في عام ١٩٨١ . وقد استفاد عدد اجمالي مقداره ٨٥٨ لاجئا من تدابير المساعدة الخاصة للاجئين المعوقين الممولة في اطار هذا الصندوق الاستئماني وفي اطار البرامج العامة . وقد أعطيت المساعدة لتفطية تكاليف الجراحة ، والعلاج الطبيعي ، والأطراف الصناعية ، والكراسي المتحركة ، والمعدات اللازمة للعلاج الطبيعي ، والمساعدة في علاج الأمراض العقلية ، وتقديم المشورة السيكولوجية .

١٠٧ - ونظرا لتوفر التسهيلات الطبية والجراحية في نيروبي والقاهرة فقد عطلت ترتيبات خاصة في هاتين المدينتين لعلاج اللاجئين المعوقين من بلدان مختلفة في افريقيا . ولخفض فترات الانتظار والمصروفات المتصلة بها وظف طبيب في نيروبي للقيام بفحص طفات المعوقين المحالين من البلدان الافريقية الأخرى وتسهيل دخولهم المستشفيات . وبالمثل وظف في نيروبي كذلك فريق من أطباء الأمراض النفسية وأطباء الأمراض العقلية للقيام بمساعدة اللاجئين المصابين باضطرابات عقلية ، واتخذت خطوات لعمل ترتيب مماثل في داكار للاجئين المعوقين المتكلمين بالفرنسية . وقد تم في زائير عمل دراسة استقصائية عن اللاجئين المعوقين واتخذت الخطوات اللازمة للبدء في دراسة استقصائية مماثلة ، وان كانت أكثر تفصيلا ، عن اللاجئين المعوقين في باكستان . ووضعت المبادئ التوجيهية لتقديم المساعدة الى اللاجئين المعوقين وغيرهم من مجموعات اللاجئين ذوى الحاجات الخاصة في صورتها النهائية في عام ١٩٨٢ . واستمر العمل في اسبانيا وفنزويلا في المشاريع المخصصة لمساعدة اللاجئين الذين يعانون من الصدمة النفسية الناتجة من الاضطهاد والتشريد . وأنشئ مشروع لمساعدة الاطفال ذوى المشاكل العقلية والذين يواجهون صعوبات في دراساتهم وذلك على أساس تجريبي في كوستاريكا وأثر نتائج طموسة . وأنشئ مشروع في جمهورية تنزانيا المتحدة قام بتحديد عدد كبير من اللاجئين المعوقين وتقديم المساعدة اليهم كما بدأ في تدريب اخصائين للعلاج الطبيعي . وفي عام ١٩٨٢ خصص مبلغ إجمالي مقداره ٤٧٣ ٣٤ دولارا من البرامج العامة والخاصة على السواء لعلاج اللاجئين المعوقين وكبار السن واعادة تأهيلهم .

٦ - الغاء المساعدة تدريجيا

١٠٨ - حالما يتم الوصول بنجاح الى واحد من الحلول الدائمة الثلاثة ، تتوقف المساعدة الدولية المقدمة من طريق مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وتبقى مسؤولية تقديم مزيد من المساعدة الى اللاجئين منوطة بالحكومة المضيفة . ويتضمن هذا في العادة تقديم الخدمات الى اللاجئين على نفس المستوى الذى تقدم به الى المواطنين في القرى والمدن المحيطة . وخلال عام ١٩٨٢ حدثت عدة انجازات رئيسية في مجال الالغاء التدريجي للمساعدة التي تقدمها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . وكان أهم ما حدث هو الاختتام الناجح لبرنامج الاعادة الطوعية الى الوطن تشاد الذى قدم المعونة الى حوالي ٢٠٠ شخص في نجابا بما فيهم العائدون والمشردون داخليا . ونظرا لعودة اعداد كبيرة من اللاجئين الى اوطانهم فقد جعل نجاح هذا البرنامج من الممكن اجراء تخفيضات كبيرة في حجم المشاريع المزمعة في جمهورية الكاميرون المتحدة وفي نيجيريا للتوطين المحلي للاجئين التشاديين .

١٠٩ - وتوجه مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين اهتمامها الى مواعيد التسليم بالنسبة لمشاريع التوطين المحلي . وتشير هذه المواعيد الى النقل المزمع للمسؤولية عن اللاجئين المكثفين

ذاتيا الى الحكومة المضيفة . وطل نفس المنوال ، يوجه مزيد من الاهتمام أثناء التخطيط الأولي للمشاريع لضمان أن يشمل هدف المشروع عناصر الاكتفاء الذاتي حتى في اطار برامج الرعايية والصيانة . ويشر التأكيد الموضوع على الاكتفاء الذاتي بتقليل العبء الذى يلقيه اللاجئين على الحكومات المضيفة ، في نفس الوقت الذى يسمح فيه بتخفيضات في دعم الاغاثة الدولي .

١١٠ - والاضافة الى الانهاء الناجح لبرنامج اعادة التوطين في تشاد ، تبشر الانجازات التي تمت في البلدان الأخرى بتخفيضات كبيرة في المستقبل للمساعدة التي تقدمها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . ففي القرن الافريقي انشئت لجنة ثلاثية مكونة من ممثلين عن حكوتي اثيوبيا وجيبوتي والمفوضية لدراسة سبل ووسائل تسهيل العودة الطوعية للاجئين الاثيوبيين الموجودين في جيبوتي الى وطنهم . وسوف تتوقف التخفيضات في العبء الملقى على عاتق جيبوتي على اختيار اللاجئين الاثيوبيين العودة الى وطنهم طوعا . وفي زامبيا وصلت ستوطنة المهبيبا ذات ال ١١٠٠٠ لاجئ الى مستوى مرض من الاكتفاء الذاتي ولذلك أصبحت من مسؤولية الحكومة في نيسان / ابريل ١٩٨٢ . وتحقق تقدم كاف في مشروع لوس انجليس الريفي في غواناكاستي في كوستاريكا خلال عام ١٩٨٢ بحيث أصبح الايقاف التدريجي للمساعدة التي تقدمها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في عام ١٩٨٣ يبدأ ممكنا . ويجرى حاليا في الصين برنامج الدمج المحلي لأكثر من ٢٦٠٠٠٠ لاجئ . ونظرا لأن الاندماج الاقتصادي قد تحقق حاليا لعديد من اللاجئين فقد أجريت بالفعل تخفيضات في مستوى المساعدة التي تقدمها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومن المحتمل اجرا مزيد من التخفيضات . واستمرت الجهود الرامية الى تقديم المساعدة الى اللاجئين في صباح ، ماليزيا ، بتنفيذ مشاريع الاسكان وتعزيز الاكتفاء الذاتي وتيسير الحصول على التعليم . ويمثل التقدم في هذه المجالات خطوة نحو الوصول في النهاية الى تقليل المساعدة اللازمة لهذه المجموعة الى أدنى حد .

جيم - التطورات الاقليمية في افريقيا

- ١١١ - في عام ١٩٨٢ ، التزمت المفوضية بما مجموعه نحو ١٣٤٧ مليون دولار لمساعدتها في افريقيا ، كان منها ١٠٣٥ مليون دولار في اطار البرامج العامة ، و ٣١٢ مليون دولار في اطار البرامج الخاصة . وترد التفاصيل المتصلة بالنفقات بحسب البلد والمنطقة في الجدولين ١ و ٢ من المرفق الثاني لهذا التقرير .
- ١١٢ - وخلال عام ١٩٨٢ ، واصلت المفوضية تعزيز مشاريع الاعتماد على الذات وأنشطة المساعدة الذاتية والمشاريع المدرة للدخل في برامج المساعدة الرئيسية في افريقيا . ومما ساعد على جعل هذا ممكنا زيادة التعاون بين المفوضية والحكومات ووكالات الأمم المتحدة الاخرى والشركاء المنفذين في وضع وتخطيط المشاريع والمخططات الملائمة . وقد قام خبراء تقنيون بالاضطلاع ببعثات مشتركة لاستعراض البرامج واجراء دراسات للجدوى ، وعقدت حلقات تدريبية وحلقات دراسية ، أسفرت جميعها عن تطورات بناءة في توجيه البرامج نحو حلول أكثر دواما .
- ١١٣ - وكانت العودة الاختيارية الى الوطن من أهم أهداف المفوضية . وقد ظهر هذا في عام ١٩٨٢ من خلال اختتام برنامج اعادة اللاجئين التشاديين الى وطنهم وتمديد برنامج المساعدة للعائدين الاثيوبيين . علاوة على ذلك ، أثارت المناقشات الأولية مع الحكومات بشأن انشاء أو توسيع برامج العائدين توقعات بشأن عودة الاوغنديين من زائير اختياريا الى وطنهم ، وكذلك الاثيوبيين من جيبوتي والأشخاص الموجودين في رواندا الذين غادروا اوغندا في تشرين الأول / اكتوبر ١٩٨٢ .
- ١١٤ - وقد نوهت الجمعية العامة في قرارها ١٩٧/٣٧ المؤرخ في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ ، بالحاجة الى مساعدة بلدان المنشأ في اعادة توطيين العائدين وبلدان اللجوء التي يقع على كاهلها العبء الاضافي الذي يمثل وجود اللاجئين على اقتصاداتها ، بعقد مؤتمر دولي ثان معني بتقديم المساعدة الى اللاجئين في افريقيا في عام ١٩٨٤ . ويطلب هذا القرار من الأمين العام ومنظمة الوحدة الافريقية ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن تقوم بما يلي :
- " (أ) اجراء استعراض شامل لنتائج المؤتمر المعقود في عام ١٩٨١ ، وكذلك لحالة التقدم المحرز في المشاريع التي قدمت الى ذلك المؤتمر ؛
- (ب) النظر في الحاجة المستمرة للمساعدة بغية القيام ، حسب الضرورة ، بتقديم مزيد من المساعدة الى اللاجئين والعائدين في افريقيا من أجل تنفيذ اغاثتهم واعادة تأهيلهم وتوطينهم ؛
- (ج) النظر في الأثر الواقع على الاقتصادات القومية للبلدان الافريقية المعنية وتقديم المساعدة اللازمة لها من أجل تعزيز هيكلها الأساسية الاجتماعية والاقتصادية كي تواجه عبء التصرف في الأعداد الكبيرة من اللاجئين والعائدين ؛ "
- ١١٥ - وتركز برامج المفوضية في افريقيا على تقديم المساعدة الى اللاجئين في القرن الافريقي والسودان وزائير وانغولا وفي عدد من البلدان الاخرى ، ولاسيما في الجنوب الافريقي .

١١٦ - وفي الصومال والسودان وجيبوتي وكينيا يبلغ مجموع عدد اللاجئين نحو ٢٠٠.٠٠٠ شخص . وفي الصومال ، حدث في أعقاب ايفاد بعثة مشتركة بين الوكالات بشأن وضع مبادئ توجيهية للمساعدة المتوسطة الأجل وأهداف السياسة العامة في شباط/فبراير ١٩٨٢ ، أن قامت المفوضية والحكومة والوكالات الطوعية بتحويل البرنامج تدريجيا من أنشطة الرعاية والاعالة الى الأنشطة المدرة للدخل وأنشطة العون الذاتي ، ولاسيما في القطاع الزراعي . وفي أوائل عام ١٩٨٢ ، قررت حكومة الصومال تخصيص قطع من الأرض تبلغ مساحة كل منها ١٠٠٠ متر مربع لعدد من أسر اللاجئين وأن نت لهم بالاحتفاظ ب ١٠٠ في المائة من محاصيلهم . وقد عزز هذا التغيير باجراء تحسين وتدعيم لشبكات الري . وقد نتج عن هذين العاملين زيادة مشاركة اللاجئين في المشاريع الزراعية .

١١٧ - وفي أواخر عام ١٩٨٢ وأوائل عام ١٩٨٣ اتخذت خطوات نحو اضافة طابع اللامركزية على المسؤولية التقنية عن تنفيذ المشاريع الجارية في قطاعات الزراعة والمياه والتعليم بتحويلها الى الوزراء المختصين مع احتفاظ اللجنة الوطنية للاجئين في الصومال بمسؤولية التنسيق الشامل . ويتوقع أن ينتج عن هذا الترتيب زيادة استيعاب أهداف المفوضية في الخطط الوطنية وبالتالي تحسين توقعات اندماج وتوطين اللاجئين محليا .

١١٨ - وتتضمن أهداف برنامج ١٩٨٢ - ١٩٨٣ للاجئين في شرقي السودان في تدعيم المستوطنات عن طريق توسيع المستوطنات الأكثر حيوية ، ونقل اللاجئين اليها واقامة أو تحديث الهياكل الأساسية في جميع المستوطنات .

١١٩ - وفي المستوطنات القائمة في الأراضي الريفية الواقعة في شرقي السودان ، يجري تشجيع الانتاج الزراعي عن طريق توفير ما يكفي من الأرض ، والآلات الزراعية وتوزيع الأدوات والتقوى . وريثما يتمكن اللاجئون من اعسالة أنفسهم يتلقون مؤنًا غذائية ومساعدات أساسية اخرى من برنامج الأغذية العالمي . وفي عام ١٩٨٢ ، كانت المستوطنات التي تحصل على أجور ، والمستوطنات الزراعية الأقل حيوية والمستوطنات القائمة بالضواحي موضوع دراسة قام باجرائها مكتب العمل الدولي ، وبناء على طلب من المفوضية والحكومة السودانية ، لاستعراض سوق العمل ومهارات اللاجئين ، وينتظر أن تسفر هذه الدراسة عن انشاء عدد من المشاريع المدرة للدخل .

١٢٠ - وفي جنوبي السودان ، كانت عملية انشاء مستوطنات اللاجئين أبطأ ، وكان لابد من الاستمرار في تقديم المساعدة الفورية طوال عام ١٩٨٢ . وقد كان مرد استمرار حالة الطوارئ ، جزئيا ، الى انتقال اللاجئين تدريجيا من مناطق الحدود الى المستوطنات ومراكز العبور ، التي انشئت أصلا بغرض الايواء المؤقت للواصلين الجدد .

١٢١ - وتؤدي الفرص الاقتصادية المحدودة وندرة الأرض والمياه والعمالة الى جعل توقعات دمج اللاجئين على الصعيد المحلي في جيبوتي ضعيفة جدا ويبدو أن اعادتهم الى أوطانهم هي الحل الطويل الأجل الممكن الوحيد . وقد استمرت المفوضية في الاضطلاع ببرنامجها

لرعاية والاعالة خلال عام ١٩٨٢ ريثما تظهر نتيجة المشاورات الجارية بين المفوضية وحكومتى جيبوتي واثيوبيا بشأن توقعات الاعادة الى الوطن . واللاجئون في كينيا معظمهم من الافراد او المجموعات الاسرية الصغيرة التي تعتمد على مخصصات الاغاشة التي تقدمها المفوضية . وتقوم المفوضية ببذل جهود متزايدة لتحسين الاندماج المحلي عن طريق المساعدة في تهيئة الوظائف والتعليم الابتدائي والتدريب اللغوي والمهني . وترد التفاصيل المتعلقة بالبرنامج الخاص الجارى لمساعدة العائدين في اثيوبيا في الفرع باء - ٤ اعلاه .

١٢٢ - وتم في أوائل سنة ١٩٨٢ انجاز مرحلة الطوارئ من برنامج تقديم المساعدة الى اللاجئين في منطقة زائير العليا واستمر نقل اللاجئين الى مستوطنات ريفية منظمة على مدى تلك السنة . وجرى الاضطلاع بعملية واسعة النطاق لتنمية الهياكل الأساسية في المستوطنات فضلا عن تخصيص قطع من الأراضي الزراعية لجميع الأسر من اللاجئين . ويتزايد انتاج الأغذية بصورة مطردة نتيجة لأعمال الارشاد الفعالة ولاعداد الأرض والمناخ الملائم ، مما أدى الى انتاج محصولين اثنين في السنة . ومن المتصور امكان تحقيق انها* تدريجي على مدى السنتين التاليتين للمساعدات المتعلقة بالرعاية والاعالة . كذلك فان عودة اللاجئين الاختيارية النهائية الى اوطانهم سوف تخفض بدرجة كبيرة من احتياجات المساعدة .

١٢٣ - وفي أعقاب ما جرى من أحداث في مقاطعة مبارارا بأوغندا في تشرين الأول / اكتوبر ١٩٨٢ ، رحل ما يقرب من ٤٤٠٠٠ شخص الى جارتها رواندا ، في حين انتقل ٣٥٠٠٠ شخص آخرون الى أماكن أخرى داخل اوغندا ، ذهب معظمهم الى مستوطنات اللاجئين القائمة في اوربشنغا وناكيفالي . واستجاب المفوض السامي للطلبات المقدمة من الحكومات المعنية لتقديم مساعدات الطوارئ لمجموعات الاشخاص المعنيين . وجهزت على وجه السرعة عملية ناجحة لتوفير الرعاية والاعالة في رواندا ، باستخدام كل من صندوق الطوارئ والتبرعات التي وردت بعد توجيه نداء خاص من المفوض السامي . وقد جرى توفير المساعدة في اوغندا بالتنسيق مع الوكالات الاخرى التابعة للأمم المتحدة . واتخذت بعض الخطوات في سنة ١٩٨٣ للاستمرار والتوسع في تقديم هذه المساعدة في الوقت الذي كان يجرى فيه تحديد مركز الأشخاص المعنيين واستكشاف حلول دائمة .

١٢٤ - وقد قدمت المفوضية المساعدة الى ما يزيد عن ٧٥٠٠٠ من اللاجئين النامبيين في سنة ١٩٨٢ . ويوجد منهم حوالي ٧٠٠٠٠ شخص في انغولا و ٤٧٠٠٠ شخص في زامبيا . وتوجد بقيتهم في بلدان مختلفة في افريقيا ، حيث نال بعضهم منحة دراسية ممولة من المفوضية ويجرى تقديم المساعدة الى البعض الآخر على هيئة حالات منفردة .

١٢٥ - وكان برنامج المفوضية لسنة ١٩٨٢ للاجئين في انغولا استمرارا للتدابير القصيرة الاجل لتوفير الاغاشة أو الرعاية والاعالة . ومع ذلك ، فان هناك أهدافا أطول أجلا قد تطورت أثناء تلك السنة ، ولاسيما في قطاع التشييد . وتم البدء في مشروع رئيسي سنة ١٩٨٢ ، وهناك عدة مشاريع اخرى في مرحلة التخطيط . ويتمثل الهدف الرئيسي لبرنامج سنة ١٩٨٣ في احراز تقدم كبير في مشاريع التشييد .

١٢٦ - وجرى تزويد مركز نيانغول للصحة والتعليم في زامبيا ، الذي يضم عددا كبيرا من الطلبة ومن في سن المدرسة من الأطفال ، بمستلزمات العيش الكفاف خلال سنة ١٩٨٢ . وجرى أيضا في سنة ١٩٨٢ تلبية احتياجات مائة للاجئين النامبيين في مستوطنة دوكوي في بوتسوانا ، وان كانت هذه الاحتياجات سوف تتناقص كلما أصبحت المستوطنة منتجة وكلما زاد الاعتماد على الذات .

١٢٧ - وهناك ما يتجاوز ٢٠ . ٠٠٠ لاجئ من جنوب افريقيا في بلدان اللجوء الأول الثمانية ، وهي انغولا وبوتسوانا وجمهورية تنزانيا المتحدة وزامبيا وزمبابوي وسوازيلند وليسوتو وموزامبيق ، تمد لهم المفوضية يد المساعدة ويتلقى اللاجئون من جنوب افريقيا الموجودون في عدة بلدان افريقية اخرى منحا دراسية أو مساعدات اعاشة .

١٢٨ - وتراوحت المشاريع في سنة ١٩٨٢ من تقديم المساعدة المستمرة الى ٤٠٠ لاجئ من جنوب افريقيا في مستوطنة نديغانزي الريفية في سوازيلند ، بهدف تحقيق الاكتفاء الذاتي ، التي مخصصات اعانة شهرية تقدم على أساس فردي الى اللاجئين المعدمين من جنوب افريقيا . وكان من الملامح المشتركة بين مشاريع المفوضية في زمبابوي وسوازيلند وليسوتو وموزامبيق خلال سنة ١٩٨٢ ، تشييد مراكز استقبال أو عبور لتوفير المأوى المؤقت للاجئي جنوب افريقيا الواصلين حديثا ، ومساعدتهم عن طريق اسداء المشورة الفنية . وقد زودت المراكز الزراعية في انغولا وجمهورية تنزانيا المتحدة وزامبيا أيضا بمدخلات زراعية .

دال - التطورات الاقليمية في الامريكيتين وفي اوربا

١٢٩ - في سنة ١٩٨٢ ، ظلت مشكلة اللاجئين في برزخ امريكا الوسطى هي كبرى المشكلات المتعلقة باللاجئين في الامريكيتين ، ان تجاوز مجموع عدد اللاجئين ٣٠٠ . ٠٠٠ شخص قهرا في نهاية السنة ، تقدم المفوضية المساعدة لعدد منهم يبلغ ٨٠ . ٠٠٠ شخص . وقد حدثت التدفقات الرئيسية من ملتسي اللجوء في المكسيك وهندوراس ، حيث تركز بصورة متزايدة جزء كبير من المساعدة المقدمة من المفوضية .

١٣٠ - وقد نفذت أيضا برامج لتقديم المساعدة في امريكا الوسطى للاجئين في بليز ونمسا وكوستاريكا ونيكاراغوا . وقد تمت المساعدة أيضا الى اللاجئين في الجمهورية الدومينيكية . وفي امريكا الجنوبية ، حيث ظلت حالة اللاجئين على استقرارها ، استمرت تدابير تقديم المساعدة لصالح عدد قليل نسبيا من اللاجئين من اوربا وامريكا اللاتينية . واستوطنت نحو ٤٠٠ اسرة من الهند الصينية الارجنتين في سنة ١٩٨٠ ، وتلقت أيضا مساعدات محدودة .

١٣١ - وخلال سنة ١٩٨٢ ، تجاوزت التزامات المفوضية لصالح هذه المنطقة ٢٩٦ مليون دولار ، بما في ذلك ما يقارب ٢٣٩ مليون دولار لأمريكا الوسطى . وترد التفاصيل المتعلقة

بالنفقات موزعة حسب البلدان في الأجزاء ذات الصلة من الجدولين ١ و ٢ في المرفق الثاني
أدناه . وعند بداية سنة ١٩٨٣ ، استقر عدد اللاجئين في المنطقة ، باستثناء تيار مستمر من
اللاجئين الى المكسيك وأعداد أقل من ذلك من طالبي اللجوء الى كوستاريكا وهندوراس .

١٣٢ - وكانت أهداف المفوضية في المنطقة ذات شقين : أولهما الوفاء بالاحتياجات المعالجة
للمجموعات الواصلة حديثا من اللاجئين ، والثاني القيام ، حيثما تكون المساعدات مجمعة
بمعاينة تدابير الاندماج المحلي لجميع مجموعات اللاجئين في بلدان المنطقة ، وأبدت تدابير
جديدة .

١٣٣ - وفي هذا الإطار العام ، جرى تقديم مساعدات الطوارئ في قطاعات الأغذية والمساكن
والمأوى والرعاية الصحية واللوازم المنزلية الى المجموعات الواصلة حديثا من اللاجئين في
المكسيك وهندوراس . كما تلقت مجموعات أصغر حجما من اللاجئين الجدد في كوستاريكا
ونيكاراغوا مساعدة غوثية أساسية .

١٣٤ - وكان من شأن درجة النجاح المحرز في تنسيق مساعدات الرعاية والاعالة في أعقاب
مرحلة الطوارئ الفعلية ، أن مكنت المفوضية بالتعاون مع الحكومات في المنطقة ، من متابعة
الجهود لتعزيز اعتماد بعض مجموعات اللاجئين على الذات . واستؤنف انشاء مستوطنات ريفية
لمجموعات اللاجئين في بليز ونما وكوستاريكا ونيكاراغوا ، فضلا عن اندماج الريفي للاجئين في
هندوراس ، وقد أسفر ذلك بوجه عام عن نتائج مشجعة . ومن أجل تحسين التنفيذ ، تم
الاضطلاع باجراء بعض التعديلات ، جرى أبرزها عن طريق زيادة المدخلات التقنية . وفي
حالة كوستاريكا ، من المتوقع أن يجري بصورة تدريجية انها المساعدة المقدمة من المفوضية الى
مستوطنة لوس انجلوس الريفية في سنة ١٩٨٣ . وقد وصلت عدة مجموعات من اللاجئين في
التعاونيات النيكاراغوية الى مرحلة الاكتفاء الذاتي .

١٣٥ - وتم تنفيذ مشاريع اندماج محلية تشمل مجموعات صغيرة من اللاجئين في امريكا الوسطى ،
خاصة في المناطق الحضرية ، لا سيما في كوستاريكا والمكسيك . كما أحرز تقدم نسبي في اندماج
اللاجئين الأفراد محليا في بلدان امريكا الجنوبية ، فضلا عن الحلول الدائمة الاخرى التي تم
الوصول اليها من خلال اعادة التوطين والعودة الى الوطن . بيد أنه لم تتحقق الخطط الرامية
الى تنفيذ مشاريع اندماج محلية لبعض الفئات الكبيرة من اللاجئين في المكسيك وهندوراس وكان
لا بد من مواصلة تنفيذ برامج الرعاية والاعالة .

١٣٦ - وكان التطور الرئيسي في اوربا في عام ١٩٨٢ هو زيادة عدد ملتصي اللجوء من
الشرق الأوسط وجنوب غربي آسيا ، فضلا عن استمرار اللاجئين في الوصول من مناطق اخرى .
وقد استقبل عدد كبير من البلدان الاوروبية الاخرى المئات من ملتصي اللجوء الجدد . وفي
بعض البلدان ، أدت معايير القبول التقييدية الى حرمان ملتصي اللجوء من المأوى ، مما
اقتضى في كثير من الأحوال قيام مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بالتدخل باستمرار لاثبات
اللجوء المشروع .

١٣٧ - بلغت التزامات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في أوروبا ما يربو على ١٢٣ مليون دولار في عام ١٩٨٢. وترد تفاصيل النفقات الموزعة على أساس قطري في الباب ذي الصلة من الجدولين ١ و ٢ من المرفق الثاني. ومن هذا المبلغ، استمد ٤١ مليون دولار تقريبا من صندوق الطوارئ لمساعدة اللبانيين المعسرين.

١٣٨ - تتفاوت طبيعة مساعدة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من شمال أوروبا التي جنمها. ففي بلدان شمال أوروبا، تتحمل الحكومة بالكامل تقريبا مسؤولية تقديم المساعدة التي ملتمسي اللجوء وأدماجهم محليا. ومع هذا، ما زالت الاسهامات التي تقدمها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في هذا المجال تلعب دورا هاما في تعجيل قيام الحكومات والوكالات الطوعية بتقديم الاموال وانجاز الأعمال وذلك بتركيز المفوضية الى حد كبير على أنشطة المساعدة القانونية والاستشارية. وفي الجنوب، تعتبر ايطاليا وتركيا ويوغوسلافيا واليونان بلدان اللجوء الأول التقليدية التي يتم منها اعادة توظيف أغلبية اللاجئين بعد ذلك في بلاد اخرى. ولهذا تركز المساعدات التي تقدمها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على الرعاية والاعالة الى أن يتم الخروج، وعلى تشجيع اعادة التوظيف. بيد أنه يقبل معظم اللاجئين في اسبانيا والبرتغال لتوظيفهم محليا ولهذا توجه المساعدة التي تقدمها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الى أغراض الادماج المحلي. وقد طرأ تطور هام على تقديم المساعدة التي للاجئين يتمثل في قرار حكومة البرتغال الاضطلاع بتمويل المساعدة التكميلية اعتبارا من كانون الثاني/يناير ١٩٨٢ على أن تقوم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بالاسهام في اقامة مركز استقبال في حالة الطوارئ.

١٣٩ - وفي عام ١٩٨٢، اثر الانكماش الاقتصادي الذي شمل العالم بأسره على أوضاع اللاجئين في جميع أنحاء أوروبا، وان تفاوت الآثار في مناطق مختلفة. وعندما اعترى البسط، تراجع اعادة التوظيف الشاملة، زاد عدد اللاجئين الذين كانوا ينتظرون اعادة التوظيف في جنوبي أوروبا، وزادت باستمرار الاعتمادات المخصصة لتشجيع اعادة التوظيف والرعاية والاعالة في ايطاليا وتركيا ويوغوسلافيا واليونان، وزيد الاعتماد المخصص لليونان لتقديم مزيد من المرافق السكنية لمواجهة تباطؤ معدلات الخروج. وفي اسبانيا، استلزم تزايد عدد ملتمسي اللجوء مضاعفة الاعتمادات المخصصة للرعاية والاعالة، بينما تضاعفت التزامات تقديم المساعدة القانونية الى أكثر من ثلاثة أضعاف. فضلا عن هذا، قدمت الأموال في اطار حساب التعليم لتمكين اللاجئين في اسبانيا من الحصول على التدريب لزيادة قدرتهم على المنافسة في سوق العمل. وقد منح معظم ملتمسي اللجوء الذين وصلوا الى النمسا في عام ١٩٨١ حق التوطن محليا أو أعيد توظيفهم في بلدان ثالثة في عام ١٩٨٢.

١٤٠ - وطراً تطور يدعو الى الارتياح بوجه خاص يتمثل في قيام تركيا بقبول ٣٨٢٥ لاجئا في صيف عام ١٩٨٢ من اللاجئين الذين كانوا يقيمون في باكستان سابقا. وقد تمت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تبرعا لسد نفقات سفر المجموعة ونفقات توظيفهم الاولي، بينما تحملت حكومة تركيا النفقات المتصلة بتوظيفهم النهائي.

ها- التطورات الاقليمية في شرقي وجنوب آسيا وفي اوقيانيا

١٤١- في عام ١٩٨٢ خصص مبلغ اجمالي قدره ١٠٣٢ مليون دولار لتقديم المساعدة الى اللاجئين في شرقي وجنوبي آسيا وفي اوقيانيا . ومن هذا المبلغ تم تمويل ٨٨٤ مليون دولار من البرامج الخاصة . وترد تفاصيل النفقات موزعة على الاقطار والمناطق في الجدولين ١ و ٢ من المرفق الأول أدناه .

١٤٢- ما زال اللاجئين الذين هم من اصل هندي - صيني يشكلون اكبر مجموعة من اللاجئين في المنطقة وقد رعد دهم في المخيمات المؤقتة ب ٦٠٠ ٢٠٤ لاجئ في نهاية عام ١٩٨٢ . وفضلا عن هذا ، قدمت المساعدة الى مجموعة قوامها ١٠٠ ٢٧٢ لاجئ من الهند الصينية لتوطينهم في جمهورية الصين الشعبية . وقد تم المساعدة الى ٢٨ ٠٠٠ لاجئ تقريبا في جمهورية فييت نام الاشتراكية و ٣ ٥٠٠ لاجئ في جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية .

١٤٣- ومن بين البلدان التي تقدم اللجوء المؤقت الى اللاجئين الهنود الصينيين ، استقبلت تايلند اكبر عدد منهم اذ بلغ المجموع ما يربو على ٩٠٠ ١٦٨ لاجئ . وكان من بين البلدان والاقاليم الاخرى في المنطقة التي تقدم اللجوء المؤقت الى عدد كبير من الهنود الصينيين اندونيسيا ، وسنغافورة ، والفلبين ، ومكاو ، وماليزيا ، وهونغ كونغ ، واليابان . قدم مركزان لاستقبال اللاجئين وتسجيلهم ، يقع احدهما في اندونيسيا والاخر في الفلبين ، الملجأ الذي لاجئ هندي صيني كانوا ينتظرون الخروج بعد ان تم اختيارهم لاعادة التوطين . ١٦ ٥٠٠

١٤٤- وما زالت اعادة التوطين في البلدان الثالثة هي الحل الدائم الذي يوفر افضل فرص الحياة لمعظم اللاجئين الهنود الصينيين . بيد ان مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ما زالت تهيد العودة الى الوطن طوعا اى الى جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وامكانية عودة الكمبو تشيين الى الوطن طوعا في النهاية من تايلند .

١٤٥- وعلى اثر تضاؤل فرص اعادة التوطين ، يقضي اللاجئين الهنود الصينيين وقتا اطول في المخيمات بوجه عام . ويعني هذا بدوره انه ينبغي تقديم مساعدة الرعاية والاعالة لفترة اطول من الوقت في المتوسط . ولمواجهة المشكلة الناجمة عن اقامة اللاجئين لفترات اطول في بيئة مخيمات ، وضع تشديد اكبر على تقديم المشورة ، وبرامج الصحة العقلية والبدنية ، واللغات ، والتدريب المهني ، ومشاريع صغيرة تقسوم على الاعتماد الذاتي . وفي بعض الاماكن التي اتيح للاجئين فيها الحصول على العمل ، استحدثت سياسات ذات طابع تقييدى اكثر ولهذا كان لابد لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من زيادة مستوى التمويل الذي تقدمه للرعاية والاعالة .

١٤٦- وفي تايلند ، على اثر قرار حكومة تايلند الملكية الذي يقضي بتجميع مخيمات اللاجئين نقص عدد المخيمات من ١٣ الى ٦ خلال عام ١٩٨٢ .

١٤٧- وفي جمهورية الصين الشعبية ، استفاد خلال عام ١٩٨٢ من برنامج لتوطين اللاجئين من الهند الصينية في المزارع الحكومية ما يقدر بـ ٧٢ ٩٠٠ لاجئاً . وقد افادت المساعدة الموجهة نحو تشجيع الاندماج نحو ٤٠٠ ١ من اللاجئين الكمبوتشيين في جمهورية فييت نام الاشتراكية و ٣ ٥٠٠ آخرين في جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية .

١٤٨- وافادت برامج اللاجئين في صباح بشرق ماليزيا ، نحو ٢ ٥٠٠ من اللاجئين المعوزين للغاية من العدد الاجمالي الذي يقدر بما يصل الى ٩٠ ٠٠٠ . وقد تم المساعدة في شكل اسكان متواضع وتوسيع للمدارس الابتدائية واسدأء للمشورة بغية تعزيز اندماجهم اجتماعياً وامكانية حصولهم على عمل .

١٤٩- وقد حصل افراد من اللاجئين في عدة بلدان على بدلات اعاشة او رعاية طبية او مشورة او مساعدة تعليمية . وقد حدث هذا بصفة خاصة في الهند كما حدث ايضا بالنسبة لعدد متزايد من الايرانيين الذين يلتمسون اللجوء في مختلف بلدان المنطقة .

واو- التطورات الاقليمية في الشرق الأوسط وجنوب غربي آسيا

١٥٠- في حين ظل برنامج المفوضية للاجئين في باكستان هو اكبر برنامج بعفرده في المنطقة حيث سجلت السلطات ٢٩٩ من ملايين اللاجئين ، فقد اقتضت التطورات التي حدثت في لبنان خلال عام ١٩٨٢ وما كان لها من اصداء في البلدان المجاورة استجابة عاجلة من المفوضية . كما واصلت المفوضية القيام بدور المنسق لبرنامج الامم المتحدة للمساعدة الانسانية ، حيث قدمت مساعدة شاملة للمشردين في قبرص . وبلغ مجموع الالتزامات في المنطقة ١٠٨ ١٣٥ ٨٠٠ دولار ، تم تمويل نحو ٧٢ مليون دولار منها من البرامج العامة و ٣٦ مليون دولار من البرامج الخاصة . واستلزم الأمر تخصيص نحو ٩٤ مليون دولار من هذا المبلغ الاجمالي للبرامج في باكستان . وترد في الجدولين ١ و ٢ من المرفق الثاني ادناه تفاصيل النفقات حسب البلد والمنطقة .

١٥١- وخلال عام ١٩٨٢ ، استمر برنامج تقديم المساعدة الى اللاجئين في باكستان وعدد هم ٢٢٢ مليون ، على اسس مشابهة لتلك التي سار عليها في السنين السابقة . وقد انصب التركيز الرئيسي للبرنامج المنفذ في باكستان على الرعاية والاعالة ، كما يتمثل في توفير مواد الايواء والمعياه والرعاية الصحية . وتم تسجيل تحسينات كبيرة في ميدان التعليم . وتدل ارقام الحضور على وجود رغبة متزايدة قوية بين اسر اللاجئين في الحاق اطفالهم بالدورات التعليمية الرسمية . والان اصبحت ارقام المقيدون تضاوي بصورة حسنة الأرقام الخاصة بالسكان المحليين في الريف الباكستاني .

١٥٢- ومن التطورات الملحوظة في عام ١٩٨٢ استقرار اعداد اللاجئين في باكستان شيئاً فشيئاً . فلم يزد عدد اللاجئين بنفس الصورة المفاجئة التي حدثت بها في السنين السابقة ، واتخذت غالبية قرى اللاجئين مظهراً يتسم بقدر اكبر من الاستقرار ، كما يظهر من حدوث تحول واضح من الخيام الى المنازل الطينية الاكثر دواماً التي يشيدها اللاجئون انفسهم .

١٥٣ - ومن أجل زيادة فرص العمالة للاجئين في باكستان ، تم تخطيط مشروع مشترك بين المفوضية والبنك الدولي لاصلاح الضرر الذي ألحقه اللاجئون وماشيتهم بمناطق الاحراج وتحسين شبكات الري والطرق . ويهدف المشروع أيضا الى توفير فرص العمالة للاجئين . وقد طلبت المفوضية السى منظمة العمل الدولية خلال الجزء الأخير من عام ١٩٨٢ ، تحديها رغبة ماثلة في زيادة العمالة ، ان تبحث امكانية اقامة مشاريع لتعزيز تدريب المهارات بين اللاجئين فضلا عن توليد الدخل . وقد أدمج في برنامج المفوضية لعام ١٩٨٣ بعض المشاريع التي أوصت بها منظمة العمل الدولية .

١٥٤ - وقد قررت حكومة باكستان نقل جزء من اعداد اللاجئين الموجودين حاليا في مقاطعة الحدود الشمالية الغربية الى البنجاب . وقد وقع الاختيار على موقع كائن على الضفة اليمنى لنهر اندوس في مقاطعة ميانوالي . وبدأ الانتقال الى الموقع الجديد في ١٥ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٢ . وقد حدد أصلا الرقم ٤ كرقم مستهدف بالنسبة للموقع الكائن في البنجاب ، ولكن السلطات الحكومية ترغب في زيادة هذا الرقم وتعتمد اختيار مواقع أخرى خلال عام ١٩٨٣ .

١٥٥ - وفي أعقاب الأحداث التي وقعت في لبنان في حزيران / يونيه ١٩٨٢ ، تحول تركيز برنامج المفوضية لتقديم المساعدة في الشرق الأوسط الى تقديم المساعدة في حالات الطوارئ . وتتعلق هذه المساعدة بالدرجة الأولى بالأشخاص المشردين داخل لبنان وبما يزيد عن ٢٠٠٠٠ آخرين غادروا لبنان للحصول على لجوء مؤقت بالجمهورية العربية السورية . والمساعدة التي قدمتها المفوضية في حالات الطوارئ في لبنان تمثلت بصورة رئيسية في توفير سلع الاغاثة مثل الأدوية والأغذية . وفي مرحلة لاحقة وجهت المفوضية مساعدتها نحو اصلاح المؤسسات الاجتماعية والطبية الخاصة بالفئات الضعيفة مثل المدارس وور الأيتام وور المسنين والمستشفيات ، فضلا عن اصلاح قوارب صيد الأسماك واستبدال معدات صيد الأسماك . وفي سوريا ، قدمت المفوضية مساعدة غوثية للأشخاص الذين تركوا لبنان ومنهم مواطنون لبنانيون وفلسطينيون غير مسجلين لدى وكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) .

١٥٦ - وبالرغم من استخدام موارد المفوضية في الشرق الأوسط بالدرجة الأولى لصالح ضحايا أحداث لبنان ، فقد تمكن المكتب الاقليمي في بيروت من الاضطلاع ، في ظل ظروف اتسمت بالصعوبة في أحيان كثيرة ، بمهامه التقليدية بالنسبة للاجئين المشمولين بالولاية في المنطقة ، بما في ذلك السعي الى اعادة التوطين وتوفير التعليم والمشورة والتوطين المحلي والمعونة التكميلية .

الفصل الثالث

العلاقات مع المنظمات الأخرى

ألف - التعاون بين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والأمم المتحدة وسائر الأعضاء في منظومة الأمم المتحدة

١٥٧- وفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة المتعلقة بالتنسيق المشترك بين الوكالات ، واصلت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تكثيف جهودها نحو تحقيق تعاون أوثق مع سائر الأعضاء في منظومة الأمم المتحدة .

١٥٨- وقد أتاح اشتراك مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في أعمال لجنة التنسيق الإدارية والأجهزة الفرعية المتصلة بها فرصة للارتفاع بجوانب من أنشطتها ، وهي جوانب ذات أهمية مشتركة لأعمال سائر أعضاء لجنة التنسيق الإدارية . واشتركت المفوضية أيضا بنشاط في الاجتماعات المشتركة بين الوكالات والمشاورات التي تعالج مسائل شتى مثل حالات الطوارئ والاستيطان والتنمية في الريف فضلا عن ظروف الخدمة لموظفي الأمم المتحدة الذين يعطون بعيدا عن مقارهم .

١٥٩- وبهذا تكون داخل منظومة الأمم المتحدة وعي متزايد بالاحتياجات المعقدة للاجئين وبالسلسلة العريضة من المهارات والموارد اللازمة لتلبية هذه الاحتياجات . ونتيجة لذلك نمت العلاقات الثنائية بين كل من الوكالات على وحدة هيئ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين نموًا كبيرًا . وبصفة عامة اتخذ التعاون مع الوكالات اما صورة الاشتراك المباشر في اطار برامج مساعدات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، أو قيام عدد من وكالات الأمم المتحدة بتوفير الخدمات الاستشارية والخبرة التقنية .

١٦٠- وكما حدث في السنوات السابقة واصل برنامج الأغذية العالمي تلبية معظم احتياجات اللاجئين من الأغذية الأساسية . وفي الفترة بين كانون الثاني / يناير وحزيران / يونيو ١٩٨٢ قدم برنامج الأغذية العالمي ما يقرب من ٦٤ في المائة من مجموع ميزانيته لمعطيات الطوارئ للاجئين العائدين في تشاد ، باكستان ، والصومال ، واندونيسيا ، وأمريكا الوسطى . وقد ساعدت المساهمات التي قدمها برنامج الأغذية العالمي ، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على تشجيع الاكتفاء الذاتي فيما بين اللاجئين في اطار مشاريع الاندماج المحلي . والى جانب استمرار برنامج الأغذية العالمي في القيام بدوره كمنسق للمعونات من الأغذية في باكستان والصومال وتايلند ، حيث تشارك مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في عمليات الرعاية والصيانة الرئيسية ، قدم البرنامج دعما سوقيا لبعض برامج مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في زائير .

١٦١- وفي الميادين المتصلة بالصحة والتعليم والتطوير المجتمعي قدمت مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة المساعدة الى مختلف برامج اللاجئين في البلدان الافريقية مثل اثيوبيا ، وأنغولا المجالات التي تحظى باهتمام المفوضية .

وأوغندا ، وجمهورية الكاميرون المتحدة ، وجيبوتي ، وسوازيلند ، والصومال ، وتعاونت مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة في باكستان وجيبوتي والصومال مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تنفيذ مشاريع لتوفير مياه الشرب للاجئين . وتعاونت المفوضية أيضا مع مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة في لبنان لتوفير مساعدات الاغاثة في حالات الطوارئ في أعقاب أحداث أيار/ مايو ١٩٨٢ في ذلك البلد .

١٦٢ - ويواصل برنامج الأمم المتحدة الانمائي تقديم الدعم المنتظم لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، ولا سيما في تلك البلدان التي لا يوجد فيها تمثيل لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . ويقوم برنامج الأمم المتحدة الانمائي والمفوضية حاليا بدراسة وسائل تيسير وتحسين التعاون بينهما الى حد أكبر . وقد أسفر اجتماع عقد بين ممثلي الوكالتين في أيار/ مايو ١٩٨٢ عن نتائج حاسمة فيما يتعلق بالأسس التي يمكن بناء عليها ، تعزيز التعاون في الحالات التي تتطلب مساعدات أطول أجلا للاجئين في اطار الأنشطة الانمائية التي تجرى في بلد اللجوء . وقد أتاحت الزيارات المنتظمة التي قام بها ممثلو برنامج الأمم المتحدة الانمائي لمقر مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تفهما وتنسيق أفضل للمسائل ذات الاهتمام المشترك . وبموجب برنامج متطوعي الأمم المتحدة أوكل لبعض المتطوعين مهام في برامج لاجئي الهند الصينية في تايلند والظبيين وماليزيا وهونغ كونغ . ويعين المتطوعون بصفة منتظمة في برامج الصومال واستفادات أيضا مكاتب مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في جيبوتي وكينيا من خدمات المتطوعين . واشتركت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في الندوة المتعلقة بخدمات المتطوعين التي عقدت في فيسبي في شهر آذار/ مارس ١٩٨٢ . وفي الفترة التي وضع عنها التقرير كان ٣٦ من المتطوعين يعملون في ثمانية بلدان مختلفة ، في برامج تمولها المفوضية وكان يجري تدبير ١٨ آخرين .

١٦٣ - واستمر الابقاء على اتصالات وثيقة مع مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث وذلك بغية العمل بين أمور أخرى على ضمان تكامل الجهود . وتتعاون المفوضية والمكتب مع معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث في مشروع لوضع قواعد نموذجية لعمليات الاغاثة في حالات الكوارث . وقد تم تحقيق تنسيق وثيق بين مكتب الأمم المتحدة لعمليات الاغاثة في حالات الكوارث ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في البرامج التي نفذت في تشاد وتم أيضا تبادل المعلومات بشأن عدد من البرامج الأخرى .

١٦٤ - وازداد التعاون مع منظمة العمل الدولية ويتركز هذا التعاون حول اقامة أنشطة للتدريب المهني مدرة للدخل في ستوطنات اللاجئين . وتشترك المفوضية مع منظمة العمل الدولية أيضا في أنشطة لمشاريع تتصل باقامة مراكز تقنية بعد المرحلة الابتدائية ، وتطوير المشاريع الصغيرة ، واستخدام الطاقة الشمسية في مخيمات اللاجئين . وتجري الدراسات لتشجيع الأنشطة المسدرة للدخل بين اللاجئين في شرقي السودان كمتابعة لما قامت به بعثة مشتركة بين المفوضية ومنظمة العمل الدولية . وقد استفاد المشروع الذي تموله أساسا مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من مساهمة قدمتها منظمة العمل الدولية . وقد اشتركت منظمة الصحة العالمية ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومنظمة العمل الدولية في بعثة مشتركة بين الوكالات أوفدت الى بورندي

لتقييم أكثر الاحتياجات الحاحا لبعض مستوطنات اللاجئين . ويجرى حاليا استكشاف امكانيات تحقيق تعاون أكبر مع بلدان أخرى مثل باكستان ومختلف دول أمريكا اللاتينية . وقد وصل التعاون بين منظمة العمل الدولية ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الآن الى مرحلة ، تعتقد فيها كلا المنظمين أنه قد أصبح من الضروري وضع تعليمات مشتركة لموظفيها .

١٦٥ - وبينما تواصل منظمة الصحة العالمية تقديم الامدادات الطبية للاجئين ، يجرى تبادل مستمر للمعلومات وتقاسم للمسؤوليات بين المفوضية ومنظمة الصحة العالمية فيما يتعلق بالاحتياجات الصحية للاجئين ، وعلى الأخص أثناء عطيات الاغاثة في حالات الكوارث . وقد تعاونت المنظمتان ليس في وضع قائمة للعقاقير الضرورية للاجئين فحسب ، بل في اعداد كتيب عن الاحتياجات الصحية للاجئين أيضا . وقد أتاحت منظمة الصحة العالمية أيضا خدمات كبار منسقي الصحة التابعين لها الذين يخدمون حاليا مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في الصومال وتايلند وباكستان . وكان تعاون منظمة الصحة العالمية قيما بصفة خاصة في اعداد " كتيب حالات الطوارئ " الذي وضعته مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين .

١٦٦ - وقد مت منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) خبراء الى برامج المفوضية في السودان ، وساهمت ساهمة كبيرة في حلقة تدريبية عقدت في الصومال بشأن الأنشطة المدرة للدخل لصالح اللاجئين . وقد ساهمت خدمات الخبراء ، التي قدمتها الفاو ، في بدء برنامج ، ينفذ حاليا ، يرمي الى انشاء هياكل أساسية ومناسبة لدعم احدى الفئات الرعوية هي وماشيتها ، في ناشو ، برواندا . واشترك برنامج الأمم المتحدة للبيئة في بعثة تم ايفادها الى الصومال وانصب تركيزها على تحسين بيئة مستوطنات اللاجئين . وقد مت منظمة الطيران المدني الدولية خدمات خبير لاسداء المشورة بشأن استمرار المفوضية في تشغيل احدى الطائرات الصغيرة في الصومال .

١٦٧ - وأتاحت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ، للمفوضية خدمات خبراءها المنتسبين فضلا عن توفير خدمات الخبراء الاستشاريين سنويا . ويخدم هؤلاء الخبراء حاليا في داكار ونيروبي وفي المقر ، وبالإضافة الى ذلك ، واصلت اليونسكو ، تقديم مواد تعليمية للمراكز التي تضم اللاجئين في تايلند .

١٦٨ - وقد أوضح مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية والمفوضية اطارا للتعاون في مجال المستوطنات البشرية ، وتم ايفاد البعثات الميدانية المشتركة الى أوغندا وجيبوتي والسودان والصومال وكينيا . وسيوفر المركز للمفوضية ، قريبا ، خدمات مخطط فيزيائي ومهندسين للانشاءات .

١٦٩ - وقد قدم معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية اقتراحا الى مجلسه باجراء بحث عن العطيات الاجتماعية لادماج اللاجئين . وقد تم بالفعل اعداد بعض الدراسات المتعلقة باللاجئين الافريقيين ، وتعنى احدى هذه الدراسات بالصومال . وهناك دراسة مطالعة عن باكستان قيد النظر . وقد استمر كل من برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريبي للجنسوب الافريقي وصندوق الأمم المتحدة الاستئماني لجنوب افريقيا في تقديم المنح الدراسية وغيرها مسن أشكال المساعدة لللاجئين من الجنوب الافريقي .

باء - العلاقات مع المنظمات الحكومية الدولية الأخرى

١٧٠ - استمر التعاون الوثيق ، خلال الفترة قيد الاستعراض ، بين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومنظمة الوحدة الإفريقية ، كما تم تعزيز هذا التعاون . ففي تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٢ اشتركت منظمة الوحدة الإفريقية ، بصفة مراقب ، في الدورة الثالثة والثلاثين للجنة التنفيذية لبرنامج المفوضية . واشتركت المفوضية ، بدورها ، في الاجتماع الذي عقدته المنظمات غير الحكومية ومنظمة الوحدة الإفريقية في اروشا في الفترة من ٢١ الى ٢٦ آذار / مارس ١٩٨٣ ، كما تعاونت في الأعمال التحضيرية لذلك الاجتماع . فضلا عن ذلك ، واصلت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، تنفيذ توصيات المؤتمر المعني بحالة اللاجئين في افريقيا ، المعقود في اروشا في أيار / مايو ١٩٧٩ ، وهي التوصيات التي تشترك منظمة الوحدة الإفريقية والمفوضية في المسؤولية عنها .

١٧١ - وتواصل المفوضية التعاون في جميع المناطق مع اللجنة الحكومية الدولية للهجرة ، ولا سيما في ميدان نقل اللاجئين المقبولين لاعادة التوطين في بلدان ثالثة . ويجرى الآن تنفيذ مشروع مشترك ، يرمي الى تشجيع نشر المعلومات والمواد بشأن اعادة توطين اللاجئين وادماجهم ، مع اللجنة الحكومية الدولية للهجرة ومع المجلس الدولي للوكالات الطوعية في جنيف .

١٧٢ - في عام ١٩٨٢ ، بدأ ، في اطار تنمية التعاون بين المفوضية ومنظمة الدول الأمريكية ، مشروع بحوث مشترك بين المفوضية والمنظمة ، لدراسة المشاكل القانونية المتصلة بوجود اللاجئين " وملتسي اللجوء " في الدول الأعضاء . وقد اشترك مدير الحماية الدولية في الدورة الدراسية التاسعة للقانون الدولي ، المعقودة في ريو دي جانيرو في آب / أغسطس ، برعاية للجنة القانونية للبلدان الأمريكية . وحضرت المفوضية أيضا الجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية في واشنطن في تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٢ . ويجرى مكتب المفوضية في واشنطن اتصالات منتظمة مع مقر منظمة الدول الأمريكية .

١٧٣ - وخلال الفترة قيد الاستعراض ، تكثفت العلاقات مع جامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الاسلامي ، ويجرى الاحتفاظ باتصال دائم مع هاتين المنطمتين ويتم تبادل الآراء بصورة منتظمة بشأن وسائل زيادة تنمية التعاون القائم من أجل صالح اللاجئين .

التعاون مع المؤسسات الأوروبية

١٧٤ - واصل مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية الاحتفاظ بصلات وثيقة مع الاتحاد الأوروبي ومجلس أوروبا . وقد ساهم الاتحاد الأوروبي ، مرة أخرى ، ساهمة كبيرة ، في برامج المساعدة التي تقدمها المفوضية بتوفير نحو ٥٩ مليون دولار ، نقدا وعينا ، في عام ١٩٨٢ ؛ ان قدمت ساهمة نقدية بنحو ٤ مليون دولار وساهمة عينية بنحو ١٩ مليون دولار . كما أدت القرارات الانسانية التي اتخذها البرلمان الأوروبي والبعثات التي أوفدها لتقصي الحقائق الى تعزيز الوعي العام باحتياجات اللاجئين سواء على مستوى الاتحاد الأوروبي أو في البلدان الأعضاء فرادى . وقد وفرت البلدان الأعضاء ، في اطار التعاون السياسي الأوروبي ، التأييد الدبلوماسي في بعض المجالات التي تحظى باهتمام المفوضية .

١٧٥ - ومن الجدير بالذكر أيضا أن صندوق إعادة التوطين التابع لمجلس أوروبا قد قرر دعم مشروع لانشاء مركز للمرور العابر للاجئين في البرتغال .

جيم - التعاون مع حركات التحرير

١٧٦ - كما كانت الحال عليه في السنوات السابقة ، واصلت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، الاحتفاظ بعلاقات عمل وثيقة مع حركات التحرير التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية والأمم المتحدة . وقد قام هذا التعاون وفق للقرارات ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة بشأن حركات التحرير ؛ وتشترك حركات التحرير هذه بانتظام بصفة مراقب ، في اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوضية .

دال - العلاقات بين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمات غير الحكومية

١٧٧ - واصل نحو ٢٥٠ من المنظمات غير الحكومية تقديم الدعم لأنشطة المفوضية لصالح اللاجئين . ويعمل عدد كبير من هذه المنظمات بوصفها وكالات منفذة للمفوضية في الميدان الذي تعمل فيه مباشرة مع اللاجئين كما توفر الموظفين المتخصصين لمشاريع المفوضية . وفي البلدان المانحة تساعد المنظمات غير الحكومية في توعية الجمهور بقضايا اللاجئين وتضطلع بدور تآييدي هام مع الحكومات .

١٧٨ - وقد بقت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على اتصال وثيق مع هيئة الصليب الأحمر الدولية ، واللجنة الدولية للصليب الأحمر ، ورابطة جمعيات الصليب الأحمر ، والجمعيات الوطنية للصليب الأحمر ، والرابطة تقوم بمثابة الشريك العامل لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في بعض العمليات الكبرى ، وعلى الأخص في برنامج تقديم المساعدة للاجئين العائدين الى اثيوبيا . وتشترك المفوضية في اللقاءات الشهرية التي تعقد بشأن حالات الكوارث والطوارئ ، التي تستضيفها الرابطة وهذه اللقاءات تجمع بين المنظمات الرئيسية غير الحكومية ووكالات الأمم المتحدة التي تشترك في مساعدات الاغاثة .

١٧٩ - واصل عدد من المنظمات الكبرى التعاون تعاوننا وثيقا مع مفوضية الأمم المتحدة ومن بين هذه المنظمات مؤتمر كنائس عموم افريقيا ، والمجلس الامريكى للوكالات الطوعية للخدمة الأجنبية ، والجمعية الاسترالية للعناية باللاجئين ، والمجلس البريطاني للاجئين ، ومؤسسة كاريتاس الدولية ، ولجنة تنسيق الخدمات المقدمة للمشردين في تايلند ، والمجلس الدانمركي للاجئين ، والمجلس الفنلندي للاجئين ، ومجلس كنائس الشرق الأوسط ، والمجلس النرويجي للاجئين ، والمؤتمر الدائم للمنظمات الكندية المعنية باللاجئين ، والتحالف العالمي لجمعيات الشبان المسيحيين ، والتحالف العالمي لاتحاد الشابات المسيحيات ومجلس الكنائس العالمي . وتقيم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين اتصالا وثيقا للغاية بالمجلس الدولي للوكالات الطوعية في جنيف ، ويشترك في الأعمال المتعلقة باللاجئين و٦٦ عضوا يشكلون اكثر من نصف أعضاء المجلس الدولي للوكالات الطوعية .

١٨٠ - وكانت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية المعنية تقوم بتنفيذ التوصيات التي نتجت عن المشاورات التي دارت بين المفوضية والمنظمات غير الحكومية في شهر أيار/مايو ١٩٨١ في جنيف . وتضمنت عملية المتابعة من بين جملة أمور جلسات عقدت بين المفوضية والمنظمات غير الحكومية بشأن مسائل محددة خاصة باللاجئين والتوسع في خدمات الاستشارة ، وعقد حلقات دراسية تدريبية للمستشارين في الميدان ، واجراء مشاورات بشأن الحماية الدولية .

١٨١ - وشاركت المفوضية في المؤتمر المشترك بين منظمة الوحدة الافريقية والمنظمات غير الحكومية الذي عقد في اروشا في آذار/مارس ١٩٨٣ ، وسوف تشترك في تنفيذ توصيات المؤتمر . وفي هذا الاطار سوف يؤكد بصورة كبيرة على التعاون مع المنظمات غير الحكومية المحلية في افريقيا .

١٨٢ - ومعظم المنظمات غير الحكومية مجهزة تجهيزا جيدا للغاية بحيث تستطيع تقديم الخدمات

الاجتماعية للاجئين الذين لها بهم اتصال مباشر ومنتظم . ولدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الآن ما يزيد على ٤٠٠ من الاخصائيين الاجتماعيين في الميدان ، والكثيرون منهم وظفوا محليا عن طريق المنظمات غير الحكومية . والى جانب الخدمات الاجتماعية يعطى اهتمام خاص لاحتياجات الجماعات الضعيفة مثل كبار السن ، والمعوقين والنساء ، والاطفال . واستجابة لعقد الأمم المتحدة للمرأة تبذل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وشريكاتها من المنظمات غير الحكومية جهدا خاصا لتزويد اللاجئين بالتدريب على التغذية والصحة العامة ، والمهارات المدرة للدخل . وتقوم المنظمات غير الحكومية الأخرى بتمويل الخدمات الاستشارية للنساء من ضحايا العنف . وقام كثير من المنظمات غير الحكومية بتزويد اللاجئين بالمساعدات التعليمية في صورة منح دراسية ، وتمول مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بعض برامج هذه المنح الدراسية وتتولى المنظمات غير الحكومية ادارتها . وشاركت المفوضية في جلسات اللجنة الدائمة المعنية بالمنح الدراسية للاجئين الافريقيين التي شكلتها المجلس الدولي للوكالات الطوعية في عام ١٩٨٢ .

١٨٣ - وتتشط كثير من المنظمات غير الحكومية من شركاء مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في مراحل متعددة من عملية اعادة التوطين . وأحد الأنشطة الرئيسية للمنظمات غير الحكومية في اعادة التوطين هو الحصول على كفالة للاجئين . فيزودونهم في بلد الطجأ الأول بتدريب مكثف على اللغة ودراسات دراسية للتوجيه الثقافي ، بينما يساعدون اللاجئين في بلد الاستيطان على العثور على التسهيلات التعليمية والاسكان والوظائف وفي وقت كانت فيه حصص الاستيطان مقيدة بصورة متزايدة بسذل كثير من المنظمات غير الحكومية جهدا ملحوظا في الدفاع عن الحاجة الى امكانيات الاستيطان المستمرة لجماعات معينة من اللاجئين .

١٨٤ - وعن طريق التعاون في ميدان الاعلام الجماهيري ، يمكن للمفوضية والمنظمات غير الحكومية أن تخلق وعيا جماهيريا بقضايا اللاجئين واحتياجاتهم . وتبقي مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على فيض مستمر من المعلومات لجميع شركائها من المنظمات غير الحكومية وتدعوها الى المشاركة في " منبر المنظمات غير الحكومية " في نشرتها الشهرية ، " اللاجئين " . وقد اضطلعت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمات غير الحكومية بانتاج عدد من الافلام ، ومنتاج تليفزيوني مشترك في عدة بلدان . وفي عام ١٩٨٢ قدمت ٧٠ منظمة غير حكومية مبلغ ٩٦ ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة نقدا وعينا لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . وتلقت المفوضية دعما اساسيا لمنظمات غير حكومية مثل منظمة ستيتشنج فلوشتنج ، وداس دياكونيشز فيرك ، وبروت فيردى فيلت والجمعية اللوثرية للاغاثة العالمية ومجلس دول شرق اوربا للاجئين . وعلاوة على مساهمتها المالية المباشرة في برامج مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تساهم المنظمات غير الحكومية ساهمة اساسية في مساعدة اللاجئين عن طريق برامجها الخاصة . وهذه المساهمة المباشرة من المنظمات غير الحكومية لصالح اللاجئين ، تعتبر جانبا تكمليا ثمينيا في مساعدة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين .

ها - عقد الأمم المتحدة للمرأة

١٨٥ - عملاً بقرار الجمعية العامة ٣٥/١٣٥ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ بشأن اللاجئات والمشرذات ، حدد المفوض العام مركز تنسيق للأمور المتصلة باللاجئات والمشرذات . وكما ذكر في العام الماضي اتخذت التدابير لضمان الحماية الكافية للاجئات ، ولاشراكهن في ادارة المخيمات وتشغيلها وزيادة اشتراكهن في مهارات التدريب والأنشطة المدرة للدخل .

١٨٦ - وكلف خبير استشاري بوضع مبادئ توجيهية لتطوير البرامج . وقامت منظمة العمل الدولية لصالح مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين باعداد دراسات جدوى عن الأنشطة النسائية المدرة للدخل في باكستان والسودان . واستمر تقديم خدمات الاستشارة والخدمات الصحية لضحايا الاغتصاب والعنف البدني وذلك في ماليزيا وتايلند وكذلك الخدمات الاجتماعية والنفسية للاجئات والاطفال من ضحايا التعذيب في فنزويلا .

١٨٧ - وللتحضير للاشتراك في المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة عام ١٩٨٥ ، شكلت لجنة تنسيق مشتركة بين القطاعات في المقر وأوكلت اليها مسؤولية استعراض حالة اللاجئات والمشرذات وبرامج المساعدة التي تضطلع بها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين التي تفيدهم بغية وضع برنامج شامل لتلبية احتياجاتهم الخاصة .

واو - عقد الأمم المتحدة للمعوقين

١٨٨ - استمرت الأنشطة التي بدأتها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في اطار السنوية الدولية للمعوقين ١٩٨١ ، ودعمت هذه الأنشطة في اطار اشتراك مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في عقد الأمم المتحدة للمعوقين . وهناك مركز تنسيق مقام في مقر مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وهو مسؤول عن اجراء استقصاءات في بلدان معينة لتحديد وتقييم احتياجات اللاجئين المعوقين . وعلى أساس النتائج تعد المشاريع لتنفيذها خلال عام ١٩٨٣ وبالإضافة الى المشروعات العالميين اللذين يداران من المقر ، احدهما تحت البرنامج العام والآخر تحت الصندوق الاستئماني للاجئين المعوقين المقام بأموال جائزة نوبل للسلام ، انشئت عدة مشاريع على الصعيد القطري لمساعدة جماعات معينة من اللاجئين . وأعدت مبادئ توجيهية بشأن المساعدات التي تقدم للاجئين المعوقين وعممت في الميدان . وساهمت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في مشاركات منظمة الصحة العالمية بشأن اعادة التأهيل المهني على أساس مجتمعي ووافقت على أن تكون شريكا في نشر كتيب منظمة الصحة العالمية : " تدريب المعوقين في المجتمع " . وقد تم التأكيد على هذا الجانب من مساعدة اللاجئين المعوقين في الكتاب المقبل لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وعنوانه " كتيب عن الخدمات الاجتماعية المقدمة للاجئين " .

١٨٩ - وقد كثفت الجهود المبذولة لاعادة توطين اللاجئين المعوقين ، ولاسيما أولئك الذين يعانون من مشاكل حادة وليس هناك امكانية لمعالجهم ووصولهم الى تحقيق الكفاية الذاتية في بلدان الملجأ . وكانت الاستجابة التي بدرت من عدد من بلدان اعادة التوطين مشجعة وقد قبلت بعض البلدان ، فوق حصتها العادية ، عددا من حالات المعوقين الذين كانوا في حاجة الى علاج طبي عاجل لانقاذ حياتهم . وقد نشرت أيضا مقالات في صحيفة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين عن حالات اللاجئين المعوقين والمساعدة التي تقدم اليهم .

زاي - الجمعية العالمية للشيخوخة

١٩٠ - اشتركت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بنصيب ايجابي في الأعمال التحضيرية للجمعية العالمية للشيخوخة وفي الجمعية ذاتها وذلك ، في تموز/يوليه - آب/اغسطس ١٩٨٢ . وأتيححت للوفود في الجمعية ورقة معلومات عنوانها " اللاجئين المسنون " . ومثل المفوضية وفد من عضوين يرأسه مدير المساعدات الذي تكلم في الجمعية عن حالة اللاجئين المسنين وعن برامج مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لمساعدتهم .

١٩١ - ونظمت حلقة تدريبية بشأن اللاجئين المسنين في القاهرة في شهر تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٨٢ . واستعرضت الحلقة الحالة بالنسبة للاجئين المسنين ووضعت توصيات من أجل زيادة تحسيين ظروفهم . وساهمت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في انشاء دار للمسنين والمعوقين في يوغوسلافيا افتتحت في كانون الأول /ديسمبر ١٩٨٢ . واجرى استعراض لحالة اللاجئين السنين في امريكا اللاتينية واتخذت الخطوات لضمان تقديم الخدمة والمساعدة الكافيتين لهذه المجموعة الضعيفة من اللاجئين الذين ظل كثيرون منهم في بلدان الملجأ سنوات طويلة دون أن يتمكنوا من الحصول على الجنسية وهم الآن بدون معاشات أو استحقاقات تقاعد . وقد نشرت عدة مقالات تصور حالة اللاجئين المسنين في صحيفة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين .

حاه - جائزة وسام نانسن

١٩٢ - منح وسام نانسن لعام ١٩٨٢ لصاحبة السمو الملكي ولية العهد الأميرة سونيا أميرة النرويج ، تقديرا لخالصها لقضية المشردين وللنتائج المبهرة التي حققتها في تشجيع العمل من أجل تقديم المساعدة الدولية للاجئين . وأعرست لجنة الجوائز عن تكريمها للشعب النرويجي وحكومته للمساعدة الانسانية الكريمة التي قدمتها النرويج للاجئين . وقررت صاحبة السمو الملكي الأميرة سونيا أن تستخدم الجائزة الملحقة بوسام نانسن والتي يبلغ مقدارها ٥٠ دولار أمريكي في بناء مدارس للاجئين في مستوطنة كاتوبا في جمهورية تنزانيا المتحدة .

الفصل الرابع

تمويل أنشطة المساعدة المادية

١٩٣ - في عام ١٩٨٢ ، خفضت النفقات من أموال التبرعات الخاصة بمفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين ، وذلك للعام الثاني على التوالي . وبلغت النفقات ٤٠٧ ملايين دولار بالمقارنة بمبلغ ٤٧٤ر٢ مليون دولار في عام ١٩٨١ . وقد لزم تخصيص ٣١٩ مليون دولار منها للبرامج العامة و ٨٨ مليون دولار للانفاق في اطار البرامج الخاصة الرئيسية والصناديق الاستثمارية الأخرى . وقد استجاب المجتمع الدولي لهذه الاحتياجات بسخاء ، ومولت برامج عام ١٩٨٢ بالكامل بمعدل النداء الاضافي الذي وجه في منتصف العام بشأن البرامج العامة . وبلغ مجموع عدد الحكومات التي قدمت تبرعات ٨٤ حكومة ، بينما ساعدت المنظمات غير الحكومية من خلال تبرعات نقدية وعينية بلغت قيمتها ٩٦ مليون دولار . وقد منحت المنظمات الحكومية الدولية تبرعات نقدية وعينية بلغت قيمتها ٥٩٥ مليون دولار .

١٩٤ - واضطرت الاحتياجات العاجلة التي برزت خلال السنة المفوض السامي الى اصدار نداءات خاصة لتوفير أموال اضافية . ويلاحظ ان هذه النداءات كانت أقل عددا من النداءات الموجهة في السنوات السابقة وأن الحجم الاجمالي للأموال الاضافية المطلوبة قد انخفض بدرجة كبيرة . وتطلب انشاء برنامج مساعدة للعائدين الى اثيوبيا توجيه نداء خاص في نيسان /ابريل ، ثم أصبح من الضروري في وقت لاحق من السنة اعادة التأكيد على الحاجة الى تمويل اضافي لبرنامج الرحيل المنظم من فييت نام . وقرب نهاية العام ظهرت حالة لجوء جديدة في رواندا واستجاب المجتمع الدولي بسخاء الى النداء الخاص الصادر في هذا الشأن .

١٩٥ - وخلال عام ١٩٨٢ ، جرى بانتظام ابلاغ أعضاء اللجنة التنفيذية ، والمانحين المهتمين بالأمر ، بالاحتياجات التمويلية للمفوضية وبحالتها المالية عن طريق رسائل اعلامية دورية يصدرها مدير الشؤون الخارجية . كما صدرت تقارير عن البرامج الرئيسية للمفوضية (في باكستان والسودان والصومال على سبيل المثال) للمداومة على اطلاع المانحين على المعلومات المتعلقة بسير أنشطة المساعدة والنفقات المتعلقة بها .

١٩٦ - وأقرت اللجنة التنفيذية ، في دورتها الثالثة والثلاثين ، مبلغا مستهدفا للبرامج العامة لعام ١٩٨٣ مقداره ٢٥٦ ٥٠٠ ٣٧١ دولار . ووفقا للتقديرات الحالية ، يعني هذا الرقم المستهدف ، الى جانب الاحتياجات المتوقعة في اطار البرامج الخاصة المعينة حاليا (ولا سيما بالنسبة للعائدين الى اثيوبيا والى كموتشيا ، وحساب تعليم اللاجئين ، وبرنامج الرحيل المنظم) ، أن مجموع الاحتياجات من التبرعات في عام ١٩٨٣ ينبغي أن يكون في حدود ٤٠٠ مليون دولار . وفي ٣١ اذار /مارس ١٩٨٣ ، وصل اجمالي التبرعات للبرامج العامة والخاصة كليهما في عام ١٩٨٣ الى ١٣٠ر٢ مليون دولار .

١٩٧ - ويبين الجدول ٣ في المرفق الثاني لهذا التقرير التبرعات المقدمة الى البرامج العامة والخاصة للمفوضية لعامي ١٩٨٢ و ١٩٨٣ والتي تم دفعها أو التعهد بها حتى ٣١ اذار /مارس ١٩٨٣ .

١٩٨ - ويدرك المفوض السامي ضخامة المطلوب من الموارد المالية التي يضطر الى طلبها من المجتمع الدولي ومشاكل الميزانية التي يواجهها المانحون . ولقد كانت الاستجابة للاحتياجات المحددة للاجئين سريعة وسخية معا . ويعتمد المفوض السامي على المانحين في بقاء مثل هذا التفهم ومثل هذا السخاء حتى يتسنى مساعدة اللاجئين بصورة فعالة وفي النطاق الذي تقره اللجنة التنفيذية .

الفصل الخامس

الاعلام

١٩٩ - واصل قسم الاعلام طوال عام ١٩٨٢ جهوده الرامية الى زيادة الوعي العام بمشاكل اللاجئين عن طريق انتاج وتوزيع مواد اعلامية والتعاون المباشر مع المصادر والمنافذ الاعلامية . وعلى سبيل التحضير للمؤتمر الدولي المعني بتقديم المساعدة الى اللاجئين في افريقيا ، قامت المفوضية بتخطيط مشروع اعلامي متعدد الأوجه . وتضمن المشروع : المطبوعات ، والاذاعة ، والسينما ، والانتاج المشترك مع القنوات التليفزيونية ، والمواد والملصقات الفوتوغرافية وكذلك حلقات دراسية متنقلة لوسائط الاعلام .

٢٠٠ - وتصدر صحيفة " اللاجئون " ، ذات القطع الصغير ، كل شهر ، بالانكليزية والفرنسية . وفي ايلول / سبتمبر ١٩٨٢ ، استحدثت ملحق ربع سنوي يقع في ٤٨ صفحة ويصدر باسم " مجلة اللاجئين " . واشتملت المنشورات الأخرى على صحائف عن حالات اللاجئين ، وبلاغات صحفية ، وكتالوج اعلامي ، وخريطة للاجئين في العالم وتقوم .

٢٠١ - واستمرت الصحيفة الشهرية ، المسماة " اللاجئون " ، في توفير أحدث المعلومات عن قطاع عريض من حالات اللاجئين وقضاياهم حول العالم . وركزت " مجلة اللاجئين " كل عدد من أعدادها على منطقة معينة ، حيث ركزت على امريكا الوسطى في اعدادها الثلاثة الأولى ، وباكستان ، وجنوب شرقي آسيا ، على الترتيب . وتقدم صحائف الحالة معلومات محددة في شكل مختصر عن حالة اللاجئين في بلد أو منطقة ما ، وهي تستكمل بانتظام . وتصدر البلاغات الصحفية كلما اقتضت الأحداث ذلك .

٢٠٢ - وزعت مكتبة الصور نحو ٦٠٠٠٠ صورة (أسود وأبيض وشرايح) على وسائط الاعلام والمدارس والمنظمات غير الحكومية . وكان الطلب على الصور في تزايد مستمر طوال العام . وعلى جانب تلبية الطلبات الخارجية ، توفر مكتبة الصور الدعم لجميع منشورات القسم كما تقيم المعارض .

٢٠٣ - وأكملت ادارة الأفلام ثلاثة أفلام وثائقية عن اللاجئين ووزعتها ، ووصلت هذه الأفلام الى جمهور كبير ، وهي : "الطجاء - ملحمة افريقية" ، و "الأمل الجديد" ، و "تدفق رواندا" . كما كتفت المفوضية من انتاجها المشترك مع الشركات التليفزيونية الرئيسية التي أنتجت عدة أفلام عن مختلف حالات اللاجئين حول العالم . وقد ثبتت فائدة اتفاقات الانتاج المشترك التي عقدتها المفوضية ، والتي تضمنت نصوصا تقضي بوجود عرض الأفلام في فترات الاقبال الشديد على المشاهدة واعطاء الأفلام للمفوضية من أجل الاستخدام غير التجاري . كما اتصلت المفوضية ببعض الوكالات الكبرى لتوزيع الأفلام ، حتى يتسنى لها توسيع جهودها . وهناك الآن قيد الاعداد فيلم يستغرق عرضه ٥٢ دقيقة ويتعلق باللاجئين في البيئة الدولية المتغيرة ، وسيكون جاهزا للعرض بحلول تشرين الاول / اكتوبر ١٩٨٣ . وقد أبدت بالفعل بعض الشركات التليفزيونية اهتمامها بهذا الموضوع .

- ٢٠٤ - وقامت المفوضية بانتاج عدد كبير من البرامج الاناعية وتوزيعها على محطات الاناعة حول العالم ، اما مباشرة أو عن طريق وسائل اقليمية للتوزيع ، مثل خدمات النسخ التي تقدمها اناعة بالام المتحدة . وقد وفرت هذه الطرق ، بالاضافة الى الاتصال المباشر بالمحطات الاناعية في أوروبا وأمريكا الشمالية ومراسليها المعتمدين في جنيف ، التغطية الجارية للأحداث .
- ٢٠٥ - وتم توفير مواد اعلامية في شكل أفلام وصور وملصقات ومواد مطبوعة وتقويمات ومواد تعليمية للوكالات الطوعية ، لدعم مشاريعها الخاصة بجمع التبرعات وحملاتها الاعلامية .
- ٢٠٦ - ومن أجل مساعدة وسائط الاعلام العالمية في ايجاد اهتمام بمشاكل اللاجئين والحفاظ عليه ، ظل قسم الاعلام على اتصال منتظم بالصحافة والاناعة والتليفزيون ، بينما استمر موظفو ادارة شؤون الاعلام في المحافظة على شبكة من الاتصالات مع وسائط الاعلام العالمية ، وفي الرد على العديد من الاستفسارات واجراء المقابلات مع الصحفيين المهتمين بالموضوع . واستمر ممثلو المفوضية وموظفو ادارة شؤون الاعلام في الميدان في اعلام الصحافة في البلدان التي يوجدون بها ، واستمر ازدياد الطلبات المقدمة من الصحفيين والعاملين في حقل التليفزيون للحصول على مساعدة المفوضية في نقل الاخبار عن مختلف حالات اللاجئين في جميع أرجاء العالم . وعقدت أربع حلقات دراسية متجولة في أمريكا الوسطى ، والقرن الافريقي والسودان ، وباكستان ، وجنوب شرقي آسيا .
- ٢٠٧ - وشهد العام استمرار التعاون مع ادارة شؤون الاعلام التابعة للأمانة العامة للام المتحدة ، في كل من جنيف ونيويورك والمراكز الميدانية ، ومع سائر أقسام الامم المتحدة الاعلامية الممثلة في لجنة الاعلام المشتركة للامم المتحدة .

الحواشي

- (١) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والثلاثون ، الملحق رقم ١٢ ألف (A/36/12/Add.1) ، الفقرة ٥٧ (٢) ثانياً .
- (٢) المعتمد من الجمعية العامة بتاريخ ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٥٠ بوصفه مرفق القرار ٤٢٨ (د - ٥) .
- (٣) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ١٨٩ ، الرقم ٢٥٤٥ ، الصفحة ١٣٧ .
- (٤) المرجع نفسه ، المجلد ٦٠٦ ، الرقم ٨٢٩١ ، الصفحة ٢٦٧ .
- (٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ١٢ ألف (A/37/12/Add.1) ، الفقرة ٧٠ (٤) (هـ) .
- (٦) المرجع نفسه ، الفقرة ٧٠ (٤) (د) .
- (٧) ينبغي ملاحظة أن تعريف الأشخاص الذين تشملهم الفئة الثانية يتفق حرفياً تقريباً مع التعريف الأوسع لمصطلح "اللاجئ" الوارد في الفقرة ٢ من المادة الأولى من اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية المتعلقة بالجوانب الخاصة لمشاكل اللاجئين في إفريقيا .
- (٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ١٢ ألف (A/34/12/Add.1) ، الفقرة ٧٢ (٢) (ح) ٢٠ ، ٣٠ و ٤٠ .
- (٩) المرجع نفسه ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ١٢ ألف (A/37/12/Add.1) ، الفقرة ٧٠ (٣) (د) .
- (١٠) المرجع نفسه ، الملحق رقم ١٢ (A/37/12) ، الفقرة ٢٨ .
- (١١) المرجع نفسه ، الدورة الخامسة والثلاثون ، الملحق رقم ١٢ ألف (A/35/12/Add.1) ، الفقرة ٤٨ (٣) (أ) - (٤) .

المرفق الثاني

البيانات العالية

الجدول ١

مجموع انفاق مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من الأموال
في عام ١٩٨٢ ، حسب المكتب الاقليمي / البلد أو المنطقة

ومصدر هذه الأموال

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المكتب الاقليمي / البلد أو المنطقة	الميزانية العادية	البرامج العامة (أ)	البرامج الخاصة (ب)	المجموع
<u>أولا - افريقيا</u>				
اثيوبيا	٢٥٨٦	٨٠٦٤	٤٣٠٨٥	٥٣٧٣٥
أنغولا	١١٦٢	٣٤٥٧١	١١٧١٥	٤٧٤٤٨
أوغندا	١٤٨٥	٨٢٠٧	٦٧٧٨	١٦٤٧٠
بوتسوانا	١١٤٨	٨٤٢٦	٦٥٧	١٠٢٣١
بوروندي	١٧٧٨	١٣٦٩٥	١٨٢٠	١٧٢٩٣
الجزائر	١٣٦	١٧٣٠٣	٦٩٨	١٨١٣٧
جمهورية تنزانيا المتحدة	٣٢٣٢	٦٣٦٩٣	٤٥٢٢٢	٧١٤٤٧
جمهورية الكاميرون المتحدة	-	٢٥٨٦٩	٢١٣٠٣	٤٧١٧٢
جيبوتي	-	٣٨٧٦٤	١٩٤٦	٤٠٧١٠
رواندا	١٢٢٠	١١٦٣٣	٤٦١١٧	٥٨٩٧٠
زائير	٥٢٢٣	١٤٤١٢٦	١٤٦٠٥	١٦٣٩٥٤
زامبيا	٣١٢٥	٢٢٨٧٧	٩٢٦٦	٣٥٢٦٨
زيمبابوي	٦٩١	٤٤٥٤	٢٥٠	٥٣٩٥
السنغال	١٦٩١	٥٤٦٢	٤٥٩٠	١١٧٤٣
سوازيلند	-	٢١٧٦٣	٤٦٤٢	٢٦٤٠٥
السودان	٢٦٢٨	٢٤١٣٨٥	٢٤٤٤٤	٢٦٨٤٥٧
الصومال	٩٤٥	٢٨٩٦٥٨	٣٣٧٠٠	٣٢٤٣٠٣
كينيا	١٢٠٤	١٨٣٨٦	٣٩١٣	٢٣٥٠٣
ليسوتو	-	٦٦٧٩	١١٩٩	٧٨٧٨

المرفق الثاني (تابع)

المكتب الاقليمي / البلد أو المنطقة	الميزانية العادية	البرامج العامة (أ)	البرامج الخاصة (ب)	المجموع
<u>أولا - افريقيا (تابع)</u>				
مصر	١١١٨	١٥٧٢٤	١٥٣٨١	٣ ٢٢٢٣
نيجيريا	-	٨٠٥٢	٢٩٠٤	١٠٩٥٦
بلدان أخرى	١٨١٧	٢ ٣٢٦٤	٥ ٨٦٥٩	٨ ٣٧٤٠
المخصصات العالمية لمتابعة توصيات المؤتمر الافريقي المعني باللاجئين	-	٢٨٧٢	-	٢٨٧٢
المجموع الفرعي (١)	٣ ١١٨٩	١٠٣ ٤٩٢٧	٣١ ٢١٩٤	١٣٧ ٨٣١٠
<u>ثانيا - امريكا الشمالية والوسطى والجنوبية ، واوروبا</u>				
<u>ألف - امريكا الشمالية والوسطى والجنوبية</u>				
الأرجنتين	٣٩٤٢	٢٠١٦٤	٣٨٩٩	٢ ٤٤٩٥
بيرو	١٠٨٩	٧٥٧٩	١٨	٨٦٨٦
كوستاريكا	٧٧٦	٣ ٢٠١٤	٧٤٧	٣ ٢٥٣٧
بلدان أخرى في شمالي امريكا اللاتينية	-	١٨ ٦٢٩٥	١ ٩٩٧٨	٢٠ ٦٢٧٣
بلدان أخرى في الشمال الغربي من امريكا اللاتينية	-	٤٢٥٧	٧١٧	٤٩٧٤
بلدان أخرى في جنوب امريكا اللاتينية	-	١ ٧١٧١	٥٥٠	١ ٧٧٢١
امريكا الشمالية	٦١٤٨	٥٨١٨	٧٣٤	١ ٢٧٠٠

(يتبع)

المرفق الثاني (تابع)

المكتب الاقليمي / البلد أو المنطقة	الميزانية العادية	البرامج العامة (أ)	البرامج الخاصة (ب)	المجموع
<u>باء - أوروبا</u>				
اسبانيا	-	٢ ٢٧٥٧	٢١٦٩	٢ ٤٩٢٦
ألمانيا (جمهورية - الاتحادية)	٣٧٧٣	٥٨٢٩	٨٩٨	١ ٠٥٠٠
ايطاليا	٢٦٦٧	٩٣٩٥	-	١ ٢٠٦٢
البرتغال	٢٤	١ ٠٧٠٥	-	١ ٠٧٢٩
تركيا	١٢٨	٨٢٨٠	-	٨٤٠٨
فرنسا	٣٠٨١	٨٤٩٢	٣٩٧	١ ١٩٧٠
المملكة المتحدة	١٦١١	٣٤٨٦	٧٧٠	٥٨٦٧
النمسا	١٩٦٧	٢٩٩٩	١ ١٣٢١	١ ٦٢٨٧
يوغوسلافيا	١١٧	١ ٥٥٣١	-	١ ٥٦٤٨
اليونان	١٤٤٤	٨٥٨٢	-	١ ٠٠٢٦
بلدان أخرى	٣٠٨٠	٨٢٩٠	٣٥١٧	١ ٤٨٨٧
المجموع الفرعي (٢)	٢ ٩٨٤٧	٣٧ ٧٦٤٤	٤ ٢٢٠٥	٤٤ ٩٦٩٦

ثالثا - شرق وجنوب

آسيا ووقيانوسيا

ألف - شرق وجنوب آسيا

اندونيسيا	-	٨ ٦٧١٧	٤٧٧٩	٩ ١٤٩٦
تايلند	١٦٢٨	٣٢ ٥٦٥١	٧ ١٩٠٦	٣٩ ٩١٨٥
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	-	٢٩٨٨	١ ٠٠٨١	١ ٣٠٦٩
الصين	-	١١ ٢٢١١	٤٧٧	١١ ٢٦٨٨
الفلبين	-	١٠ ٣٩١٧	٦٣٤٣	١١ ٠٢٦٠
فييت نام	-	٢ ١٦٠٤	١ ٩٤٧٩	٤ ١٠٨٣
ماليزيا	٩٠٠	٩ ٠٦٦٨	١٠٣١	٩ ٢٦٤٩
هونغ كونغ	-	٥ ٣٧١٩	١٨٤٥	٥ ٥٥٦٤
بلدان أخرى	-	٨ ٤٣٠٤	٣ ١٩٢٣	١١ ٦٢٢٧

(يتبع)

المرفق الثاني (تابع)

المجموع	البرامج الخاصة (ب)	البرامج العامة (أ)	الميزانية العادية	المكتب الاقليمي / البلد أو المنطقة
٢٠١٢	٠١	٢٠١١	-	باء - اوقيانوسيا استراليا
١٠٣ ٤٢٣٣	١٤ ٧٨٦٥	٨٨ ٣٧٩٠	٢٥٧٨	المجموع الفرعي (٣)
				رابعا - الشرق الأوسط وجنوب غربي آسيا
٩٣ ٩٧٨٣	٢٤ ٩٤٧٦	٦٨ ٩٧٣٦	٥٧١	باكستان
٨٤٧٥	١٢٨٢	٧١٩٣	-	غرب آسيا
٩ ٧٥٩١	٩ ٧٢١٨	٣٧٣	-	قبرص
٣ ٧٩٩٤	١ ١٢٤١	٢ ٤٨٣٩	١٩١٤	لبنان
١٠٨ ٣٨٤٣	٣٥ ٩٢١٧	٧٢ ٢١٤١	٢٤٨٥	المجموع الفرعي (٤)
				خامسا - مجموع الاعتمادات
٢٥ ٥٦٣٤	١ ٩٢٨١	١٧ ٠٣٣٦	٦ ٦٠١٧	المشاريع العالمية والاقليمية (٥)
٤٢٠ ١٧١٦	٨٨ ٠٧٦٢	٣١٨ ٨٨٣٨	١٣ ٢١١٦	المجموع (٥ - ١)

(أ) بما في ذلك اتفاق قدره ٨٢٥ ٠٠٠ دولار من صندوق الطوارئ صرف في اسبانيا ، وألمانيا ، وايطاليا ، وبلجيكا ، والجزائر ، والجمهورية العربية السورية ، ورواندا ، وزمبابوي ، وفرنسا ، ولبنان ، وليسوتو .

(ب) بما في ذلك التحويلات البسيطة .

الجدول ٢

اتفاق مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في عام ١٩٨٢،
حسب المكتب الاقليمي/البلد أو المنطقة والأنواع الرئيسية

لأنشطة المساعدة (١)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	المساعدة الغوثية وغيرها من أنواع المساعدة (ب)	العودة الاختيارية الى الوطن	اعادة التوطين	الاستيطان المحلي	نوع المساعدة المكتب الاقليمي/البلد أو المنطقة
					أولا - أفريقيا
٤ ٨٧٧٥	٧٠٠١	٤ ٠٨٤٨	٩١٥	٦٣١١	اثيوبيا
٤ ٢١١٦	٦٨١٧	٩٧٠	٩٨	٣ ٤٢٣١	انغولا
١ ٣٠٧٢	٥٥٩٦	٥٤٨٠	٣٦	١٩٦٠	أوغندا
٨٣٦٨	١٠٠٥	٥٠٠	٤٠	٦٨٢٣	بوتسوانا
١ ٤٨٧٢	٢٤	-	١١	١ ٤٨٣٧	بوروندي
١ ٨٠٠١	٩٢٠	-	-	١ ٧٠٨١	الجزائر
٦ ٧٧٤٧	٨٥٦	٢٠	٢٤	٦ ٦٨٤٧	جمهورية تنزانيا المتحدة
٤ ٠٨٣٥	١٠٥٢	٠٦	-	٣ ٩٧٧٧	جمهورية الكاميرون المتحدة
٣ ٤٤٧٠	٢٠٧٧	٠٣	١١٨	٣ ٢٢٧٢	جيبوتي
٥ ٦٩١٣	٥ ٣٤٣٥	-	١٤	٣ ٤٦٤	رواندا
١٥ ٤٨٩٠	٣٣١	٢٩٤	٢٠	١٥ ٤٢٤٥	زائير
٣ ١١٤٨	٣١١١	٠٥	-	٢ ٨٠٣٢	زامبيا
٣٣٦٣	٦٨٠	-	١٤	٢٦٦٩	زيمبابوي
٦٦٥٦	٦٤٣	-	-	٦٠١٣	السنغال
٢ ٤٤٢٢	١٣٦٤	-	١٣٦	٢ ٢٩٢٢	سوازيلند
٢٥ ٠٢٢٨	١ ١٦١٨	٢١٥٥	١٧١٢	٢٣ ٤٧٤٣	السودان
٣٠ ٩٨٧٥	٢٤ ٤٩٦٠	١٦	٠٧	٦ ٤٨٩٢	الصومال
٢٠ ٣٩٨	٤٤٥٦	٥٠	٢٠١	١ ٥٦٩١	كينيا
٦٧٣٥	٣٢٨٧	-	٤٥٠	٢٩٩٨	ليسوتو
٣٠ ٤٣٣	٢٣٤٠	٠٤	١٤٦٤	٢ ٦٦٢٥	مصر
٨٧١٢	-	١١٦	-	٨٥٩٦	نيجيريا
٧ ٦٤٧٨	٣٥٥	٤ ٧٨١٣	٣٤٨	٢ ٧٩٦٢	بلدان أخرى
٢٨٧٢	٢٨٧٢	-	-	-	المخصصات العالمية لتابعة توصيات المؤتمر الاقليمي المعني باللاجئين
١٢٧ ١٣٧٩	٣٤ ٨٥٠٠	٩ ٨٢٨٠	٥٦٠٨	٨١ ٨٩٩١	المجموع الفرعي (١)

(يتبع)

الجدول ٢ (تابع)

المجموع	المساعدة الغشبية وبغيرها من أنواع المساعدة (ب)	المدة الاختيارية الى الوطن	اطاعة التوطنين	الاستيطان المحلي	نوع المساعدة المكتب الاقليمي / البلد أو المنطقة
					ثانيا - أمريكا الشمالية والوسطى والجنوبية ، وأوروبا
					ألف - أمريكا الشمالية والوسطى والجنوبية
١ ٩٣٨٣	٧١٣٩	٧٥٢	١٩٨٠	٩٥١٢	الأرجنتين
٥٦٨٢	٤١٠	٤٠	٣٠٠	٤٩٣٢	بيرو
٢٨٠٣١	١ ٤٧٧٠	٢٣٠	١٦٠	١ ٢٨٧١	كوستاريكا
١٩ ٦٨٤٦	١٦ ٤٢١٠	٩٦٠	٢٠٣٢	٢ ٩٦٤٤	بلدان أخرى في شمالي أمريكا اللاتينية
٤٩٧٤	١٢٢٠	٢٣٦	-	٣٥١٨	بلدان أخرى في الشمال الغربي من أمريكا اللاتينية
١ ٥٠٢٦	٥٨٢٣	-	٣٠٠٠	٦٢٠٣	بلدان أخرى في جنوب أمريكا اللاتينية
١١٠٨	٥٦٨	٣٦٠	٦٥	١١٥	أمريكا الشمالية
					ب - أوروبا
٢ ٢٧٢٣	٩٠٤٤	١٣٢	١٠٨	١ ٣٤٣٨	اسبانيا
٤٨٢٣	٣٥٦٨	٠١	٣٤٠	٩٢٤	ألمانيا (جمهورية الاتحادية)
٧٤٧٥	٥٢٨٠	٢٤	٩٤١	١٢٣٠	إيطاليا
٩٣١٨	٢٠٣٥	٨٠	٣٤	٧١٦٩	البرتغال
٧٦٠١	٦٣	-	٢٩١٦	٤٦٢٢	تركيا
٦٧٢٣	٣٢٩٨	٤٠٤	٥٩٤	٢٤٣٧	فرنسا
٣١٤٦	٦٩٧	٨٤٣	٤٣	١٥٦٣	المملكة المتحدة
١ ٤٣٢٠	١ ٢١٠٨	٠٥	٥٤٠	١٦٦٧	النمسا
١ ٤٣٤٣	١ ٣٥٦٠	-	٧٥٨	٢٥	يوقوسلافيا
٨٠٢٣	١٥٠١	٠٨	١٧٠٤	٤٨١٠	اليونان
١٠١٤٧	٦٤٦١	٣٨٥	١٩١	٣١١٠	بلدان أخرى
٣٧ ٩٧١٢	٢٥ ١٧٥٥	٤٤٦١	١ ٥٧٠٦	١٠ ٧٧٩٠	المجموع الفرعي (٢)
					ثالثا - شرق وجنوب آسيا وأوقيانوسيا
					ألف - شرق وجنوب آسيا
٨ ٧٧٦٨	٧ ٤٧٥٦	-	١ ٣٠١٢	-	اندونيسيا
٣٨ ٨٨٢٨	٣٤ ٣١٦٦	١٩	٤ ٥٦٤٤	٠٩	تايلند
١ ١٥٢٥	-	٧٢٠٢	-	٤٣٢٣	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
١١ ١٣٤٤	٣٩	-	١٨٧٩	١٠ ٩٤٢٦	الصين

(تبع)

الجدول ٢ (تابع)

المجموع	المساعدة الغوثية وغيرها من أنواع المساعدة (ب)	العودة الاختيارية الى الوطن	اعادة التوطين	الاستيطان المحلي	نوع المساعدة المكتسب الاقليمي / البلد أو المنطقة
					ألف - شرق وجنوب آسيا (تابع)
١٠ ٧٥٣٨	٩ ٩٨٥٤	٠٧	٧٦٤٢	٣٥	الفلبين
٣ ٥٥٠٢	-	٠٢	٢٤٠٠٠	١ ١٥٠٠	فيت نام
٨ ٦١٤٩	٦ ١٩٩٤	-	٥٥٣٧	١ ٨٦١٨	ماليزيا
٥ ٠٨٥٢	٣ ٩٧٠٥	٠١	١ ١١٤٦	-	هونغ كونغ
١٠ ٦٦٤٩	٦ ٥٩٤٩	٢ ٦٠٣٧	١ ٠٦٤١	٤٠٢٢	بلدان أخرى
٠٣	٠٢	-	-	٠١	باء - أوقيانوسيا استراليا
٩٨ ٦١٦٨	٦٨ ٥٤٦٥	٣ ٣٢٦٨	١١ ٩٥٠١	١٤ ٧٩٣٤	المجموع الفرعي (٣)
					رابعا - الشرق الأوسط وجنوب غربي آسيا
٩٢ ٩٦٥٢	٩١ ٢٢٨٧	-	١ ٥٣١٥	٢٠٥٠	باكستان
٨٤٧٥	٥٩٢٠	-	٣٧٠	٢١٨٥	غربي آسيا
٩ ٥٣٨٣	٣٨٢٧	-	١٨	٩ ١٥٣٨	قبرص
٣ ٤٠٧٠	٣ ٣١٨١	-	١٠٠	٧٨٩	لبنان
١٠٦ ٧٥٨٠	٩٥ ٥٢١٥	-	١ ٥٨٠٣	٩ ٦٥٦٢	المجموع الفرعي (٤)
					خاصا - مجموع الاعتمادات الشاريع العالمية والاقليمية (٥)
١٠٩٢٠	٥٢٨٠	٥٧	٢٣٤٩	٣٢٣٤	
٣٧١ ٥٧٥٩	٢٢٤ ٦٢١٥	١٣ ٦٠٦٦	١٥ ٨٩٦٧	١١٧ ٤٥١١	المجموع (١ - ٥)

(أ) ولذلك لا يدخل في هذا الاتفاق دعم البرامج وإدارتها .
(ب) بما في ذلك التبرعات العينية ، مثل الأغذية ، وما الى ذلك .

الجدول ٣

مركز التبرعات لسراج الساعدة التابعة لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

الحالة في ٣١ آذار/مارس ١٩٨٣
(بـدولارات الولايات المتحدة)

سراج الساعدة لعام ١٩٨٣			الجهة المبررة	سراج الساعدة لعام ١٩٨٢		
المجموع	السراج الخاصة	السراج العامة		المجموع	السراج الخاصة	السراج العامة
			<u>ألف - الحكومات</u>			
-	-	-	الأرجنتين	٥٥ ٠٠٠	٥ ٠٠٠	٥٥ ٠٠٠
-	-	-	الأردن	١٠ ٠٠٠	-	١٠ ٠٠٠
-	٨٠ ٠٠٠	٨٠ ٠٠٠	أستراليا	٢٠٠ ٠٠٠	-	٢٠٠ ٠٠٠
٨١٢ ٥٠٠	٧٧٠٦ ٤٧٤	٨٥١٨ ٩٧٤	إيطاليا	١١ ٨١٦ ٦٠٠	١ ٢٧٩ ٧٧١	١٠ ٥٣٦ ٨٢٩
-	٢٠ ٠٠٠	٢٠ ٠٠٠	إسرائيل	١٥ ٠٠٠	-	١٥ ٠٠٠
٨٨٢ ٧٤٢	٢ ٣٧٥ ٠٠٠	٣ ٢٥٨ ٧٤٢	ألمانيا (جمهورية - الاتحادية)	١٦ ٠٨٢ ٧٢١	٧ ٣٠٢ ٧٩٦	٨ ٧٨٠ ٩٢٩
-	-	-	أندونيسيا	٤ ٠٠٠	-	٤ ٠٠٠
-	٢ ٥٠٠	٢ ٥٠٠	أوغندا	١١ ٧٩٨	-	١١ ٧٩٨
-	-	-	أيرلندا	٢١٠ ٠٦٥	٢٧ ١٧٦	١٨٢ ٨٨٩
-	٣٠ ٢٠٠	٣٠ ٢٠٠	إيسلندا	٥٣ ٣٠٠	-	٥٣ ٣٠٠
-	٢٤١ ٢٩٧	٢٤١ ٢٩٧	إيطاليا	٣ ٢٠٥ ٥٤٠	٢ ٨٥٣ ٤٢٧	٣٥٢ ١١٣
-	٣ ٨٧٦	٣ ٨٧٦	باكستان	٤ ٢٩٢	-	٤ ٢٩٢
-	١٥ ٠٠٠	١٥ ٠٠٠	البرازيل	١٥ ٠٠٠	-	١٥ ٠٠٠
-	-	-	بربادوس	١ ٠٠٠	-	١ ٠٠٠
-	١٠٠ ٠٠٠	١٠٠ ٠٠٠	البرتغال	١٠٢ ٥٠٠	-	١٠٢ ٥٠٠
-	-	-	برمودا	١٠ ٠٠٠	-	١٠ ٠٠٠
-	٤٦٨ ٠٨٥	٤٦٨ ٠٨٥	بلجيكا	٢ ٤٤٥ ٧٣٣	١ ٩٩٩ ٧٩٣	٤٤٥ ٩٤٠
-	-	-	بنغلاديش	١ ٠٠٦	-	١ ٠٠٦
-	٥٠٠	٥٠٠	بنما	١ ٠٠٠	-	١ ٠٠٠
-	٢ ٠٠٠	٢ ٠٠٠	بوتان	٢ ٠٠٠	-	٢ ٠٠٠
-	-	-	بوتسوانا	١ ٤٨٦	-	١ ٤٨٦
-	-	-	بورما	١٠ ٠٠٠	-	١٠ ٠٠٠
-	١٠ ٠٠٠	١٠ ٠٠٠	تايوان	١٠ ٠٠٠	-	١٠ ٠٠٠
-	١١ ٠٠٠	١١ ٠٠٠	تركيا	١١١ ٠٠٠	١٠٠ ٠٠٠	١١ ٠٠٠
-	-	-	تونس	٣ ٠٠٣	-	٣ ٠٠٣
-	٤ ٩١٨	٤ ٩١٨	تونس	٧ ٠٠٠	-	٧ ٠٠٠
-	٥٠ ٠٠٠	٥٠ ٠٠٠	الجزائر	٤٧ ٥٤٠	-	٤٧ ٥٤٠
-	-	-	جزر البهاما	٤ ٤٥٤	١ ٠٠٠	٣ ٤٥٤
-	-	-	جمهورية تنزانيا المتحدة	٤ ١٨٤	-	٤ ١٨٤
-	١ ٠٠٠	١ ٠٠٠	الجمهورية العربية السورية	٩٩٩	-	٩٩٩
-	٥ ٨٣١	٥ ٨٣١	جمهورية الكاميرون المتحدة	٣ ٧٩٠	-	٣ ٧٩٠
-	١٠ ٠٠٠	١٠ ٠٠٠	جمهورية كوريا	١٠ ٠٠٠	-	١٠ ٠٠٠
-	٦ ٠٠٠	٦ ٠٠٠	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	٦ ٠٠٠	-	٦ ٠٠٠
-	٢ ٠٠٠	٢ ٠٠٠	جيبوتي	٢ ٠٠٠	-	٢ ٠٠٠
١ ٢٥٩ ٩٢١	٢ ٣٨٠ ٩٥٢	٣ ٦٤٠ ٨٧٣	الدانمرك	١٢ ٧٣٣ ٣٢١	٢ ٦٣٧ ٠٠٠	١٠ ٠٩٦ ٣٢٠
-	-	-	زائير	٢٠ ٠٠٠	-	٢٠ ٠٠٠
-	-	-	زامبيا	٤ ٣٩٦	-	٤ ٣٩٦

(بتسج)

الجدول ٣ (تابع)

براج المساعدة لعام ١٩٨٣			الجهة المتبرعة	براج المساعدة لعام ١٩٨٢		
المجموع	البراج الخاصة	البراج العامة		المجموع	البراج الخاصة	البراج العامة
			ألف - الحكومات (تابع)			
-	٢٧ ١١٥	٢٧ ١١٥	زيمبابوي	-	-	-
-	-	-	ساحل العاج	٢ ٦٢١	-	٢ ٦٢١
-	-	-	سان مارينو	١٣ ٦٥٢	-	١٣ ٦٥٢
-	-	-	السلقادر	١ ٠٠٠	-	١ ٠٠٠
-	٣ ٠٠٠	٣ ٠٠٠	السنغال	٣ ٠٠٠	-	٣ ٠٠٠
-	١ ٢٣٠	١ ٢٣٠	سوازيلند	٢ ١٣٩	-	٢ ١٣٩
-	٢ ٣٠٨	٢ ٣٠٨	السودان	٢ ٣٠٨	-	٢ ٣٠٨
-	٢ ٠١٠ ٠٥٠	٢ ٠١٠ ٠٥٠	سويسرا	٥ ٢٣٠ ٥٠٨	١ ٩٢٠ ٠٥١	٣ ٣١٠ ٤٥٧
٢ ٨٢٨ ٧٥٦	٦ ٥٣٤ ٧٤٣	٩ ٣٧٣ ٤٩٩	السويد	١٤ ٦٩٦ ٣٧٣	٣ ٩٧٠ ٣٦٠	١٠ ٧٢٦ ٠١٣
-	٢٠ ٠٠٠	٢٠ ٠٠٠	ثيبي	٢٠ ٠٠٠	-	٢٠ ٠٠٠
-	٣٠٠ ٠٠٠	٣٠٠ ٠٠٠	الصين	٢٢٢ ٠٠٠	-	٢٢٢ ٠٠٠
-	٦ ٠٠٠	٦ ٠٠٠	عمان	٦ ٠٠٠	-	٦ ٠٠٠
-	١ ٠٩٤ ٨٩١	١ ٠٩٤ ٨٩١	فرنسا	١ ١٧٣ ٥٣٠	٣٠٠ ٠٠٠	٨٧٣ ٥٣٠
-	٦ ٠٠٠	٦ ٠٠٠	الغلبين	٥ ٨١٧	-	٥ ٨١٧
-	-	-	فنزويلا	٢٠ ٠٠٠	-	٢٠ ٠٠٠
-	٦٦٠ ٣٧٧	٦٦٠ ٣٧٧	فنلندا	١ ٨٦٤ ٣٦٢	٢١٩ ٢٧٧	١ ٦٤٥ ٠٨٥
-	-	-	فولتا العليا	١ ٤٥٨	-	١ ٤٥٨
-	١ ٠٠٠	١ ٠٠٠	فيمب نام	٨٨٠	-	٨٨٠
-	٣ ٦٨٥	٣ ٦٨٥	قبرص	٣ ٥٩٥	-	٣ ٥٩٥
-	٣٥ ٠٠٠	٣٥ ٠٠٠	قطر	٣٥ ٠٠٠	-	٣٥ ٠٠٠
-	٢ ٥٠٠	٢ ٥٠٠	الكرسي الرسولي	٢ ٥٠٠	-	٢ ٥٠٠
-	٤ ٠٦٥ ٠٤١	٤ ٠٦٥ ٠٤١	كندا	١٤ ٨٢٥ ٧٥٨	٢ ٧٤٣ ٠٠٥	١٢ ٠٨٢ ٧٥٣
-	-	-	كوستاريكا	٢ ٠٠٠	-	٢ ٠٠٠
-	١٨ ٠٠٠	١٨ ٠٠٠	كولومبيا	١٥ ٠٠٠	-	١٥ ٠٠٠
-	٤٠ ٠٠٠	٤٠ ٠٠٠	الكويت	١٣٠ ٠٠٠	٥٠ ٠٠٠	٨٠ ٠٠٠
-	-	-	كينيا	٦٥٩	-	٦٥٩
-	١٠ ٠٠٠	١٠ ٠٠٠	لبنان	١٠ ٠٠٠	-	١٠ ٠٠٠
-	٦ ٩١٥	٦ ٩١٥	لكسمبرغ	٧٠ ٤٤٠	٦٢ ٠٤٢	٨ ٣٩٨
-	٩ ٨٥٢	٩ ٨٥٢	لغتنشتاين	٢٣ ٨١٣	١ ٤٣٤	١٤ ٣٧٩
-	-	-	مالطة	١ ٠٠٠	-	١ ٠٠٠
-	٢٠ ٠٠٠	٢٠ ٠٠٠	ماليزيا	٢٠ ٠٠٠	-	٢٠ ٠٠٠
-	-	-	مدغشقر	١ ٣١٦	-	١ ٣١٦
-	١٠ ٠٠٠	١٠ ٠٠٠	المغرب	٩ ٠٩٩	-	٩ ٠٩٩
-	٤٠ ٠٠٠	٤٠ ٠٠٠	المكسيك	٥٠ ٤٣٥	-	٥٠ ٤٣٥
-	٢٧٠	٢٧٠	ملاوي	-	-	-
-	١٠ ٠٠٠	١٠ ٠٠٠	السلطة العربية السعودية	١٠ ٠٠٠	-	١٠ ٠٠٠
٤٨ ٣٨٧	١ ٢٢٥ ١١٥	١ ٢٧٣ ٥٠٢	السلطة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	٨ ٣٦٧ ٤٨٧	٤٦٣ ٧٢٤	٧ ٩٠٣ ٧٦٣
-	-	-	موريشيوس	١ ٥٠٠	-	١ ٥٠٠
-	١ ١٦٨	١ ١٦٨	موناكو	٨٣١	-	٨٣١

(تابع)

الجدول ٣ (تابع)

برامج المساعدة لعام ١٩٨٣			الجهة المتبرعة	برامج المساعدة لعام ١٩٨٢		
المجموع	البرامج الخاصة	البرامج العامة		المجموع	البرامج الخاصة	البرامج العامة
			<u>ألف - الحكومات (تابع)</u>			
١ ٦٦٦ ٧٦٠	٤ ٧٨١ ٦٩١	٦ ٤٠٨ ٤٥١	النرويج	١٠ ٢٢٧ ٢٢٤	١ ٩٧٤ ٢٤٢	٨٢٥٢ ٩٨٢
-	١٠٠ ٠٠٠	١٠٠ ٠٠٠	النسا	١٠١ ٤٠٦	-	١٠١ ٤٠٦
-	١٠٠ ٠٠٠	١٠٠ ٠٠٠	نيجيريا	-	-	-
-	-	-	نيكاراغوا	١ ٠٠٠	-	١ ٠٠٠
-	-	-	نيوزيلندا	١٤٤ ٧٥٨	-	١٤٤ ٧٥٨
-	-	-	الهند	١٠ ٠٠٠	-	١٠ ٠٠٠
١٠٥ ٠٠٠	-	١٠٥ ٠٠٠	هولندا	٨ ١١٤ ٣٥٨	٢ ٨٢٠ ٠٤٦	٥ ٢٩٤ ٣١٢
-	٧٨ ٠٠٠ ٠٠٠	٧٨ ٠٠٠ ٠٠٠	الولايات المتحدة الأمريكية	١٢٢ ٠٤٤ ٥٨٤	٢٢ ٢٢٤ ٥٨٤	٩٨ ٧١٠ ٠٠٠
١ ٣٠٠ ٠٠٠	٦ ٠٠٠ ٠٠٠	٧ ٣٠٠ ٠٠٠	اليابان	٤٦ ٢٩٣ ٣٥٣	١ ٠٨٨ ٧٢٢	٤٥ ٢٠٤ ٦٣١
-	٣٠ ٠٠٠	٣٠ ٠٠٠	يونيسلافيا	٨٤ ٧٠٥	٥٤ ٧٠٥	٣٠ ٠٠٠
-	٩٠ ٠٠٠	٩٠ ٠٠٠	اليونان	٨٠ ٠٠٠	-	٨٠ ٠٠٠
٨ ٨٧٥ ٠٦٦	١١٨ ٨٩٢ ٦٨٤	١٢٧ ٧٦٧ ٧٥٠	المجموع (الحكومات)	٢٨١ ١٨٤ ١٩٧	٥٥ ٢١٦ ١٥٢	٢٢٥ ٩٦٨ ٠٤٥
			<u>باء - المنظمات الحكومية الدولية</u>			
-	٢٨٣ ٥٥٤	٢٨٣ ٥٥٤	الاتحاد الاقتصادي الأوربي	٥٩ ٥٤١ ٤٨٩	٢٤ ٦٨٨ ٤١٩	٣٤ ٨٥٣ ٠٧٠
			<u>جيم - منظومة الأمم المتحدة</u>			
-	-	-	اللجنة المعنية بالسنة الدولية للطفل	٢١١ ٧٦٩	-	٢١١ ٧٦٩
-	-	-	مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة (اليونيسيف)	٢٢ ٤٠٣	٢٢ ٤٠٣	-
-	-	-	صندوق الأمم المتحدة الاستثنائي لجنوب أفريقيا	٣٠٠ ٠٠٠	٣٠٠ ٠٠٠	-
-	-	-	المجموع (منظمة الأمم المتحدة)	٥٣٤ ١٧٢	٢٢٢ ٤٠٣	٢١١ ٧٦٩
			<u>دال - المصادر غير الحكومية</u>			
٢٩٦ ٣٥١	١ ٧٢٢ ٦٨٠	٢ ١١٩ ٠٣١	المجموع الكلي	٩ ٦١٥ ٥٩٤	٤ ٢٧٧ ٦٥٤	٥ ٢٣٧ ٩٤٠
٩ ٢٧١ ٤١٧	١٢٠ ٨٩٨ ٩١٨	١٣٠ ١٧٠ ٣٣٥	المجموع الكلي	٢٥٠ ٨٧٥ ٤٥٢	٨٤ ٦٠٤ ٦٢٨	٢٦٦ ٢٧٠ ٨٢٤

الجدول ٤
صندوق الطوارئ*

اتفاق مفاوضات الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في عام ١٩٨٢
حسب المكتب الاقليمي / البلد أو المنطقة
(بدولارات الولايات المتحدة)

الفرع	النفقات	المكتب الاقليمي / البلد أو المنطقة
		<u>افريقيا</u>
تقديم المساعدة الى اللاجئين والمشردين في أوغندا	٤٠٠ ٠٠٠	أوغندا
تقديم المساعدة الى المحتاجين من اللبنا نيين	٨٠ ٠٠٠	الجزائر
تقديم المساعدة الى اللاجئين الأوغنديين	١ ٠٠٠ ٠٠٠	رواندا
تقديم المساعدة الى اللاجئين الموزامبيقيين	٤٢ ٠٠٠	زيمبابوي
تقديم المساعدة الى اللاجئين من جنوب افريقيا	٥٠ ٠٠٠	ليسوتو
	١ ٥٧٢ ٠٠٠	المجموع الفرعي (١)
		<u>امريكا الشمالية والوسطى والجنوبية وأوروبا</u>
تقديم المساعدة الى المحتاجين من اللبنا نيين	٢٤٠ ٠٠٠	اسبانيا
تقديم المساعدة الى المحتاجين من اللبنا نيين	٢٠٧ ٠٠٠	المانيا (جمهورية - الاتحادية
تقديم المساعدة الى المحتاجين من اللبنا نيين	٢٠٢ ٠٠٠	ايطاليا
تقديم المساعدة الى المحتاجين من اللبنا نيين	٤٧٥ ٠٨٧	بلجيكا
تقديم المساعدة الى المحتاجين من اللبنا نيين	٢٠٥ ٢٦٢	فرنسا
تقديم المساعدة الى المحتاجين من اللبنا نيين	١٢ ٦٥١	جهات متنوعة
	١ ٤٤٢ ٠٠٠	المجموع الفرعي (٢)

(يتبع)

الجدول ٤ (تابع)

النفقات	المكتب الاقليمي / البلد أو المنطقة
تقديم المساعدة الى الأشخاص المتضررين من أحداث عام ١٩٨٢	الشرق الأوسط وجنوب غربي آسيا لبنان
تقديم المساعدة الى المحتاجين من اللبنانيين	الجمهورية العربية السورية
٢ ٢٥٠ ٠٠٠	المجموع الفرعي (٣)
٥٦٠ ٠٠٠	المجموع (٣-١)
٢ ٨١٠ ٠٠٠	
٥ ٨٢٥ ٠٠٠	

كيفية الحصول على منشورات الأمم المتحدة

يمكن الحصول على منشورات الأمم المتحدة من المكتبات ودور التوزيع في جميع أنحاء العالم . استعلم عنها من المكتبة التي تتعامل معها أو اكتب الى : الأمم المتحدة ، قسم البيع في نيويورك أو في جنيف .

如何购取联合国出版物

联合国出版物在全世界各地的书店和经售处均有发售。请向书店询问或写信到纽约或日内瓦的联合国销售组。

HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

COMMENT SE PROCURER LES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES

Les publications des Nations Unies sont en vente dans les librairies et les agences dépositaires du monde entier. Informez-vous auprès de votre libraire ou adressez-vous à : Nations Unies, Section des ventes, New York ou Genève.

КАК ПОЛУЧИТЬ ИЗДАНИЯ ОРГАНИЗАЦИИ ОБЪЕДИНЕННЫХ НАЦИЙ

Издания Организации Объединенных Наций можно купить в книжных магазинах и агентствах во всех районах мира. Наводите справки об изданиях в вашем книжном магазине или пишите по адресу: Организация Объединенных Наций, Секция по продаже изданий, Нью-Йорк или Женева.

COMO CONSEGUIR PUBLICACIONES DE LAS NACIONES UNIDAS

Las publicaciones de las Naciones Unidas están en venta en librerías y casas distribuidoras en todas partes del mundo. Consulte a su librero o diríjase a: Naciones Unidas, Sección de Ventas, Nueva York o Ginebra.
